

**الحَبَب**

**فيما حضَّ عليه النبيُّ ﷺ**

**وأمرَ به ورغَّب**

**محمد خير رمضان يوسف**

**1446 هـ**

**بسم الله الرحمن الرحيم**

**مقدمة**

الحمد لله الذي رغَّب الناس في دينه وأمرهم باتّباعه، والصلاة والسلام على نبيِّه محمد، الذي كان يأخذُ بالأيسرِ والأرفق من الأحكام، ويتركُ التكلف. وبعد:

مجموعة مباركة من الأحاديث الشريفة، الحسنة والصحيحة، بلغت (172) حديثًا، فيها الترغيب والتحريض والتحبيب للعمل بها، ويكونُ الأمر فيها واجبًا أو مندوبًا، بما يظهر للقارئ من شروحها، التي اختيرت من أمهات كتب شروح الحديث، واختُصر كثير منها لتسهيلها، وتضمَّنت إرشادات وفوائد نافعة.

ويُعلَم بهذا أني لم أورد من الأحاديث ما كان ترهيبًا ووعيدًا إلا قليلًا.

وسبق أن جمعت أحاديث قريبة من هذه، في أكثر من كتاب، فابتعدت عن التكرار ما استطعت.

والترغيب كثير في ديننا والحمد لله، فكان العمل قائمًا هنا على الاختيار، والسهولة، وعدم التطويل.

والحَبَبُ والحُبَابُ بمعنى، وهو الطَّلُّ يُصبِحُ على النَّبات، والفقاقيعُ على وجهِ الماء، والخطوطُ الدقيقةُ التي تظهرُ على سطحهِ عندما تضربهُ الريح. وكلها معانٍ لطيفة، تناسبُ دلالة الترغيب.

والحمد لله الذي يسَّر هذا.

اللهمّ تقبلهُ لوجهك، وانفع به من شئت من عبادك، ولا تحرمنا أجره، ومَن قرأه، ودلَّ عليه، وعمل بما فيه.

**محمد خير يوسف**

إستانبول

6 جمادى الآخرة 1446 هـ، أواخر 2024 م.

**متفرقات في الإسلام والعقيدة**

**وكلمات جوامع**

عن أنس بن مالك رضيَ الله عنه، عن النبيِّ ﷺ قال:

"**ثلاثٌ مَن كنَّ فيه وَجدَ حلاوةَ الإيمان: أن يكونَ اللهُ ورسولهُ أحبَّ إليه ممّا سواهما، وأن يُحِبَّ المرءَ لا يحبُّهُ إلا لله، وأن يَكرهَ أن يعودَ في الكفرِ كما يَكرَهُ أن يُقذَفَ في النار**".

صحيح البخاري (16)، صحيح مسلم (43). واللفظ للأول.

قال الإمام النووي رحمه الله: هذا حديث عظيم، أصل من أصول الإسلام. قال العلماء رحمهم الله: معنى حلاوة الإيمان استلذاذُ الطاعات، وتحملُ المشقّات في رضى الله عزَّ وجلَّ ورسولهِ ﷺ، وإيثارُ ذلك على عرَضِ الدنيا، ومحبةُ العبدِ ربَّه سبحانه وتعالى بفعل طاعته وترك مخالفته، وكذلك محبةُ رسول الله ﷺ.

ثم أورد كلام القاضي عياض: لا تصحُّ المحبةُ لله ورسوله ﷺ حقيقةً وحبُّ الآدمي في الله ورسوله ﷺ وكراهةُ الرجوع إلى الكفر إلا لمن قوى بالإيمان يقينه، واطمأنت به نفسه، وانشرح له صدره، وخالط لحمه ودمه، وهذا هو الذي وجد حلاوته. والحبُّ في الله من ثمرات حبِّ الله، قال بعضهم: المحبة مواطأة القلب على ما يُرضي الربَّ سبحانه، فيحبُّ ما أحبّ، ويكره ما كره.

شرح النووي على مسلم (2/ 13).

وقال ابن رجب رحمه الله: من أحبَّ الله ورسوله محبة صادقة من قلبه، أوجب له ذلك أن يحبَّ بقلبه ما يحبه الله ورسوله، ويكرهَ ما يكرهه الله ورسوله، ويرضى ما يرضي الله ورسوله، ويسخط ما يسخط الله ورسوله، وأن يعمل بجوارحه بمقتضى هذا الحب والبغض، فإن عمل بجوارحه شيئًا يخالف ذلك، فإن ارتكب بعض ما يكرهه الله ورسوله، أو ترك بعض ما يحبه الله ورسوله، مع وجوبه والقدرة عليه، دلَّ ذلك على نقص محبته الواجبة، فعليه أن يتوب من ذلك، ويرجع إلى تكميل المحبة الواجبة. قال أبو يعقوب النهرجوري: كل من ادَّعى محبة الله عزَّ وجلَّ ولم يوافق الله في أمره فدعواه باطلة، وكل محبٍّ ليس يخاف الله فهو مغرور. وقال يحيى بن معاذ: ليس بصادق من ادَّعى محبة الله عزَّ وجلَّ ولم يحفظ حدوده...

ثم قال: فجميع المعاصي إنما تنشأ من تقديم هوى النفوس على محبة الله ورسوله.

جامع العلوم والحكم (2/ 396).

عن سفيان بن عبد الله الثقفي قال:

قلت: يا رسولَ الله، قلْ لي في الإسلامِ قولًا لا أَسألُ عنه أحدًا بعدك.

قال: " **قل: آمنتُ بالله، فاستقم**".

صحيح مسلم (38).

قال القاضي عياض رحمه الله: هذا من جوامع كلمه عليه السلام، وهو مطابق لقوله تعالى: {إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا} [سورة فصلت: 30] أي: وحَّدوا الله وآمَنوا به، ثم استقاموا، فلم يَحيدوا عن توحيدهم، ولا أشركوا به غيره، والتزموا طاعته إلى أن توفُّوا على ذلك. وعلى ما قلناه أكثر المفسرين من الصحابة فمن بعدهم، وهو معنى الحديث إن شاء الله تعالى.

قال عمر بن الخطاب: استقاموا والله على طاعة الله، ولم يروغوا روغان الثعالب.

إكمال المعلم بفوائد مسلم (1/ 275).

عن عبدالله بن عمرو، أن رسولَ الله ﷺ قال:

"**إنَّ الإيمانَ ليَخْلَقُ في جوفِ أحدِكم كما يَخْلَقُ الثوبُ الخَلِق، فاسألوا الله أنْ يجدِّدَ الإيمانَ في قلوبِكم**".

المستدرك على الصحيحين للحاكم (5) وقال: حديث لم يخرج في الصحيحين ورواته مصريون ثقات. وذكر الحافظ الهيثمي في مجمع الزوائد (١/٥٧) أن إسناده حسن، كما صححه في صحيح الجامع (١٥٩٠).

أي: يكاد أن يَبلى الإيمانُ في جوف أحدكم أيها المؤمنون، كما يَبلَى الثوبُ. شبَّه الإيمانَ بالشيء الذي لا يستمرُّ على هيئته. والعبد يتكلم بكلمة الإيمان ثم يدنِّسها بسوء أفعاله، فإذا عاد واعتذر فقد جدَّد ما أخلَق وطهَّر ما دنَّس. فاسألوا الله تعالى أن يجدِّد الإيمان في قلوبكم، حتى لا يكون لقلوبكم وجهةٌ لغيره، ولا رغبةٌ لسواه. ولهذا قال معاذ لبعض صحبه: اجلس بنا نؤمنْ، أي: نذكره ذكرًا يملأ قلوبنا.

ينظر: فيض القدير (2/ 323).

قال رسولُ الله ﷺ لعليٍّ عندما بعثَهُ لفتحِ خيبر:

"**لَأنْ يَهديَ اللهُ بكَ رجلًا واحدًا، خيرٌ لكَ من أن يكونَ لكَ حُمْرُ النَّعَم**".

صحيح البخاري (3009)، صحيح مسلم (2406) واللفظ له.

حُمْر النَّعَم: من ألوان الإبل المحمودة، مما تتفاخر العرب بها.

والمراد: خير لك من أن تكون لك فتتصدق بها. وقيل: تقتنيها وتملكها.

يؤخذ منه أن تألُّفَ الكافر حتى يُسلم أولى من المبادرة إلى قتله.

باختصار من فتح الباري لابن حجر (7/ 478).

عن أبي هريرة قال: قالَ رسولُ الله ﷺ:

"**المسلمُ مَن سَلِمَ المسلمونَ من لسانهِ ويده، والمؤمنُ مَن أَمِنَهُ الناسُ على دمائهم وأموالهم**".

سنن الترمذي (2627) وقال: حديث حسن صحيح، مسند أحمد (8931) وصحيح ابن حبان (180) وذكر محققهما الشيخ شعيب أن إسناديهما قويان.

المسلم: أي الكامل من أي إنسان أتى بأركان الدين.

سلم المسلمون وغيرُهم من أهل الذمة من لسانه ويده، خُصّا بالذكرِ لأن الأذى بهما أغلب.

وذلك بأن لا يتعرَّض لهم بما حرمَ من دمائهم وأموالهم وأعراضهم.

أمِنه الناس: ائتمنوهُ وجعلوه أمينًا عليها؛ لكونه مجرَّبًا مختبَرًا في حفظها، وعدم الخيانة فيها.

وذكرُ المسلم والمؤمن بمعنى واحد، تأكيدًا وتقريرًا.

التيسير بشرح الجامع الصغير مختصرًا (2/ 456).

عن أبي مالك الأشعري، عن النبي ﷺ قال:

"**إنَّ في الجنةِ غُرفًا يُرَى ظاهرُها من باطنِها، وباطنُها مِن ظاهرِها، أعدَّها الله لمن أطعمَ الطعام، وأفشى السلام، وصلَّى بالليلِ والناسُ نيام**".

صحيح ابن حبان (509) قال محققه الشيخ شعيب: إسناده قوي. وقال الحافظ الهيثمي: رجاله ثقات. مجمع الزوائد (٣/١٩٥). كما حسنه في صحيح الجامع (2123).

الغُرفة: العُلِّيَّة، وهي البيت فوق البيت، أي: علالي، في غايةٍ من اللطافة ونهاية من الصفاء والنظافة.

يُرى ظاهرها من باطنها وباطنها من ظاهرها: لكونها شفّافة، لا تَحجب ما وراءها.

والناس نيام: أي غالبهم نائمون أو غافلون عنه، ولأنه عبادة لا رياء يشوب عمله.

ينظر مرقاة المفاتيح (3/ 929)، مرعاة المفاتيح (4/ 231).

عن أبي هريرة، أن النبيَّ ﷺ قال:

"**الجنةُ مئةُ درجة، بين كلِّ درجتين كما بين السماءِ والأرض، والفردوسُ من أعلاها درجة، ومنها تَفَجَّرُ أنهارُ الجنة، فإذا سألتمُ الله فاسألوهُ الفردوس**".

المستدرك للحاكم (267) وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، وله شاهد صحيح بمثل هذا الإسناد عن أبي هريرة وأبي سعيد، ووافقه الذهبي. وصححه في صحيح الجامع (٢١٢٦) للترمذي وغيره. وأصله في البخاري (2790).

تَفجَّر أنهارُ الجنة: أي تشقَّق وتجري أنهار الجنة الأربعةُ، وهي أنهار الماء واللبن والخمر والعسل المذكورة في القرآن. ومن فوقها يكون عرش الرحمن. فهذا يدل على أن الفردوس فوق جميع الجنان؛ ولذا قال ﷺ تعليمًا للأمة وتعظيمًا للهمَّة: "فإذا سألتم الله فاسألوهُ الفردوس"، فإنه سرُّ الجنة، أي: وسطها وخيرها.

قال السيوطي في حاشية الترمذي: قال ابن القيم في كتابه "نكت شتى وفرائد حسان": أنزه الموجودات وأظهرها وأنورها وأشرفها وأعلاها ذاتًا وقدرًا وأوسطها عرشُ الرحمن جلَّ جلاله، وكلما كان أقربَ إلى العرش كان أنور وأظهر وأشرف مما بَعد عنه؛ ولهذا كانت جنة الفردوس أعلى الجنان وأشرفها وأنورها وأجلها لقربها من العرش، إذ هو سقفُها.

ينظر: مرقاة المفاتيح (9/ 3579) حاشية السندي على سنن ابن ماجه (2/ 590).

عن معاذ بن جبل قال:

كنتُ مع النبيِّ ﷺ في سفر، فأصبحتُ يومًا قريبًا منه ونحن نسير، فقلت:

يا رسولَ الله، أخبرني بعملٍ يُدخِلُني الجنةَ ويُباعدني عن النار.

قال: "**لقد سألتَني عن عظيم، وإنه ليسيرٌ على من يسَّرهُ الله عليه: تعبدُ اللهَ ولا تشركُ به شيئًا، وتقيمُ الصلاة، وتؤتي الزكاة، وتصومُ رمضان، وتحجُّ البيت**".

ثم قال: "**ألا أدلُّكَ على أبوابِ الخير؟ الصومُ جُنَّة، والصدقةُ تُطفئُ الخطيئةَ كما يُطفئُ الماءُ النار، وصلاةُ الرجلِ من جوفِ الليل**".

قال: ثم تلا: {**تَتَجَافَىٰ جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ خَوْفًا وَطَمَعًا وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ. فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّا أُخْفِيَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ**} [سورة السجدة: 16-17].

ثم قال: "**ألا أُخبرُكَ برأسِ الأمرِ كلِّه، وعمودِه، وذِروةِ سَنامه**"؟

قلت: بلَى يا رسولَ الله.

قال: "**رأسُ الأمرِ الإسلام، وعمودهُ الصلاة، وذِروةُ سَنامهِ الجهاد**".

ثم قال: "**ألا أُخبركَ بمَلاكِ ذلكَ كلِّه**"؟

قلت: بلى يا نبيَّ الله.

فأخذَ بلسانه، قال: "**كُفَّ عليكَ هذا**".

فقلت: يا نبيَّ الله، وإنَّا لمؤاخَذون بما نتكلَّمُ به؟

فقال: "**ثكلتْكَ أمُّكَ يا معاذ، وهل يَكبُّ الناسَ في النارِ على وجوهِهم، أو على مناخرهم، إلّا حصائدُ ألسنتِهم**"؟

سنن الترمذي (2616) وقال: هذا حديث حسن صحيح، السنن الكبرى للنسائي (11330)، سنن ابن ماجه (3973) وقال محققه الشيخ شعيب: حديث صحيح بطرقه وشواهده، المستدرك للحاكم (3548) وقال: حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه. واللفظ للترمذي.

الصومُ جُنَّة: أي وقايةٌ من النار.

قال ابن العربي: إنما كان الصوم جُنة من النار لأنه إمساك عن الشهوات، والنارُ محفوفة بالشهوات، فالحاصل أنه إذا كفَّ نفسه عن الشهوات في الدنيا كان ذلك ساترًا له من النار في الآخرة.

فتح الباري لابن حجر (4/ 104).

رأس الأمر الإسلام: فإنه من بين سائر الأعمال بمنزلة الرأس من الجسد في احتياجه إليه، وعدم بقائه دونه، فكما لا أثرَ لسائر الأعضاء بدون الرأس، كذلك لا أثرَ لسائر الأعمال بدون الإسلام؛ الذي هو كلمة الشهادة.

وعموده الصلاة: فإنَّها عمود الدين من جهة أن القوة له تحصل بالصلاة؛ لأنها هي العمل الظاهر الدائم العام بين جميع المسلمين، الفارق بينهم وبين الكفار.

وذروة سنامه الجهاد: فإن الجهاد يحصل به للدين رفعة، وفيه إشارة إلى صعوبة الجهاد وعلوِّ أمره، وتفوقه على سائر الأعمال.

شرح المصابيح لابن الملك (1/ 65).

بملاك ذلك كله: الملاك: ما به إحكام الشيء وتقويته، أي: بما به يملك الإنسان ذلك كله، بحيث يسهل عليه جميع ما ذكر من تلك العبادات.

مرعاة المفاتيح (1/ 100).

والمراد بحصائد الألسنة: جزاءُ الكلام المحرَّم وعقوباته، فإن الإنسان يزرع بقوله وعمله الحسنات والسيئات، ثم يحصد يوم القيامة ما زرع، فمن زرع خيرًا من قول أو عمل حصد الكرامة، ومن زرع شرًّا من قول أو عمل حصد غدًا الندامة.

وظاهر حديث معاذ يدلُّ على أن أكثر ما يدخل به الناس النار النطق بألسنتهم، فإن معصية النطق يدخل فيها الشرك، وهي أعظم الذنوب عند الله عزَّ وجلّ، ويدخل فيها القول على الله بغير علم، وهو قرين الشرك، ويدخل فيها شهادة الزور، التي عدلت الإشراك بالله عزَّ وجلّ، ويدخل فيها السحر والقذف وغير ذلك من الكبائر والصغائر، كالكذب والغيبة والنميمة، وسائرُ المعاصي الفعلية لا يخلو غالبًا من قول يقترن بها يكون معينًا عليها.

جامع العلوم والحكم (2/ 147).

عن ابن عباس قال:

كنتُ خلفَ رسولِ الله ﷺ يومًا فقال:

"**يا غلام، إني أعلِّمُكَ كلمات، احفظِ الله يحفَظْك، احفظِ الله تجدْهُ تُجاهك، إذا سألتَ فاسألِ الله، وإذا استعنتَ فاستعنْ بالله، واعلمْ أنَّ الأمةَ لو اجتمعتْ على أن يَنفعوك بشيءٍ لم ينفعوكَ إلا بشيءٍ قد كتبَهُ الله لك، ولو اجتمعوا على أن يضرُّوكَ بشيءٍ لم يضرُّوكَ إلا بشيءٍ قد كتبَهُ الله عليك، رُفعتِ الأقلام، وجَفَّتِ الصحف**".

سنن الترمذي (2516) وقال: حديث حسن صحيح، واللفظ له، مسند أحمد (2803) وقال محققه: حديث صحيح، مسند أبي يعلى (2556) وقال محققه: إسناده صحيح.

تجده تجاهك: معناه أن من حفظ حدود الله وراعى حقوقه، وجد الله معه في كل أحواله حيث توجَّه، يحوطه وينصره ويحفظه ويوفقه ويسدده، فـ{إِنَّ اللَّهَ مَعَ الَّذِينَ اتَّقَوا وَّالَّذِينَ هُم مُّحْسِنُونَ} [سورة النحل: 128].

جامع العلوم والحكم (1/ 471).

رُفعت الأقلام: أي من كتابة الأحكام.

وجَفَّت الصحف: أي: نشفت ما دوِّن فيها من أقضية المخلوقين إلى يوم القيامة، فلا يوضع عليها قلمٌ بعدُ بتدوين شيء وتغيير أمر.

وخلاصتهُ أنه كُتب في اللوح المحفوظ ما كُتب من التقديرات، ولا يُكتب بعد الفراغ منه شيءٌ آخر، فعبَّر عن سبق القضاء والقدر برفع القلم، وجفافِ الصحيفة تشبيهًا بفراغ الكاتب في الشاهد من كتابته.

مرقاة المفاتيح (8/ 3324).

عن عرباض بن سارية قال:

صلَّى لنا رسولُ الله ﷺ الفجر، ثم أقبلَ علينا، فوعظَنا موعظةً بليغة، ذرفتْ لها الأعين، ووجلتْ منها القلوب، قلنا، أو قالوا: يا رسولَ الله، كأن هذه موعظةُ مودِّع، فأوصنا.

قال: "**أوصيكم بتقوى الله، والسمعِ والطاعةِ وإن كان عبدًا حبشيًّا، فإنه مَن يَعِشْ منكم يرَ بعدي اختلافًا كثيرًا، فعليكم بسنَّتي، وسنَّةِ الخلفاءِ الراشدين المهديِّين، وعَضُّوا عليها بالنواجذ، وإيّاكم ومحدَثاتِ الأمور، فإن كلَّ محدَثةٍ بدعة، وإن كلَّ بدعةٍ ضلالة**".

مسند أحمد (17144) قال محققه: حديث صحيح رجاله ثقات، ومنه اللفظ، سنن الترمذي (2676) وقال: حديث حسن صحيح، صحيح ابن حبان، قال الشيخ شعيب: إسناده صحيح.

قال الحافظ ابن رجب: هذا إخبار منه ﷺ بما وقع في أمته بعده من كثرة الاختلاف في أصول الدين وفروعه، وفي الأقوال والأعمال والاعتقادات، وهذا موافق لما روي عنه من افتراق أمته على بضع وسبعين فرقة، وأنها كلها في النار إلا فرقة واحدة، وهي مَن كان على ما هو عليه وأصحابه، وكذلك في هذا الحديث، أمرٌ عند الافتراق والاختلاف بالتمسك بسنته وسنة الخلفاء الراشدين من بعده.

والسنَّة: هي الطريقة المسلوكة، فيشمل ذلك التمسك بما كان عليه هو وخلفاؤه الراشدون من الاعتقادات والأعمال والأقوال، وهذه هي السنَّة الكاملة، ولهذا كان السلف قديمًا لا يطلقون اسم السنَّة إلا على ما يشمل ذلك كله، وروي معنى ذلك عن الحسن والأوزاعي والفضيل بن عياض.

وكثير من العلماء المتأخرين يخصُّ اسمَ السنَّة بما يتعلق بالاعتقادات، لأنها أصل الدين، والمخالف فيها على خطر عظيم.

وفي ذكر هذا الكلام بعد الأمر بالسمع والطاعة لأولي الأمر إشارة إلى أنه لا طاعة لأولي الأمر إلا في طاعة الله، كما صح عنه أنه قال: "إنما الطاعةُ في المعروف". [صحيح البخاري 7145].

جامع العلوم والحكم (2/ 120).

قال التوربشتي رحمه الله في معنى "عَضُّوا عليها بالنواجذ": معنى هذا الكلام: المبالغة في التمسك بهذه الوصية، بجميع ما يمكن من الأسباب المعينة عليه، كالذي يتمسك بالشيء، ثم يستعين عليه بأسنانه، استظهارًا للمحافظة. وعلى هذا التأويل فالنواجذ هي الأنياب.

ويجوز أن يكون معناه المحافظة على هذه الوصية بالصبر على مقاساة الشدائد، كمن أصابه ألم فأراد أن يصبر عليه ولا يستغيث منه بأحد، ولا يريد أن يُظهر ذلك عن نفسه، فجعل يشتدُّ بأسنانه بعضها على بعض. وكلُّ ما حُمل عليه النواجذ من الأقاويل فإنه يستقيم على هذا التأويل. والله أعلم.

الميسر في شرح مصابيح السنة (1/ 89).

عن سلمان قال: قالَ رسول الله ﷺ:

"**لا يردُّ القضاءَ إلّا الدعاء، ولا يزيدُ في العمرِ إلا البِرّ".**

سنن الترمذي (2139) وقال: حديث حسن غريب. وحسنه له في السلسلة الصحيحة (154)، وفي صحيح الجامع (7687).

القضاء: الأمر المقدور.

والذي يُهتدى إليه من تأويل هذا الحديث وجهان:

أحدهما أن نقول: أراد بالقضاء ما يخافه العبد من نزول المكروه، ويتوقاه، فإذا وُفِّق العبدُ للدعاء دَفع الله عنه ذلك، ويكون تسميته بالقضاء على المجاز والاتساع على حسب ما يعتقده المتوقى عنه، ويزيد هذا المعنى وضوحًا حديث أبي خزامة عن أبيه: يا رسول الله، أرأيت رُقًى نسترقيها، وتقاةً نتقيها، ودواءً نتداوى به، أيردُّ ذلك من قدر الله شيئًا؟ قال: "هي من قدَرِ الله". [سنن الترمذي: ٢١٤٨]. ثم إنا نقول: كما لم يَحسن منهم تركُ التداوي مع إيمانهم بالقدر، لم يجزْ لهم ترك الدعاءِ وقد أمرَ الله به، مع علمهم بأن المقدور كائن؛ لأن حقيقة المقدور وجودًا وعدمًا مخفيةٌ عنهم.

والآخر أن نقول: إن كان المراد من القضاء الحقيقة، فالمراد من الرد تهوينه وتيسير الأمر فيه، حتى يكون القضاء النازل كأنه لم ينزل. وقد كنت معنيًّا بهذا التأويل من غير أسوة، حتى اطلعت على نحوه من أقاويل أهل العلم، منهم أبو حاتم السجستاني. ويدلُّ على صحة هذا التأويل ومنه حديث ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ: "الدعاءُ ينفع مما نزل ومما لم ينزل". [حسنه في صحيح الجامع (٣٤٠٩) من رواية ابن عمر] أي: فيسهل عليه تحملُ ما نزل به من البلاء فيصبره عليه أو يُرضيه به حتى لا يكون في نزوله متمنيًا، بخلاف ما كان مما لم ينزل، بأن يصرفه عنه، أو يمده قبل النزول بتأييد منه، يخفف معه أعباء ذلك إذا نزل به.

الميسر في شرح مصابيح السنة للتوربشتي (2/ 515).

"ولا يزيد في العمر إلا البر" - وهو الإحسان والطاعة - قيل: يُزاد حقيقة، وقيل معناه أنه إذا برَّ لا يضيع عمره، فكأنه زاد. ثم قال المباركفوري بعد تفصيل: الحاصل أن القضاء المعلَّق يتغير، وأما القضاء المبرم فلا يبدَّل ولا يغيَّر.

تحفة الأحوذي (6/ 289).

عن معاوية بن أبي سفيان قال: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقول:

"**مَن يُرِدِ اللهُ به خيرًا يُفقِّهْهُ في الدِّين**".

صحيح البخاري (7312)، صحيح مسلم (1037).

قال الإمام النووي: فيه فضيلة العلم والتفقهِ في الدين والحثِّ عليه، وسببهُ أنه قائدٌ إلى تقوى الله.

وقال ابن حجر: من لم يعرف أمور دينه لا يكون فقيهًا ولا طالب فقه، فيصحُّ أن يوصف بأنه ما أريد به الخير، وفي ذلك بيان ظاهر لفضل العلماء على سائر الناس، ولفضل التفقه في الدين على سائر العلوم.

شرح النووي على مسلم (7/ 128)، فتح الباري لابن حجر (1/ 165).

عن أبي قتادة قال: قالَ رسولُ الله ﷺ:

"**خيرُ ما يخلِّفُ الرجلُ من بعدهِ ثلاث: ولدٌ صالحٌ يدعو له، وصدقةٌ تَجري يَبْلُغهُ أجرُها، وعلمٌ يُعمَلُ به بعدَه**".

سنن ابن ماجه (241) قال محققه الشيخ شعيب: إسناده صحيح. واللفظ منه. صحيح سنن ابن ماجه (١٩٩). ورواه مسلم عن أبي هريرة بلفظ مقارب (1631).

يدعو له: أي فيصل إليه آثار دعائه، كما يصل إليه آثار صلاحه. وفيه حثٌّ للأولاد على الدعاء للآباء.

وصدقة تجري: كالوقف، وما أوصى به من الصدقة المستمرة، فإن أجرها له ولوارثه.

وعلمٌ يُعمَلُ به: التصنيف، والتعليم.

حاشية السندي على سنن ابن ماجه (1/ 106).

عن عبدالله بن مسعود، أن النبيَّ ﷺ قال:

"**نضَّرَ اللهُ امرأً سمعَ منّا حديثًا فبلَّغه، فربَّ مبلَّغٍ أحفظُ مِن سامع**".

سنن ابن ماجه (232) قال محققه الشيخ شعيب: حديث صحيح وهذا إسناد حسن. وكذا قال في مسند أحمد (4157). ورواه آخرون بألفاظ متقاربة.

نضَّر: نوَّر.

أحفظ: أي أفطن وأفهم، أو أكثرُ مراعاة لمعناه وعملًا بمقتضاه، وليس المراد الحفظَ اللسانيّ.

حاشية السندي على سنن ابن ماجه (1/ 103).

وفيه تسلية للغائبين، وتقوية للتابعين، وإيماء إلى أن باب الله مفتوح للسالكين، ولا يَطرد عن بابه إلا الهالكين.

مرقاة المفاتيح (5/ 1837).

عن ابن مسعود رضيَ الله عنه قال: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقول:

"**لا حسدَ إلا في اثنتين: رجلٌ آتاهُ الله مالًا فسلَّطَهُ على هلَكتهِ في الحقّ، ورجلٌ آتاهُ الله حكمةً فهو يَقضي بها ويعلِّمُها**".

صحيح البخاري (1409)، صحيح مسلم (816)، بلفظ واحد.

هلَكَته: إهلاكه. سلطه على هلكته في الحق: أنفقه في الطاعات. تفصيله: أهلكَ هذا الشخصُ الشيءَ المُهلِكَ للناس، وهو المال، في الحق.

ينظر: الإفصاح عن معاني الصحاح (2/ 44)، فتح الباري (1/ 202) شرح النووي على مسلم (6/ 98)

الحكمة تدل على علم دقيق مع إيقان في العمل.

شرح المشكاة للطيبي (2/ 663).

قال العلماء: الحسد قسمان: حقيقي، ومجازي.

فالحقيقي: تمني زوال النعمة عن صاحبها، وهذا حرام بإجماع الأمة، مع النصوص الصحيحة.

وأما المجازي: فهو الغبطة، وهو أن يتمنى مثل النعمة التي على غيره من غير زوالها عن صاحبها. فإن كانت من أمور الدنيا كانت مباحة، وإن كانت طاعة فهي مستحبة.

والمراد بالحديث: لا غبطة محبوبة إلا في هاتين الخصلتين وما في معناهما.

شرح النووي على مسلم (6/ 97).

قال الحافظ ابن حجر: "يُهلكه في الحق": فيه احتراس بليغ، كأنه لما أوهم الإنفاقَ في التبذير من جهة عموم الإهلاك، قيَّده بالحق.

فتح الباري لابن حجر (9/ 74).

**الأخلاق والآداب والرقائق**

عن ابن عباس رضيَ الله عنهما قال: قال رسولُ الله ﷺ لرجلٍ وهو يعظه:

"**اغتنمْ خمسًا قبلَ خمس: شبابكَ قبلَ هرمِك، وصحَّتكَ قبل سُقْمِك، وغناءكَ قبلَ فَقرك، وفراغكَ قبلَ شُغلِك، وحياتكَ قبلَ موتِك**".

المستدرك على الصحيحين للحاكم (4/ 341) وقال: صحيح على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي، وأخرجه النسائي في السنن الكبرى (11832) من رواية عمرو بن ميمون، وصححه لهما في صحيح الجامع (1077).

حياتك قبل موتك: أي اغتنم ما تلقى نفعه بعد موتك، فإن من مات انقطع عمله.

وصحتك قبل سقمك: أي العمل حال الصحة، فقد يعرض مانعٌ كمرض.

وفراغك قبل شغلك: أي فراغك في هذه الدار قبل شغلك بأهوال القيامة، التي أول منازلها القبر.

وشبابك قبل هرمك: أي فعل الطاعة حال قدرتك، وقوتك قبل هجوم الكِبَر عليك.

وغناك قبل فقرك: أي التصدق بفضول مالك قبل عروض جائحة تتلف مالك فتصير فقيرًا في الدارين.

فهذه الخمسة لا يعرف قدرها إلا بعد زوالها.

التيسير بشرح الجامع الصغير (1/ 177).

قال القسطلاني رحمه الله: فيُخشى على من فرَّط من ذلك أن يصل إلى المعاد بغير زاد، فمن لم ينتهز الفرصة يندم.

وما أحسن قول من قال:

إذا هبت رياحك فاغتنمها فإن لكلِّ خافقة سكونُ

ولا تغفل عن الإحسان فيها فما تدري السكونُ متى يكونُ

إذا ظفرتْ يداك فلا تقصِّر فإن الدهر عادتهُ يخونُ

إرشاد الساري (9/ 238).

عن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما قال: أخذ رسولُ الله ﷺ بمَنْكِبي، فقال:

"**كنْ في الدنيا كأنكَ غريب، أو عابرُ سبيلٍ**".

وكان ابن عمر، يقول: إذا أمسيتَ فلا تنتظرِ الصباح، وإذا أصبحتَ فلا تنتظرِ المساء، وخذْ من صحتِكَ لمرضِك، ومن حياتِكَ لموتِك.

صحيح البخاري (6416).

قال ابن بطّال: لما كان الغريب قليلَ الانبساط إلى الناس، بل هو مستوحش منهم، إذ لا يكاد يمرُّ بمن يعرفه مستأنسٌ به، فهو ذليلٌ في نفسه خائف، وكذلك عابر السبيل، لا ينفذ في سفره إلا بقوته عليه وتخفيفه من الأثقال، غيرَ متشبث بما يمنعه من قطع سفره، معه زاده وراحلته يبلغانه إلى بغيته مِن قصده، شبَّهه بهما.

وفي ذلك إشارة إلى إيثار الزهد في الدنيا، وأخذ البُلغة منها والكفاف، فكما لا يحتاج المسافر إلى أكثر مما يبلغه إلى غاية سفره، فكذلك لا يحتاج المؤمن في الدنيا إلى أكثر مما يبلغه المحل.

وقال غيره: هذا الحديث أصل في الحثِّ على الفراغ عن الدنيا، والزهد فيها، والاحتقار لها، والقناعة فيها بالبلغة.

وقال النووي: معنى الحديث: لا تركن إلى الدنيا ولا تتخذها وطنًا، ولا تحدِّث نفسك بالبقاء فيها، ولا تتعلق منها بما لا يتعلق به الغريب في غير وطنه.

وقال غيره: عابر السبيل هو المارُّ على الطريق طالبًا وطنه، فالمرء في الدنيا كعبدٍ أرسله سيده في حاجة إلى غير بلده، فشأنه أن يبادر بفعل ما أُرسل فيه، ثم يعود إلى وطنه، ولا يتعلق بشيء غير ما هو فيه.

وقال غيره: المراد أن يُنزل المؤمن نفسه في الدنيا منزلة الغريب، فلا يعلق قلبه بشيء من بلد الغربة، بل قلبه متعلق بوطنه الذي يرجع إليه، ويجعل إقامته في الدنيا ليقضي حاجته وجهازه للرجوع إلى وطنه، وهذا شأن الغريب، أو يكون كالمسافر لا يستقرُّ في مكان بعينه، بل هو دائم السير إلى بلد الإقامة.

فتح الباري لابن حجر (11/ 234).

عن أبي هريرة قال: قال رسولُ الله ﷺ:

"**لا تُكثِروا الضحك، فإن كثرةَ الضحكِ تُميتُ القلب**".

سنن ابن ماجه (4193) قال الشيخ شعيب: إسناده صحيح، ورواه آخرون، وحسنه في صحيح الجامع (٧٤٣٥).

تميت القلب: تجعله قاسيًا لا يتأثر بالمواعظ، كالميت.

وقال المناوي: تصيِّره مغمورًا في الظلمات، بمنزلة الميت الذي لا ينفع نفسه بنافعة، ولا يدفع عنها مكروهًا. وذا من جوامع الكلم.

حاشية السندي على سنن ابن ماجه (2/ 548)، التيسير بشرح الجامع الصغير (1/ 27).

عن عائشة رضيَ الله عنها أنها قالت:

سُئلَ النبيُّ ﷺ: أيُّ الأعمالِ أحبُّ إلى الله؟

قال: "**أدومُها، وإنْ قَلَّ**".

صحيح البخاري (6465).

أي: المداومة على عمل من أعمال البرِّ ولو كان مفضولًا، أحبُّ إلى الله من عمل يكون أعظم أجرًا لكن ليس فيه مداومة...

والحكمة في ذلك أن المديم للعمل يلازم الخدمة فيُكثر الترددَ إلى باب الطاعة كلَّ وقت، ليُجازَى بالبرِّ لكثرة تردده، فليس هو كمن لازم الخدمة مثلًا ثم انقطع. وأيضًا فالعامل إذا ترك العمل صار كالمعرضِ بعد الوصل، فيتعرَّض للذمِّ والجفاء. ومن ثم وردَ الوعيد في حقِّ من حفظ القرآن ثم نسيه.

فتح الباري لابن حجر (11/ 298).

عن أبي هريرة قال: قال رسولُ الله ﷺ:

"**أكثروا ذكرَ هاذمِ اللذّات**". يعني الموت.

سنن الترمذي (2307) وقال: حسن غريب، مسند أحمد (7925) وقال محققه: إسناده حسن، وكذا في صحيح ابن حبان (2992)، المستدرك للحاكم (7909) وقال: صحيح على شرط مسلم، ووافقه الذهبي.

هاذمُ اللذات: قاطعُها، وهادمُ اللذات: كاسرُها. وهو الموت.

شبَّه اللذات الفانية، والشهوات العاجلة، ثم زوالها، ببناء مرتفع ينهدم بصدمات هائلة، ثم أمر المنهمك فيها بذكر الهادم لئلا يستمر على الركون إليها، يشتغل عما يجب عليه من الفرار إلى دار القرار.

مرقاة المفاتيح (3/ 1160) باختصار.

وقال المناوي في معنى الحديث: نغِّصوا بذكر الموت لذّاتِكم حتى ينقطع ركونُكم إليها، فتُقبِلوا على الله، فإن الإكثار منه لا يكون في كثير من الأمل والدنيا إلا صيَّره قليلًا، ولا في قليل من العمل إلا صيَّره جليلًا عظيمًا، فإنه إذا قرَّب من نفسه موته، وتذكَّر حال إخوانه وأقرانه الذين درجوا، أثمر له ذلك.

قال الغزالي: والإكثار من ذكره عظيم النفع، ولذلك عظَّم الشرع ثوابَ ذكره، إذ به يَنقص حبُّ الدنيا، وتنقطع علاقة القلب عنها، وبغضُ الدنيا رأس كل حسنة، كما أن حبَّها رأس كل خطيئة.

باختصار من التيسير بشرح الجامع الصغير (1/ 201).

عن أبي ذرٍّ قال: قال لي رسولُ الله ﷺ:

"**اتقِ الله حيثُما كنت، وأَتْبِعِ السيئةَ الحسنةَ تمحُها، وخالِقِ الناسَ بخُلقٍ حسَن**".

سنن الترمذي (1987) وقال: حديث حسن صحيح، مسند أحمد (21354) قال المحقق: حسن لغيره، المستدرك للحاكم (178) وقال: صحيح على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي، وحسَّنه في صحيح الجامع (٩٧).

حقُّ الله على عباده أن يتقوه حق تقاته، والتقوى وصية الله للأولين والآخرين. قال تعالى: {لَقَدْ وَصَّيْنَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِن قَبْلِكُمْ وَإِيَّاكُمْ أَنِ اتَّقُوا اللَّهَ} [سورة النساء: 131]. وأصل التقوى أن يجعل العبد بينه وبين ما يخافه ويحذره وقاية تقيه منه، فتقوى العبد لربه أن يجعل بينه وبين ما يخشاه من ربه من غضبه وسخطه وعقابه وقايةً تَقيه من ذلك، وهو فعل طاعته واجتناب معاصيه.

ويدخل في التقوى الكاملة فعل الواجبات، وترك المحرمات والشبهات، وربما دخل فيها بعد ذلك فعل المندوبات، وترك المكروهات، وهي أعلى درجات التقوى.

وأصل التقوى: أن يَعلم العبد ما يُتَّقى ثم يَتَّقي.

وفي الجملة، فالتقوى هي وصية الله لجميع خلقه، ووصية رسول الله ﷺ لأمته، وكان ﷺ إذا بعث أميرًا على سريَّة أوصاه في خاصة نفسه بتقوى الله، وبمن معه من المسلمين خيرًا.

والنبيُّ ﷺ لما وصَّى معاذًا بتقوى الله سرًّا وعلانية أرشده إلى ما يُعينه على ذلك، وهو أن يستحيي من الله كما يستحيي من رجل ذي هيبة من قومه. ومعنى ذلك أن يستشعر دائمًا بقلبه قرب الله منه واطلاعه عليه، فيستحيي من نظره إليه.

ولما كان العبد مأمورًا بالتقوى في السرّ والعلانية مع أنه لا بدَّ أن يقع منه أحيانًا تفريط في التقوى، إما بترك بعض المأمورات، أو بارتكاب بعض المحظورات، فأمره بأن يفعل ما يمحو به هذه السيئة، وهو أن يُتبعها بالحسنة، قال الله عزَّ وجلّ: {وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفَيِ النَّهَارِ وَزُلَفًا مِّنَ اللَّيْلِ ۚ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ ذَٰلِكَ ذِكْرَىٰ لِلذَّاكِرِينَ} [سورة هود: 114].

وخالق الناس بخلق حسن: هذا من خصال التقوى، ولا تتمُّ التقوى إلا به، وإنما أفرده بالذكر للحاجة إلى بيانه، فإن كثيرًا من الناس يظن أن التقوى هي القيام بحق الله دون حقوق عباده، فنصَّ له على الأمر بإحسان العشرة للناس.

جامع العلوم والحكم (1/ 398-412، 454) باختصار.

عن أبي الدرداء، عن النبيِّ ﷺ قال:

"**ما من شيءٍ أثقلُ في الميزانِ من حُسنِ الخُلق**".

سنن أبي داود (4799) وصحح إسناده الشيخ شعيب، واللفظ له، سنن الترمذي (2003) وقال: حديث غريب، وصححه في صحيح الجامع (5721، 2726، 5390).

لأن صاحبه في درجة الصائم القائم، بل فوق؛ لأن ذا الخُلق الحسن لا يحمِّل غيرَهُ أثقاله، ويتحمَّل أثقال غيره وخُلُقَهم، فهو في الميزان أثقل.

التيسير بشرح الجامع الصغير (2/ 323).

عن أبي هريرة، عن رسولِ الله ﷺ قال:

"**ما نقصتْ صدقةٌ من مال، وما زادَ الله عبدًا بعفوٍ إلا عزًّا، وما تواضعَ أحدٌ لله إلا رفعَهُ الله**".

صحيح مسلم (2588).

ما نقصت صدقة من مال: ذكروا فيه وجهين:

**أحدهما**: معناه أنه يبارك فيه ويدفع عنه المضرّات، فينجبر نقص الصورة بالبركة الخفية، وهذا مدرك بالحسِّ والعادة.

**والثاني**: أنه وإن نقصت صورته، كان في الثواب المرتب عليه جبرٌ لنقصه، وزيادة إلى أضعاف كثيرة.

قوله ﷺ: وما زاد الله عبدًا بعفو إلا عزًّا: فيه أيضًا وجهان:

**أحدهما**: أنه على ظاهره، وأن من عُرف بالعفو والصفح ساد وعظم في القلوب، وزاد عزُّه وإكرامه.

**والثاني**: أن المراد أجره في الآخرة وعزُّه هناك.

قوله ﷺ: وما تواضع أحد لله إلا رفعه الله: فيه أيضًا وجهان:

**أحدهما**: يرفعه في الدنيا، ويثبت له بتواضعه في القلوب منزلة، ويرفعه الله عند الناس، ويجلُّ مكانه.

**والثاني**: أن المراد ثوابه في الآخرة، ورفعه فيها بتواضعه في الدنيا.

قال العلماء: وهذه الأوجه في الألفاظ الثلاثة موجودة في العادة معروفة، وقد يكون المراد الوجهين معًا في جميعها، في الدنيا والآخرة. والله أعلم.

شرح النووي على مسلم (16/ 141).

عن أبي أمامة، عن رسولِ الله ﷺ أنه قال:

"**من أحبَّ لله، وأبغضَ لله، وأعطَى لله، ومنعَ لله، فقد استكملَ الإيمان**".

سنن أبي داود (4681) قال محققه: حديث صحيح وهذا إسناده حسن.

من أحبَّ شيئًا، أو شخصًا، لله، لا لغرض سواه، ولا لشهوةِ طبعه وهواه، وأبغض لله كذلك، وأعطى لله، ومنع لله، وكذلك سائر الأعمال، فتكلم لله، وسكت لله، واختلط بالناس لله، واعتزل عن الخلق لله، كقوله تعالى حاكيًا: {إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ} [سورة الأنعام: 162].

وإنما خصَّ الأفعال الأربعة لأنها حظوظ نفسانية، إذ قلما يمحِّضها الإنسان لله، فإذا محَّضها مع صعوبة تمحيضها كان تمحيضُ غيرها بالطريق الأولى؛ ولذا أشار إلى استكمال الدين بتمحيضها بقوله: "فقد استكملَ الإيمان" أي أكمله.

مرقاة المفاتيح (1/ 106) مختصرًا.

بيان آخر:

من أحبَّ لله: أحبَّ إنساناً لأجل أن الله أمر بحبه لكونه من صالحي عباده، لم يحبَّه إلا لذلك، لا لطمع، ولا رغبة، ولا رهبة.

وأبغض لله: لكفر مَن يَبغضه أو عصيانه.

وأعطى لله: احتساباً لما وعده من الإثابة.

ومنع لله: فلم يعط زكاته غنيًّا ولا هاشميًّا ولا نحو ذلك.

فقد استكمل الإيمان: أحاط بأطرافه، وكمل لديه أوصافه.

التنوير شرح الجامع الصغير (10/ 33).

عن أبي ذرٍّ قال: قال لي النبيُّ ﷺ:

"**لا تَحقِرنَّ من المعروفِ شيئًا ولو أن تَلقَى أخاكَ بوجهٍ طَلْق**".

صحيح مسلم (2626).

طلق: معناه سهل منبسط.

فيه الحثُّ على فضل المعروف وما تيسَّر منه وإن قلّ، حتى طلاقة الوجه عند اللقاء.

شرح النووي على مسلم (16/ 177).

وقال المباركفوري رحمه الله: الوجه الطليق الذي فيه بشاشة وفرح، أي: افعل الخيرات كلَّها، قليلها وكثيرها، ومن الخيرات أن يكون وجهك ذا بشاشة وفرح إذا رأيت مسلماً، فإنه يوصل إلى قلبه سروراً إذا تركت العبوس وتطلقت عليه.

ولا شكَّ إن إيصال السرور إلى قلوب المسلمين حسنة.

مرعاة المفاتيح (6/ 328).

عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسولُ الله ﷺ:

"**إذا تثاءبَ أحدُكم فليُمسِكْ بيدهِ على فيه، فإن الشيطانَ يَدخل**".

صحيح مسلم (2995).

يحتمل أن يراد به الدخول حقيقة، وهو وإن كان يجري من الإنسان مجرى الدم، لكنه لا يتمكن منه ما دام ذاكرًا الله تعالى، والمتثائب في تلك الحالة غير ذاكر، فيتمكَّن الشيطان من الدخول فيه حقيقة.

ويحتمل أن يكون أطلق الدخول وأراد التمكنَ منه؛ لأن من شأن من دخل في شيء أن يكون متمكنًا منه.

وأما الأمر بوضع اليد على الفم فيتناول ما إذا انفتح بالتثاؤب، فيُغطَّى بالكفِّ ونحوه، وما إذا كان منطبقًا حفظًا له عن الانفتاح بسبب ذلك.

وفي معنى وضع اليد على الفم وضعُ الثوب ونحوه مما يحصل ذلك المقصود. وإنما تتعين اليد إذا لم يرتدَّ التثاؤب بدونها.

ولا فرق في هذا الأمر بين المصلي وغيره، بل يتأكد في حال الصلاة كما تقدم، ويستثنى ذلك من النهي عن وضع المصلي يده على فمه.

ومما يؤمر به المتثائب إذا كان في الصلاة أن يُمسك عن القراءة حتى يَذهب عنه، لئلا يتغير نظم قراءته.

فتح الباري لابن حجر (10/ 612).

عن أبي برزة قال:

قلت: يا نبيَّ الله، علِّمني شيئًا أنتفعُ به.

قال: "**اِعْزِلِ الأذى عن طريقِ المسلمين**".

صحيح مسلم (2618).

قال العيني رحمه الله: اعلم أن الشخص يؤجر على إماطة الأذى، وكلِّ ما يؤذي الناس في الطريق، وفيه دلالة على أن طرح الشوك في الطريق والحجارةِ والكناسة والمياه المفسدة للطرق وكلِّ ما يؤذي الناس، يُخشى العقوبة عليه في الدنيا والآخرة. ولا شكَّ أن نزع الأذى عن الطريق من أعمال البرّ، وأن أعمال البرِّ تكفِّر السيئات وتوجبُ الغفران.

ولا ينبغي للعاقل أن يحقِّر شيئًا من أعمال البرّ، إما ما كان من شجر فقطعه وألقاه، وإما ما كان موضوعًا فأماطه.

والأصل في هذا كله قوله تعالى: {فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ} [سورة الزلزلة: 7].

وإماطة الأذى عن الطريق شُعبة من شعب الإيمان.

عمدة القاري (13/ 23).

عن أنس قال: قال رسولُ الله ﷺ:

"**ما كان الفُحشُ في شيءٍ إلّا شانَه، وما كان الحياءُ في شيءٍ إلا زانَه**".

سنن الترمذي (1974) وقال: حديث حسن غريب، سنن ابن ماجه (4185)، مسند أحمد (12689) وقال الشيخ شعيب في المصدرين: إسناده صحيح.

الفحش: بذاءة اللسان، والتكلمُ بقبيح المقال.

والحياء يلزمه عدم الفحش، إذ الفحش ناشئ عن الوقاحة وعدم الحياء.

التنوير شرح الجامع الصغير (9/ 427) مختصرًا.

زانه: أي زيَّنه.

قال الطيبي: في شيء: فيه مبالغة، أي: لو قدِّر أن يكون الفحش أو الحياء في جماد لزانه، أو شانه، فكيف بالإنسان؟

تعقب عليه الملا علي القاري فقال: يمكن أن يكون المراد بشيء شيئًا يتصور فيه الفحش والحياء، فكأنه قال: ما كان في أحد.

ينظر الكاشف عن حقائق السنن (10/ 3129)، مرقاة المفاتيح (7/ 3047).

عن جرير بن عبدالله قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول:

"**من يُحْرَمِ الرفقَ يُحْرَمِ الخيرَ**".

صحيح مسلم (2592).

أي: من جعله الله تعالى محرومًا من الرفق ممنوعًا منه، فقد جعله محرومًا من الخير كله، إذ الخير لا يُكتسب إلا بالرفق والتأني وتركِ الاستعجال في الأمور.

حاشية السندي على سنن ابن ماجه (2/ 395).

قال الإمام النووي: فيه فضل الرفق والحثُّ على التخلق، وذمُّ العنف، والرفقُ سببُ كل خير.

شرح النووي على مسلم (16/ 145).

عن عياض بن حمار أخي بني مجاشع قال: قامَ فينا رسولُ الله ﷺ ذاتَ يومٍ خطيبًا فقال:

"**إنَّ الله أوحى إليَّ أنْ تواضَعوا حتى لا يَفخرَ أحدٌ على أحد، ولا يَبغي أحدٌ على أحد**".

صحيح مسلم (2865).

الفخر: التعاظم والكبرياء. فلا يفتخر على أخيه المسلم بنسب ومال وجاه.

يبغي: يَظلم.

قال ابن حجر رحمه الله: الأمر بالتواضع نهيٌ عن الكِبْر، فإنه ضدَّه، وهو أعمُّ من الكفر وغيره.

واختلف في تأويل ذلك في حقِّ المسلم، فقيل: لا يدخل الجنة مع أول الداخلين.

وقيل: لا يدخلها بدون مجازاة.

وقيل: جزاؤه ألّا يدخلها، ولكن قد يُعفى عنه.

وقيل: ورد مورد الزجر والتغليظ وظاهره غير مراد.

وقيل: معناه لا يدخل الجنة حال دخولها وفي قلبه كبر. حكاه الخطابي، واستضعفه النووي فأجاد؛ لأن الحديث سيق لذمِّ الكبر وصاحبِه، لا للإخبار عن صفة دخول أهل الجنة الجنة.

قال الطيبي: المقام يقتضي حمل الكِبر على من يرتكب الباطل؛ لأن تحرير الجواب: إن كان استعمال الزينة لإظهار نعمة الله فهو جائز أو مستحب، وإن كان للبطر المؤدي إلى تسفيه الحق وتحقير الناس والصدِّ عن سبيل الله فهو المذموم. [إشارة إلى حديث "الكِبر بطرُ الحق وغمطُ الناس" وهو الازدراء والاحتقار].

فتح الباري لابن حجر (10/ 491).

عن أبي الدرداء قال: قال رسولُ الله ﷺ:

"**ألا أخبرُكم بأفضلَ من درجةِ الصيامِ والصلاةِ والصدقة**"؟

قالوا: بلى يا رسولَ الله ﷺ.

قال: "**إصلاحُ ذاتِ البَين، وفسادُ ذاتِ البَينِ الحالقةُ**".

سنن أبي داود (4919) قال محققه: إسناده صحيح، واللفظ له، سنن الترمذي (2509) وقال: حديث صحيح. وصححه في صحيح الجامع (٢٥٩٥).

وفساد ذات البَين الحالقة: أي هي الخصلة التي من شأنها أن تَحلق الدِّين وتستأصله كما يَستأصل الموسى الشعرَ.

وفي الحديث حثٌّ وترغيب في إصلاح ذات البين، واجتناب عن الإفساد فيها؛ لأن الإصلاح سبب للاعتصام بحبل الله وعدمِ التفرق بين المسلمين، وفسادَ ذاتِ البين ثلمةٌ في الدين، فمن تعاطى إصلاحها ورفع فسادها نال درجة فوق ما يناله الصائم القائم المشتغل بخويصة نفسه.

عون المعبود (13/ 178).

عن أبي مسعود الأنصاري رضيَ الله عنه قال: قال رسولُ الله ﷺ:

"**من دلَّ على خيرٍ فلهُ مثلُ أجرِ فاعلِه**".

صحيح مسلم (1893).

فيه فضيلة الدلالة على الخير، والتنبيهِ عليه، والمساعدةِ لفاعله.

وفيه فضيلة تعليم العلم ووظائفِ العبادات، لاسيما لمن يعمل بها من المتعبدين وغيرهم.

والمراد بمثل أجر فاعله أن له ثوابًا بذلك الفعل كما أن لفاعله ثوابًا، ولا يلزم أن يكون قدر ثوابهما سواء.

شرح النووي على مسلم (13/ 39).

قال أبو العباس القرطبي: هذا المعنى يمكن أن يقال فيه ويصار إليه، بدليل: أن الثواب على الأعمال إنما هو تفضل من الله تعالى، فيهبه لمن يشاء على أيِّ شيء صدر عنه، وبدليل: أن النية هي أصل الأعمال، فإذا صحت في فعلٍ طاعةٌ، فعجز عنها لمانع مُنِعَ منها، فلا بُعد في مساواة أجر ذلك العاجز لأجر القادر الفاعل، أو يزيد عليه.

المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم (3/ 728).

عن أبي هريرة، أن رسولَ الله ﷺ وقفَ على ناسٍ جلوسٍ فقال:

"**ألا أخبرُكم بخيرِكم من شرِّكم**"؟

قال: فسكتوا، فقال ذلك ثلاثَ مرات، فقال رجل: بلى يا رسولَ الله، أخبرنا بخيرِنا من شرِّنا.

قال: "**خيرُكم مَن يُرجَى خيرُهُ ويؤمَنُ شرُّه، وشرُّكم مَن لا يُرجَى خيرهُ ولا يؤمَنُ شرُّه**".

سنن الترمذي (2263) وقال: حديث حسن صحيح، مسند أحمد (8812) مسند أحمد (14/ 411) قال محققه: إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح، صحيح ابن حبان (526) قال الشيخ شعيب: إسناده صحيح على شرط مسلم.

أي: خيركم من يؤمِّل الناسُ الخيرَ من جهته ويأمنون الشرَّ من جهته، وشركم من لا يؤمِّل الناسُ حصولَ الخير لهم من جهته، ولا يأمنون من شرّه.

قال الماوردي: يشير بهذا الحديث إلى أن عدل الإنسان مع أكفائه واجب، وذلك يكون بثلاثة أشياء: تركِ الاستطالة، ومجانبةِ الإذلال، وكفِّ الأذى؛ لأن ترك الاستطالة آلَف، ومجانبةَ الإذلال أعطف، وكفَّ الأذى أنصف. وهذه أمور إن لم تخلص في الأكفاء أسرعَ فيهم تقاطع الأعداء، ففسدوا وأفسدوا.

وقال المناوي مرة أخرى: وإنما يُرجى خيرُ من عُرف بفعل الخير وشهرته به، ومن غَلب خيرُه أَمنت القلوب من شرِّه، ومتى قوي الإيمان في قلب عبدٍ رُجيَ خيرُه وأُمن شرُّه، ومتى ضعف قلَّ خيره وغَلب شرُّه.

فيض القدير (3/ 102، 3/ 499).

عن ابن عمر قال: قال رسولُ الله ﷺ:

"**ما من جُرعةٍ أعظمُ أجرًا عندَ الله من جُرعةِ غيظٍ كظمَها عبدٌ ابتغاءَ وجهِ الله**".

سنن ابن ماجه (4189) قال محققه الشيخ شعيب: إسناده صحيح.

أصل الجُرعة الابتلاع، والتجرُّع شربٌ في عجلة، فاستعير لذلك.

شبَّه جرعَ غيظهِ وردِّه الى باطنه بتجرع الماء، وهو أحبُّ جُرعة يتجرُّعها العبدُ إلى الله لحبس نفسه عن التشفّي.

التيسير بشرح الجامع الصغير (2/ 345، 360)

يكظم جرعة الغيظ: يبلعها ويمنعها من إظهارها، مع كثرتها وملءِ باطنهِ منها.

مرقاة المفاتيح (8/ 3196).

عن أسامة بن زيد قال: قال رسولُ الله ﷺ:

"**من صُنِعَ إليه معروفٌ فقالَ لفاعله: جزاكَ الله خيرًا، فقد أبلغَ في الثناء**".

سنن الترمذي (2035) وقال: حديث حسن جيد غريب، السنن الكبرى للنسائي (9937)، صحيح ابن حبان (3413) قال محققه: إسناده صحيح على شرط مسلم. وصححه في صحيح الجامع (٦٣٦٨).

أي: بالغ في ثناء صانعِ المعروف، وخرج عن عُهدةِ شكره، حيث أظهر عجزه، وأحاله على ربِّه.

بذل المجهود (6/ 535).

اعترف بالتقصير، وأنه ممن عجز عن جزائه وثنائه، ففوَّض جزاءه إلى الله، ليَجزيَهُ الجزاء الأوفى.

الكاشف عن حقائق السنن (7/ 2231).

عن أبي الدرداء، عن النبي ﷺ قال:

"**من ردَّ عن عِرضِ أخيهِ ردَّ الله عن وجههِ النارَ يومَ القيامة**".

سنن الترمذي (1931) وقال: حديث حسن، مسند أحمد (27543) قال محققه: حسن لغيره، وصححه في صحيح الجامع (٦٢٦٢).

ردَّ عن عِرضِ أخيه: أي ردَّ على من اغتابَ أخاه المسلم، وشانَ مَن آذاه وعابه.

ردَّ الله عن وجهه: أي عن ذاته. وخصَّ وجهه لأن تعذيبه أنكى في الإيلام، وأشدُّ في الهوان. ردَّ النارَ عنه يوم القيامة جزاءً بما فعل.

وذلك لأن عِرض المؤمن كدمه، فمن هَتك عرضَه فكأنه سفكَ دمه، ومن عمل على صون عرضه فكأنه صان دمه، فيُجازى على ذلك بصونه عن النار يوم القيامة إن كان ممن استحقَّ دخولها، وإلّا كان زيادةَ رفعةٍ في درجاته في الآخرة في الجنة.

والعموم المستفاد من كلمة (مَنْ) مخصوصٌ بغير كافر وغير فاسق متجاهر.

فيض القدير (6/ 135) باختصار.

عن أبي هريرة رضيَ الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول:

"**حقُّ المسلمِ على المسلمِ خمس: ردُّ السلام، وعيادةُ المريض، واتباعُ الجنائز، وإجابةُ الدعوة، وتشميتُ العاطس**".

صحيح البخاري (1240).

من الخصال يعمُّ وجوب العين، والكفاية، والندب.

ردُّ السلام: فهو واجب، كفايةٌ من جماعةٍ مسلَّمٍ عليهم.

وعيادة المريض: المسلِم، فهي واجبةٌ حيث لا متعهِّد له، وإلا ندبت.

واتباع الجنائز: فإنه فرضُ كفاية.

وإجابة الدعوة: أي إلى وليمة العرس، فتجب، فإن كانت لغيرها ندبت.

وتشميت العاطس: الدعاء له بالرحمة إذا حمدَ الله تعالى، فهي سنة.

وعطفُ السنة على الواجب جائز مع القرينة.

قال بعضهم: ولا يضيِّع حقَّ أخيه بما بينهما من مزيد المودة.

التيسير بشرح الجامع الصغير (1/ 498) باختصار.

عن صفوان بن سليم، يرفعه إلى النبي ﷺ قال:

"**الساعي على الأرملةِ والمسكينِ كالمجاهدِ في سبيلِ الله، أو كالذي يصومُ النهارَ ويقومُ الليل**".

صحيح البخاري (6006)، صحيح مسلم (2982)، واللفظ للبخاري.

الساعي على الأرملة: الكاسبُ لها، والعامل لقوتهم. والسعي: العمل. قال ابن الأنباري: الغالب على الأرامل أنهن من النساء دون الرجال. قال ابن قتيبة: سميت المرأة التي مات عنها زوجها أرملة لما يقع عليها من الفقر وذهاب الزاد بعد موته. قال ابن الأنباري: ويقال للرجل إذا ماتت امرأته: أيم، ولا يقال: أرمل؛ لأنه ليس سبيل الرجل أن يفتقر ويذهب زاده لموت امرأته، فدلَّ ذلك على أنه اسمٌ واقع للنساء إذا كان الرجال هم المنفقون عليهن.

وفي هذا الحديث فضل ما للساعي لقوام عيشه وعيش من يقوم به، وابتغاء فضل الله الذي به قوام بدنه لعبادة ربه، وقوام من يمونه ويستر عوراتهم وأجر نفقاتهم، أنه كالمجاهد، وكالصائم القائم، وذلك أنه في كلِّ تصرف له في ذلك في طاعة ربه وامتثال أمره.

إكمال المعلم بفوائد مسلم (8/ 531) باختصار.

عن أبي هريرة، أن النبيَّ ﷺ قال:

"**الرجلُ على دينِ خليله، فلينظرْ أحدُكم من يُخالِل**".

سنن أبي داود (4833) قال محققه: إسناده حسن، سنن الترمذي (2378) وقال: حسن غريب، مسند أحمد (8147) قال المحقق: إسناده جيد، كما حسنه في صحيح الجامع (٣٥٤٥).

الرجل على دين خليله: أي أنه يسرق أخلاقَه، فأخلاقهُ أخلاقه، ودينهُ دينه. وهو مشاهَد. فلينظر أحدكم من يخالل: أي فليتأمل بعين بصيرته إلى دِين مَن يخالِلُه ويصادقه، فإنه سائرٌ [=صائرٌ] إلى صفته عن قريب.

التنوير شرح الجامع الصغير (6/ 295).

عن أبي سعيد قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول:

"**من رأى منكم منكرًا فليغيِّرهُ بيده، فإنْ لم يستطعْ فبلسانه، فإن لم يستطعْ فبقلبِه، وذلك أضعفُ الإيمان**".

صحيح مسلم (49)، مسند أحمد (11072) قال: محققوه: إسناده صحيح على شرط الشيخين.

الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فرض كفاية، إذا قام به بعض الناس سقط الحرج عن الباقين، وإذا تركه الجميع أثم كلُّ من تمكن منه بلا عذر ولا خوف.

ثم إنه قد يتعين، كما إذا كان في موضع لا يَعلم به إلا هو، أو لا يتمكن من إزالته إلا هو، وكمن يرى زوجته أو ولده أو غلامه على منكر أو تقصير في المعروف.

قال العلماء رضي الله عنهم: ولا يسقط عن المكلف الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لكونه لا يفيد في ظنه، بل يجب عليه فعله، فإن الذكرى تنفع المؤمنين، وقد قدمنا أن الذي عليه الأمرُ والنهيُ، لا القبول.

قال العلماء: ولا يختصُّ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بأصحاب الولايات، بل ذلك جائز لآحاد المسلمين. قال إمام الحرمين: والدليل عليه إجماع المسلمين، فإنَّ غيرَ الولاة في الصدر الأول والعصرِ الذي يليه كانوا يأمرون الولاة بالمعروف وينهونهم عن المنكر، مع تقرير المسلمين إياهم، وترك توبيخهم على التشاغل بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من غير ولاية.

ثم إنه إنما يأمر وينهى من كان عالمًا بما يأمر به وينهى عنه، وذلك يختلف باختلاف الشيء، فإن كان من الواجبات الظاهرة والمحرمات المشهورة، كالصلاة والصيام والزنا والخمر ونحوها، فكلُّ المسلمين علماء بها، وإن كان من دقائق الأفعال والأقوال ومما يتعلق بالاجتهاد، لم يكن للعوام مدخل فيه، ولا لهم إنكاره، بل ذلك للعلماء. ثم العلماء إنما ينكرون ما أُجمع عليه، أما المختلف فيه فلا إنكار فيه.

وقوله ﷺ "فبقلبه" معناه فليَكرهه بقلبه، وليس ذلك بإزالة وتغييرٍ منه للمنكر، ولكنه هو الذي في وسعه.

وقوله ﷺ "وذلك أضعف الإيمان" معناه والله أعلم: أقلُّه ثمرة.

باختصار من شرح النووي على مسلم (2/ 23).

عن حذيفة بن اليمان، عن النبي ﷺ قال:

"**والذي نفسي بيده، لتأمُرُنَّ بالمعروفِ ولتنهَوُنَّ عن المنكر، أو ليوشِكنَّ الله أن يبعثَ عليكم عقابًا منه، ثم تدعونَهُ فلا يستجابَ لكم**".

سنن الترمذي (2169) وقال: حديث حسن، مسند أحمد (23301) قال محققه: حسن لغيره. كما حسَّنه في صحيح الجامع (٧٠٧٠).

أي: والله إن أحد الأمرين لكائن: إما ليَكُنَّ منكم الأمرُ بالمعروف ونهيكم عن المنكر، أو إنزالُ العذابِ والتسليطُ وعدمُ قبول الدعاء برفعه.

التيسير بشرح الجامع الصغير (2/ 289).

قال الصنعاني: فيه دليل على وجوب الأمر والنهي، فإنه لا عقوبة إلا على ترك الواجب.

وفيه أن تركَ إجابةِ دعاء الأخيار من العقوبة أيضاً.

التنوير شرح الجامع الصغير (9/ 27).

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال:

"**يسلِّمُ الصغيرُ على الكبير، والمارُّ على القاعد، والقليلُ على الكثير**".

صحيح البخاري (6231).

يسلم الصغير على الكبير: يحتمل أن يراد الصغيرُ السنِّ على الرجل الكامل، ويحتمل أن يراد به الصغير المرتبة على الجليل القدر والمرتبة، ويحتمل أن يرادا معًا، لأن اللفظ شامل لهما، وإن كان صغير السن أظهر. والحكمة فيه: أن الصغير ينبغي أن يتواضع مع الكبير ويوقِّره.

ويسلِّم الجمعُ القليل على الكثير؛ لشرف كثرة الجماعة من المسلمين على القليل منهم.

شرح سنن أبي داود لابن رسلان (19/ 518) مختصرًا.

قال ابن حجر: تبقى صورة لم تقع منصوصة، وهي ما إذا تلاقى مارّان راكبان أو ماشيان؟ وقد تكلم عليها المازري فقال: يبدأ الأدنى منهما الأعلى قدرًا في الدين إجلالًا لفضله؛ لأن فضيلة الدين مرغَّب فيها في الشرع...

فتح الباري لابن حجر (11/ 16) وفيه تتمة صور أخرى للسلام.

عن البراء بن عازب قال: قال رسول الله ﷺ:

"**ما من مسلمين يلتقيان فيتصافحان، إلا غُفِرَ لهما قبل أن يفترقا**".

سنن الترمذي (2727) وقال: حديث غريب، سنن أبي داود (5212)، سنن ابن ماجه (3703) وقال الشيخ شعيب في الموضعين: صحيح لغيره. وحسنه في صحيح الجامع (٥٧٧٧).

غُفر لهما قبل أن يتفرقا: لما علمه الله من سلامة قلوبهما وعدم الشحناء فيها.

التنوير شرح الجامع الصغير (9/ 510).

عن عائشة رضيَ الله عنها أنها قالت:

**ما خُيِّرَ رسولُ الله ﷺ بين أمرينِ إلا أخذَ أيسرَهما ما لم يكن إثمًا، فإن كان إثمًا كان أبعدَ الناسِ منه، وما انتقمَ رسولُ الله ﷺ لنفسهِ إلا أن تُنتهكَ حُرمةُ الله، فينتقمَ لله بها**.

صحيح البخاري (3560)، صحيح مسلم (2327).

فيه الأخذُ بالأيسرِ والأرفق، وتركُ التكلف، وطلبُ المطاق، إلا فيما لا يحلُّ الأخذُ به كيف كان.

ويحتملُ أن يكونَ التخييرُ هنا من الله تعالى مما فيه عقوبتان، أو فيما بينه وبين الكفار من القتالِ وأخذِ الجزية، أو فيما يخبرهُ فيه المنافقون من المواعدةِ والمحاربة، أو أمتهِ من الشدةِ في العبادةِ أو القصد. وكان يذهبُ في كلِّ هذا إلى الأيسر.

ويأتي قولها: "ما لم يكنْ إثمًا" استثناءً مما يخبرهُ فيه الكفارُ والمنافقون على وجه.

وإن كان التخييرُ من الله أو أمتهِ فيكونُ استثناءً منقطعًا؛ لأنه لا يصحُّ تخييرهُ هنا فيما فيه إثم. إكمال المعلم بفوائد مسلم (7/ 291).

عن عبدالله بن الحارث بن جزء قال:

**ما رأيتُ أحدًا أكثرَ تبسُّمًا من رسولِ الله ﷺ.**

سنن الترمذي (3641) وقال: حديث غريب، وصححه في صحيح سنن الترمذي (٣٦٤١)، مسند أحمد (17704) وقال محققه: حديث حسن.

أي: لأنَّ شأن الكمَّل إظهارُ الانبساط والبِشر لمن يريدون تألفه واستعطافه.

تحفة الأحوذي (10/ 86).

عن أبي هريرة، أن رسولَ الله ﷺ التزمَ الحسنَ وقال:

"**اللهمَّ إني أُحبُّهُ فأحِبَّه، وأَحِبَّ مَن يحبُّه**".

قال أبو هريرة: فما كان أحدٌ أحبَّ إليَّ من الحسنِ بن عليٍّ بعد ما قالَ رسولُ الله ﷺ ما قال.

صحيح البخاري (5884).

فيه رحمة الصغير، والمزاح معه، ومعانقته، وتقبيله، ومنقبة للحسن بن عليّ. فيه حثٌّ على حبه، وبيان لفضيلته رضي الله عنه.

فتح الباري لابن حجر (4/ 342)، شرح النووي على صحيح مسلم (15/ 192).

قال أبو هريرة رضي الله عنه:

يا رسولَ الله، ادعُ اللهَ أن يحبِّبني أنا وأمي إلى عبادهِ المؤمنين، ويحبِّبَهم إلينا.

فقال رسولُ الله ﷺ: "**اللهمَّ حبِّبْ عُبَيدَكَ هذا** - يعني أبا هريرة - **وأمَّهُ إلى عبادِكَ المؤمنين، وحبِّبْ إليهم المؤمنين**".

فما خُلِقَ مؤمنٌ يسمعُ بي ولا يراني إلا أحبَّني!

صحيح مسلم (2491).

قال ابن كثير: وهذا الحديث من دلائل النبوة، فإن أبا هريرة محبَّب إلى جميع الناس.

قال ابن هبيرة: هذا يدل على أن أبا هريرة مع دعوة رسول الله ﷺ أن آية الإيمان حبُّه؛ فإذا رأيت أحدًا من الناس لا يحبُّ أبا هريرة بعد هذا الحديث فاتهمه.

البداية والنهاية (11/ 366)، الإفصاح عن معاني الصحاح (6/ 36، 8/200).

عن عبدالله بن حَوَالة قال: قال رسولُ الله ﷺ:

"**إنكم ستجنَّدون أجنادًا: جندًا بالشام، وجندًا بالعراق، وجندًا باليمن**".

قلت: يا رسولَ الله، خِرْ لي.

قال: "**عليكَ بالشام، فمن أبَى فليلحقْ بيَمنِه، وليَسقِ مِن غُدُرِه، فإن اللهَ تكفَّلَ لي بالشامِ وأهله**".

صحيح ابن حبان (7306)، قال محققه الشيخ شعيب: إسناده صحيح، ومنه لفظه، مسند أحمد (17005) قال محققه: حديث صحيح بطرقه وهذا إسناد ضعيف، سنن أبي داود (2483) قال محققه: حديث صحيح وهذا إسناد ضعيف، وصححه في صحيح سنن أبي داود (٢٤٨٣)، وفي صحيح الجامع (٣٦٥٩).

جنودًا مجنَّدة: عساكر مجتمعة.

خِرْ لي: اخترْ لي جندًا ألزمه.

فمن أبى: أي أبى الإقامة بالشام، أو لم يتيسر له سكناها.

الغُدر: جمع الغدير، وهو حفرة يقف فيها الماء، والمعنى: ليَسْقِ كلُّ واحد من غديره الذي اختصَّ به، فلا يزاحمْ غيرَه، لاسيَّما أهلُ الثغور والنازلون في المروج، من شأنهم أن يتخذ كلُّ رفقةٍ منهم غديرًا لنفسهم، للشرب، والتطهر، وسقي الدواب، فوصَّاهم النبي ﷺ بالسقي وأخذ الماء مما يختصُّ بهم، ويترك المزاحمة والتغلب؛ لئلا يكون ذلك سببًا للاختلاف وتهييج الفتن.

تكفَّل لي بالشام وأهله: أي لأجلي، وإكرامًا لي في أمتي. وقيل: صوابه: ضمنَ لي القيام بأمر الشام وحفظ أهله.

ينظر مرقاة المفاتيح (9/ 4041) شرح المصابيح لابن الملك (6/ 527)، وغيرهما.

**الذكر والدعاء**

عن الأغرّ أبي مسلم أنه قال: أشهدُ على أبي هريرة وأبي سعيد الخُدري أنهما شهدا على النبيِّ ﷺ أنه قال:

"**لا يَقعدُ قومٌ يذكرون اللهَ عزَّ وجلَّ إلا حفَّتهم الملائكة، وغشيَتهم الرحمة، ونزلتْ عليهم السكينة، وذكرهم اللهُ فيمن عنده**".

صحيح مسلم (2700).

أي يجتمعون لذكره، بنحو تسبيحٍ وتهليل وتحميد، فتحيط بهم الملائكة، وتغشاهم الرحمة، وينزل عليهم الوقار، ويذكرهم الله فيمن عنده من الملائكة المقربين.

ينظر التيسير بشرح الجامع الصغير (2/ 366).

وفي هذا دليل لفضل الاجتماع على تلاوة القرآن في المسجد، ويلحق بالمسجد في تحصيل هذه الفضيلة الاجتماعُ في مدرسة ورباط ونحوهما إن شاء الله تعالى، والتقييد في الحديث خرج على الغالب، لا سيما في ذلك الزمان.

شرح النووي على مسلم (17/ 21) باختصار.

عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسولَ الله ﷺ قال:

"**من قال: لا إله إلا الله، وحدَهُ لا شريكَ له، له الملكُ وله الحمد، وهو على كلِّ شيءٍ قدير، في يومٍ مئةَ مرة، كانت له عَدْلَ عشرِ رقاب، وكُتِبَتْ له مئةُ حسنة، ومُحيَتْ عنه مئةُ سيئة، وكانت له حِرزًا من الشيطانِ يومَهُ ذلكَ حتى يُمسي، ولم يأتِ أحدٌ بأفضلَ مما جاءَ به إلا أحدٌ عملَ أكثرَ من ذلك**".

صحيح البخاري (3239) واللفظ له، صحيح مسلم (2691).

قال القاضي عياض: ذكرُ هذا العدد من المئة دليل على أنها غاية للثواب المذكور.

وأما قوله: "إلا أحدٌ عمل أكثر من ذلك" فيحتمل أن يراد الزيادة على هذا العدد، فيكون لقائله من الفضل بحسابه، لئلا يظنَّ أنها من الحدود التي نُهي عن اعتدائها، وأنه لا فضل في الزيادة عليها، كما في ركعات السنن المحدودة وأعداد الطهارة.

ويحتمل أن يراد بالزيادة من غير هذا الجنس من الذكر وغيره، أي: إلا أن يزيد أحد عملًا آخر من الأعمال الصالحة.

وظاهر إطلاق الحديث يقتضي أن الأجر يحصل لمن قال هذا التهليل في اليوم متواليًا أو متفرقًا، في مجلس أو مجالس، في أول النهار أو في آخره، لكن الأفضل أن يأتي به متواليًا في أول النهار؛ ليكون له حرزًا في جميع نهاره، وكذلك في أول الليل؛ ليكون له حرزًا في جميع ليله.

إكمال المعلم (8/ 191)، ونقلته من إرشاد الساري (5/ 301) فهو فيه أوضح.

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ:

"**من قالَ حين يُصبِحُ وحين يُمسي: سبحانَ اللهِ وبحمدهِ، مئةَ مرة، لم يأتِ أحدٌ يومَ القيامةِ بأفضلَ مما جاءَ به، إلّا أحدٌ قالَ مثلَ ما قال، أو زادَ عليه**".

صحيح مسلم (2692).

فيه دليل على أنه لو قال هذا التهليل أكثر من مئة مرة في اليوم، كان له هذا الأجر المذكور والزيادة عليه.

وليس هذا من التحديد الذي نُهي عن اعتدائها، والمجاوزة عن أعدادها، وأن زيادتها لا فضل فيها، أو يبطلها، كالزيادة في عدد الطهارة، وعد ركعات الصلاة.

ويحتمل أن يكون المراد بالزيادة ما أتى من أعمال الخير، لا من نفس التسبيح.

أقول: والاستثناء قوله: "إلا أحدٌ" منقطع، فالتقدير: لم يأتِ أحد بأفضل مما جاء، ولكن رجل قال مثل ما قاله، فإنه يأتي بمساوٍ له.

الكاشف عن حقائق السنن (6/ 1820).

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال النبيُّ ﷺ:

"**كلمتانِ حبيبتانِ إلى الرحمن، خفيفتانِ على اللسان، ثقيلتانِ في الميزان: سبحانَ الله وبحمده، سبحانَ الله العظيم**".

صحيح البخاري (7563)، صحيح مسلم (2694). واللفظ للأول.

سهولتهما على اللسان لقلة حروفهما، وحسن نظمهما، واشتمالهما على الاسم الجليل الذي يذعن الطباع في ذكره، كأنهما في ذلك كالحمل الخفيف الذي يسهل حمله.

وثقلهما في الميزان لعظم لفظهما قدرًا عند الله.

ومعنى حبيبتان إلى الرحمن: أنهما موصوفتان بكثرة المحبوبية عنده تعالى، تفيده الأحاديث الأخر.

حاشية السندي على سنن ابن ماجه (2/ 423).

وقال الحافظ ابنُ حجر: وصفَهما بالخفَّةِ والثقل لبيان قلَّةِ العملِ وكثرة الثواب. وفي هذه الألفاظِ الثلاثة سجعٌ مستَعذب.

فتح الباري لابن حجر (13/ 540).

عن سعد بن أبي وقّاص قال: كنا عند رسولِ الله ﷺ فقال:

"**أيَعجِزُ أحدُكم أن يَكسِبَ كلَّ يومٍ ألفَ حسنة**"؟

فسألَهُ سائلٌ من جلسائه: كيف يكسبُ أحدُنا ألفَ حسنة؟

قال: "**يسبِّحُ مئةَ تسبيحة، فيُكتَبُ له ألفُ حسنة، أو يُحَطُّ عنه ألفُ خطيئة**".

صحيح مسلم (2698).

يُكْتَبُ له ألف حسنة: لأن الحسنة الواحدة تضاعف بعشر أمثالها، أو يُحَطُّ عنه ألف خطيئة، يعني: إن شاء الله يكتب ألف حسنة، وإن شاء يحط عنه ألف خطيئة.

ينظر شرح المصابيح لابن الملك (3/ 118)، والمفاتيح في شرح المصابيح (3/ 160).

عن جويرية، أن النبي ﷺ خرجَ من عندها بُكرةً حين صلَّى الصبح، وهي في مسجدها، ثم رجعَ بعد أن أضحى وهي جالسة، فقال:

"**ما زلتِ على الحالِ التي فارقتُكِ عليها**"؟

قالت: نعم.

قال النبيُّ ﷺ: "**لقد قلتُ بعدَكِ أربعَ كلمات، ثلاثَ مرّات، لو وُزِنَتْ بما قلتِ منذُ اليومَ لوزَنَتْهُنّ: سبحانَ الله وبحمده، عددَ خَلقه، ورضا نفسه، وزِنَةَ عرشه، ومِدادَ كلماته**".

صحيح مسلم (2726).

لوزنتهن: أي لترجَّحتْ تلك الكلماتُ على جميعِ أذكاركِ، وزادتْ عليهنَّ في الأجرِ والثواب.

والمرادُ بالنفس: الذات، والمعنَى: ابتغاءَ وجهه.

وزنةَ عرشه: أي أسبِّحهُ وأحمدهُ بثقلِ عرشه، أو بمقدارِ عرشه.

ومدادَ كلماته: مبالغةٌ في الكثرة، فكلماتهُ تعالَى لا تعدُّ ولا تنحصر.

ينظر عون المعبود 4/259.

قال القرطبي: فيه دليل على أن الدعوات والأذكارَ الجوامع يُحصَل عليهنَّ من الثواب أضعافَ ما يُحصل على ما ليست كذلك، ولذلك كان رسول الله ﷺ يحبُّ الدعوات الجوامع ويحثُّ عليها.

شرح سنن أبي داود لابن رسلان (7/ 275).

عن أبي موسى الأشعري، أن رسولَ الله ﷺ قالَ له:

"**يا عبدالله بنَ قيس: ألا أدلُّكَ على كنزٍ من كنوزِ الجنة**".

فقلت: بلى يا رسولَ الله.

قال: "**قل: لا حولَ ولا قوةَ إلا بالله**".

صحيح مسلم (2704).

وفي رواية أبي ذرّ بإسناد صحيح أيضًا: وأمرني أن أكثرَ من قول: لا حولَ ولا قوةَ إلا بالله، فإنهنَّ من كنزٍ تحتَ العرش.

واختلف العلماء في معناه، فقيل: سمَّى هذه الكلمة كنزًا لأنها كالكنز في نفاسته وصيانته من أعين الناس، أو أنها من ذخائر الجنة، أو من محصلات نفائس الجنة.

وقال النووي: المعنى أن قولَها يحصل ثوابًا نفيسًا يدَّخرُ لصاحبه في الجنة. انتهى.

ويحتمل أن يقال: إنها كنز من كنوز الجنة العاجلة، فمن قام بها وأدرك معناها واستمرَّ على مبناها، فإنه ظفرَ بكنز عظيم مشتمل على كنوز لا يُعرف كنهها ومنتهاها.

وقال النووي رحمه الله: هي كلمة استسلام وتفويض، وأن العبد لا يملك شيئًا، وليس له حيلة في دفع شرّ، ولا قوةٌ في جلب خير، إلا بإرادة الله تعالى. انتهى.

فيكون صاحبُها في مُلك جسيم، وكنز عظيم، حال كونه حاضرًا بقلبه، مشاهِدًا فعلَ ربه، بالنسبة إلى جميع خلقه.

مرقاة المفاتيح (8/ 3292) مختصرًا.

عن أنس قال: كان أكثرُ دعاءِ النبيِّ ﷺ:

"**اللهمَّ ربَّنا آتِنا في الدنيا حسنة، وفي الآخرةِ حسنة، وقِنا عذابَ النار**".

صحيح البخاري (6389) واللفظ له، صحيح مسلم (2690).

قال القاضي عياض: إنما كان يكثر الدعاء بهذه الآية لجمعها معاني الدعاء كله، من أمرِ الدنيا والآخرة.

قال: والحسنة عندهم هاهنا النعمة، فسأل نعيم الدنيا والآخرة، والوقايةَ من العذاب، نسأل الله تعالى أن يمنَّ علينا بذلك ودوامه.

قال ابن حجر: قد اختلفت عبارات السلف في تفسير الحسنة، فعن الحسن قال: هي العلم والعبادة في الدنيا، وفي الآخرة: الجنة.

وعن ابن الزبير: يعملون في دنياهم لدنياهم وآخرتهم.

وعن قتادة: هي العافية في الدنيا والآخرة.

وعن محمد بن كعب القرظي: الزوجة الصالحة من الحسنات.

وعن سفيان الثوري قال: الحسنة في الدنيا: الرزق الطيب والعلم، وفي الآخرة: الجنة.

ونقل الثعلبي عن السدِّي ومقاتل: حسنة الدنيا الرزق الحلال الواسع والعملُ الصالح، وحسنة الآخرة المغفرة والثواب.

وعن عطية: حسنة الدنيا العلم والعمل به، وحسنة الآخرة تيسير الحساب ودخول الجنة.

ونقل الثعلبي عن سلف الصوفية أقوالًا أخرى متغايرة اللفظ متوافقة المعنى، حاصلها: السلامة في الدنيا وفي الآخرة.

وقال ابن كثير: الحسنة في الدنيا تشمل كل مطلوب دنيوي، من عافية، ودار رحبة، وزوجة حسنة، وولد بارّ، ورزق واسع، وعلم نافع، وعمل صالح، ومركبٍ هنيء، وثناء جميل.

أما الحسنة في الآخرة فأعلاها دخول الجنة وتوابعه، من الأمن من الفزع الأكبر في العرصات، وتيسير الحساب، وغير ذلك من أمور الآخرة.

وأما الوقاية من عذاب النار فهو يقتضي تيسيرَ أسبابه في الدنيا، من اجتناب المحارم، وترك الشبهات.

فتح الباري لابن حجر (11/ 192).

وقال القرطبي بعد أن ذكر أقوالًا للمفسرين في معناها: الصحيح: الحمل على العموم.

المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم (7/ 31).

عن أبي مالك الأشجعي، عن أبيه، أنه سمعَ النبيَّ ﷺ وأتاهُ رجل، فقال:

يا رسولَ الله، كيف أقولُ حينَ أسألُ ربِّي؟

قال: "**قل: اللهمَّ اغفرْ لي، وارحمني، وعافِني، وارزقني**" - ويجمعُ أصابعَهُ إلّا الإبهامَ - "**فإنَّ هؤلاءِ تجمعُ لكَ دنياكَ وآخرتَك**".

صحيح مسلم (2697).

اللهم اغفر لي وارحمني: غفران الذنوب محوُها. وهذا عطف للسبب على مسببه، فإن المغفرة مسببة عن الرحمة.

وعافني: من البلايا والخطايا.

وارزقني: رزقًا حلالًا.

تجمع لك دنياك وآخرتك: أي هذه الدعوات تجمع لك خيرات الدارين، وتكفيك شرورهما.

التنوير شرح الجامع الصغير (8/ 82)، المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم (7/ 24)، مرعاة المفاتيح (8/250).

عن البراء بن عازب قال: قال رسولُ الله ﷺ:

"**يا فلان، إذا أويتَ إلى فِراِشَك فقل: اللهمَّ أسلمتُ نفسي إليك، ووجَّهتُ وجهي إليك، وفوَّضتُ أمري إليك، وألجأتُ ظهري إليك، رغبةً ورهبةً إليك، لا ملجأَ ولا منجا منكَ إلّا إليك، آمنتُ بكتابِكَ الذي أنزلت، وبنبيِّكَ الذي أرسلت. فإنكَ إنْ مُتَّ في ليلتِكَ مُتَّ على الفطرة، وإن أصبحتَ أصبتَ أجرًا**".

صحيح البخاري (7488) واللفظ له، صحيح مسلم (2710).

الأمرُ فيه للندب.

أسلمت، أي: استسلمتُ وانقدتُ. والمعنى: جعلتُ نفسي منقادةً لك، تابعةً لحكمك، إذ لا قدرةَ لي على تدبيرها، ولا على جلبِ ما ينفعها إليها، ولا دفعِ ما يضرُّها عنها.

وفوَّضتُ أمري إليك، أي: توكلتُ عليك في أمري كلِّه.

وألجأتُ ظهري إليك، أي: اعتمدتُ في أموري عليك، لتعينني على ما ينفعني. وخصَّهُ بالظهرِ لأن العادةَ جرتْ أن الإنسانَ يعتمدُ بظهرهِ إلى ما يستندُ إليه.

رغبةً ورهبةً إليك، أي: رغبةً في رِفدِكَ وثوابك، وخوفًا من غضبِكَ ومن عقابك.

لا ملجأَ ولا منجا منكَ إلا إليك، تقديره: لا ملجأ منكَ إلى أحدٍ الا إليك، ولا منجا منك إلا إليك.

ونبيِّكَ الذي أرسلت: قالَ القرطبي تبعًا لغيره: هذا حجةٌ لمن لم يُجِزْ نقلَ الحديثِ بالمعنى، وهو الصحيحُ من مذهبِ مالك، فإن لفظَ النبوةِ والرسالةِ مختلفان في أصلِ الوضع، فإن النبوةَ من النبأ، وهو الخبر، فالنبيُّ في العرفِ هو المنبَأُ من جهةِ الله بأمرٍ يقتضي تكليفًا، وإن أُمِرَ بتبليغهِ إلى غيرهِ فهو رسول، وإلا فهو نبيٌّ غيرُ رسول.. فأرادَ ﷺ لم أن يجمعَ بينهما في اللفظِ لاجتماعهما فيه.

قال الحافظ ابن حجر: وأولى ما قيلَ في الحكمةِ في ردِّهِ ﷺ على من قال "الرسول" بدلَ "النبيّ"، أن ألفاظَ الأذكارِ توقيفية، ولها خصائصُ وأسرارٌ لا يدخلها القياس، فتجبُ المحافظةُ على اللفظِ الذي وردتْ به.

وفي الحديثِ فوائد، منها:

أن يبيتَ على طهارة، حتى إذا بغتهُ الموتُ كان على هيئةٍ كاملة.

الندبُ إلى الاستعدادِ للموتِ بطهارةِ القلب؛ لأنه أولى من طهارةِ البدن.

والنومُ على الجانب الأيمنِ أصلحُ للبدن.

الختمُ بذكرِ الله.

فتح الباري لابن حجر (11/ 112) مختصرًا.

عن خولة بنت حكيم السلمية، أنها سمعتْ رسولَ الله ﷺ يقول:

"**إذا نزلَ أحدُكم منزلًا فليقل: أعوذُ بكلماتِ الله التامّاتِ من شرِّ ما خلق، فإنه لا يضرُّهُ شيءٌ حتى يرتحلَ منه**".

صحيح مسلم (2708).

كلمات الله التامات: قيل معناه: الكاملات اللاتي لا يلحقها نقص ولا عيب كما يلحق كلام البشر.

وقيل: معناه الشافية الكافية.

وقيل: الكلمات هنا هي القرآن، فإن الله تعالى قد أخبر عنه بأنه {هُدًى وَشِفَاءٌ} [سورة فصلت: 44]، وهذا الأمر على جهة الإرشاد إلى ما يدفع به الأذى، ولما كان ذلك استعاذة بصفات الله تعالى، والتجاء إليه، كان ذلك من باب المندوب إليه، المرغب فيه. وعلى هذا فحق المتعوِّذ بالله تعالى وبأسمائه وصفاته أن يَصدق الله في التجائه إليه، ويتوكل في ذلك عليه، ويحضر ذلك في قلبه، فمتى فعل ذلك وصل إلى منتهى طلبه، ومغفرة ذنبه.

المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم (7/ 36).

عن أنس بن مالك قال: كان النبي ﷺ إذا كرَبَهُ أمرٌ قال:

"**يا حيُّ يا قيُّوم، برحمتِكَ أستغيث**".

سنن الترمذي (3524)، وحسنه له في صحيح الجامع (4791). وله طرق وروايات أخرى.

يا حيّ: أي أزلًا وأبدًا، وحياةُ كلِّ شيء به مؤبدًا.

يا قيّوم: أي قائم بذاته، يقوم غيره بقدرته.

برحمتك: أي التي وسعت كل شيء.

أستغيث: أطلب الإغاثة، وأسأل الإعانة.

مرقاة المفاتيح (4/ 1702).

عن زيد بن أرقم، أن رسولَ الله ﷺ كان يقول:

"**اللهمَّ إني أعوذُ بكَ من علمٍ لا يَنفع، ومن قلبٍ لا يَخشع، ومن نفسٍ لا تَشبع، ومن دعوةٍ لا يُستجابُ لها**".

جزء من حديث في صحيح مسلم (2722).

من علم لا ينفع: العلم الذي لا ينفع وبال وحسرة، كمثل الحمار الذي يحمل أسفارًا.

والقلب الذي لا يخشع: قلبٌ قاسٍ لا ينقاد للطاعة، ولا لأمور الشريعة.

والنفس التي لا تشبع: استعارة من الحرص والطمع والشره، وتعلق النفس بالآمال البعيدة. والدعاء الذي لا يُسمع: أي لا يُستجاب، كَلَا دعاء، وجودهُ وعدمهُ سواء.

شرح سنن أبي داود للعيني (5/ 458).

قال الإمام النووي: هذا الحديث وغيره من الأدعية المسجوعة دليل لما قاله العلماء أن السجع المذموم في الدعاء هو المتكلف، فإنه يُذهب الخشوع والخضوع والإخلاص، ويُلهي عن الضراعة والافتقار وفراغ القلب، فأما ما حصل بلا تكلف ولا إعمالِ فكرٍ لكمال الفصاحة ونحو ذلك، أو كان محفوظًا، فلا بأس به، بل هو حسن.

شرح النووي على مسلم (17/ 41).

عن أبي هريرة قال: قال رسولُ الله ﷺ:

"**استعيذوا بالله من عذابِ جهنم، واستعيذوا بالله من عذابِ القبر. استعيذوا بالله من فتنةِ المسيحِ الدجّال، واستعيذوا بالله من فتنةِ المحيا والممات**".

سنن الترمذي (3604) وقال: حديث صحيح، كما صححه في صحيح الجامع (941).

عذاب القبر: عقوبته، وما فيه من الأهوال الفظيعة.

عذاب النار: نار جهنم.

فتنة المسيح الدجال: فإنها أعظم الفتن وأشدُّ المحن، ولذلك لم يبعث الله نبيًّا إلا حذَّر أمته منه.

وفيه ندب التعوذ مما ذُكر بعد الفراغ من التشهد، أي الأخير، كما صرح به في رواية مسلم.

فتنة المحيا: ما يعتري الإنسان حال حياته من البلاء والمحن.

وفتنة الممات: شدة سكرة الموت وسؤال القبر وعذابه.

ينظر فيض القدير (2/ 152).

عن أنس بن مالك قال: قال رسولُ الله ﷺ:

"**من سألَ اللهَ الجنةَ ثلاثَ مراتٍ قالتِ الجنة: اللهمَّ أدخلهُ الجنة، ومن استجارَ من النارِ ثلاثَ مراتٍ قالتِ النار: اللهمَّ أَجِرْهُ من النار**".

سنن ابن ماجه (4340) وقال محققه الشيخ شعيب: إسناده صحيح، وكذا قال في صحيح ابن حبان (1014) ورواه الترمذي في السنن (2572)، وأبو يعلى في مسنده (3683) وقال محققه حسين أسد: إسناده صحيح.

من سأل الله الجنة: بأن قال: اللهم إني أسألك الجنة، أو قال: اللهم أدخلني الجنة، وهو الأظهر.

ثلاث مرات: أي كرره في مجالس، أو في مجلس، بطريق الإلحاح، على ما ثبت أنه من آداب الدعاء.

قالت الجنة: ببيان الحال، أو بلسان القال، لقدرته تعالى على إنطاق الجمادات.

اللهم أدخله الجنة: أي دخولا أوليًّا، أو لحوقًا آخِريًّا.

ومن استجار: أي استحفظ.

من النار: بأن قال: اللهم أَجِرني من النار.

قالت النار: اللهمَّ أجره: أي احفظه، أو أنقذه من النار، أي: من دخوله، أو خلوده فيها.

مرقاة المفاتيح (4/ 1716) مختصرًا.

عن أبي الدرداء قال: قال رسول الله ﷺ:

"**ما من عبدٍ مسلمٍ يدعو لأخيهِ بظهرِ الغيب، إلّا قالَ الملَك: ولكَ بمثْل**".

صحيح مسلم (2732).

ظهر الغيب: معناه في غيبة المدعو له، وفي سرّه؛ لأنه أبلغ في الإخلاص.

بمثل: أي عديله سواء.

وفى هذا فضل الدعاء لأخيه المسلم بظهر الغيب، ولو دعا لجماعة من المسلمين حصلت هذه الفضيلة، ولو دعا لجملة المسلمين فالظاهر حصولها أيضًا. وكان بعض السلف إذا أراد أن يدعو لنفسه يدعو لأخيه المسلم بتلك الدعوة؛ لأنها تستجاب، ويحصل له مثلها.

باختصار من شرح النووي على مسلم (17/ 49).

قال أبو العباس القرطبي رحمه الله: المسلم هنا هو الذي سلم المسلمون من لسانه ويده، الذي يحب للناس ما يحب لنفسه؛ لأن هذا هو الذي يحمله حالهُ وشفقته على أخيه المسلم أن يدعو له بظهر الغيب.

المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم (7/ 61).

عن أبي هريرة قال: قال رسولُ الله ﷺ:

"**ليس شيءٌ أكرمَ على الله من الدعاء**".

صحيح ابن حبان (870) قال محققه الشيخ شعيب: إسناده حسن، الأدب المفرد (712) وحسنه له في صحيح الأدب، المستدرك للحاكم (1801) وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، سنن الترمذي (3370).

ليس شيء: أي من الأذكار والعبادات.

أكرمَ على الله من الدعاء: لأن فيه إظهارَ العجزِ، والاعترافَ بالفقر، والتذلُّل.

مرقاة المفاتيح (4/ 1527)، ثم شرح المصابيح لابن الملك (3/ 73).

عن أبي هريرة قال: قال رسولُ الله ﷺ:

"**ثلاثُ دعواتٍ مستجاباتٌ لا شكَّ فيهنّ: دعوةُ المظلوم، ودعوةُ المسافر، ودعوةُ الوالدِ على ولده**".

سنن الترمذي (1905) وقال: حديث حسن، صحيح ابن حبان (2699) وقال محققه شعيب: إسناده حسن، مسند أحمد (10771)، سنن أبي داود (1536) وقال محققهما السابق: حسن لغيره. ورواية لأنس رواه البيهقي في السنن الكبرى (6392) وغيره، حسنه لهم في صحيح الجامع (3032).

دعوة المظلوم: أي لمن يعينه وينصره، أو يُسليه ويهوِّن عليه، أو على من ظَلمه بأي نوع من أنواع الظلم.

دعوة المسافر: يحتمل أن تكون دعوته لمن أحسن إليه، وبالشرِّ لمن آذاه وأساء إليه؛ لأن دعاءه لا يخلو عن الرقة.

دعوة الوالد لولده: ليسعى في مراضيه حتى يدعوَ له، ويجتنب عما يسخطه لئلا يدعو عليه. وإنما لم يذكر الوالدة على أن حقوقها أكثر، فيكون دعاؤها أقرب إلى الإجابة؛ لما عُلم ذلك بطريق الأولوية.

زاد الرملي في دعوة الوالد: والجدُّ في معنى الوالد، والوالدة، والجدة كذلك، والمعلِّم في معنى الوالد، بل أعظم، حتى قال بعض أصحابنا: عقوق الوالد يُغفر بالتوبة منه، بخلاف عقوق الشيخ المعلِّم!

ينظر عون المعبود (4/ 276)، الكاشف عن حقائق السنن (5/ 1717)، شرح سنن أبي داود لابن رسلان (7/ 365).

عن أنس بن مالك، أن النبيَّ ﷺ قال:

"**إذا خرجَ الرجلُ من بيته، فقال: بسمِ الله، توكلتُ على الله، لا حولَ ولا قوةَ إلّا بالله، يقالُ حينئذ: هُديتَ وكُفيتَ ووُقيت. فتتنحَّى له الشياطين، فيقولُ شيطانٌ آخر: كيف لكَ برجلٍ قد هُديَ وكُفِيَ ووُقي**"؟

سنن أبي داود (5095) وقال محققه الشيخ شعيب: حديث حسن بشواهده، السنن الكبرى للنسائي (9837)، وصححه في صحيح الجامع (٤٩٩).

يذكر الطيبي أن في الحديث لفًّا ونشرًا، فإن قوله: "بسم الله، توكلت على الله، لا حول ولا قوة إلا بالله" لفّ، وقوله: "هُديت، وكُفيت، ووُقيت" نشره، فإنه إذا استعان العبد بالله وباسمه المبارك، فإن الله تعالى يَهديه، ويُرشده، ويُعينه في الأمور الدينية والدنيوية، وإذا توكل على الله وفوَّض أمره إليه، كفاه الله، فيكون هو حسبه، {وَمَن يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ} [سورة الطلاق: 3]، ومن قال: "لا حول ولا قوة إلا بالله" وقاه الله شرَّ الشيطان، ولا يسلَّط عليه.

فإن قلت: ما معنى قوله: "كيف لك برجل"؟ وما موقعه من قوله: "فيتنحَّى له الشيطان"؟ قلت: معناه كيف يتيسَّر لك إغواء رجلٍ قد هُدي وكُفي ووُقي؟ قاله معزِّيًا مسلِّيًا للشيطان الذي تنحَّى لأجل القائل عن طريق إضلاله، متحسِّرًا آيسًا.

الكاشف عن حقائق السنن (6/ 1905).

عن أبي هريرة قال: قال رسولُ الله ﷺ:

"**من رأى مبتلًى فقال: الحمدُ لله الذي عافاني مما ابتلاكَ به وفضَّلني على كثيرٍ ممن خلقَ تفضيلًا، لم يُصِبْهُ ذلك البلاء**".

سنن الترمذي (3432) قال: حديث حسن غريب. وصححه في السلسلة الصحيحة (٢٧٣٧).

من رأى صاحب بلاء (لفظ رواية أخرى): أي مبتلًى في أمر بدني: كبرص، وقِصر فاحش، أو طولٍ مفرط، أو عمًى، أو عرَج، أو اعوجاج يدٍ ونحوها، أو ديني: بنحو فسق، وظلم، وبدعة، وكفر، وغيرها.

الحمد لله الذي عافاني مما ابتلاك به: فإن العافية أوسع من البليَّة؛ لأنها مظنة الجزع والفتنة، وحينئذ تكون محنةً أيَّ محنة، و"المؤمن القويُّ خيرٌ وأحبُّ إلى الله من المؤمن الضعيف" [صحيح مسلم: ٢٦٦٤] كما ورد.

وفضَّلَني على كثير ممن خلق تفضيلًا: أي في الدين والدنيا، والقلب والقالب.

تحفة الأحوذي (9/ 275).

الحمدُ لله الذي عافاني...:قال العلماء: ينبغي أن يقول هذا سرًّا بحيث يُسمع نفسه، إلا أن يكون الابتلاء بمعصية، فلا بأس بإسماع غيره، عساه يكون زجرًا له.

وفيه أنه ينبغي للعبد أن لا يزال ذاكرًا نعم الله عليه، معتبِرًا في رؤية العباد، ومقرًّا أنَّ ما به من نعمةٍ فمن الله.

التنوير شرح الجامع الصغير (10/ 226).

عن العباس بن عبدالمطلب قال:

قلت: يا رسولَ الله، علِّمني شيئًا أسألهُ الله عزَّ وجلّ.

قال: "**سَلِ اللهَ العافية**".

فمكثتُ أيامًا، ثم جئتُ فقلت: يا رسولَ الله، علِّمني شيئًا أسألهُ الله.

فقالَ لي: "**يا عباس، يا عمَّ رسولِ الله، سَلِ اللهَ العافيةَ في الدنيا والآخرة**".

سنن الترمذي (3514) وقال: حديث صحيح.

في أمرهِ ﷺ للعباس بالدعاء بالعافية، بعد تكرير العباس سؤاله بأن يعلِّمه شيئًا يَسأل الله به، دليل جليٌّ بأن الدعاء بالعافية لا يساويه شيء من الأدعية، ولا يقوم مقامه شيء من الكلام الذي يُدعى به ذو الجلال والإكرام.

ومعنى العافية دفاعُ الله عن العبد، فالداعي بها قد سأل ربَّه دفاعه عن كل ما ينوبه.

وقد كان رسول الله ﷺ يُنزل عمَّه العباس منزلةَ أبيه، ويرى له من الحق ما يرى الولد لوالده، ففي تخصيصه بهذا الدعاء وقصره على مجرد الدعاء بالعافيةِ تحريكٌ لهمم الراغبين على ملازمته، وأن يجعلوه من أعظم ما يتوسلون به إلى ربِّهم سبحانه وتعالى، ويستدفعون به في كلِّ ما يهمُّهم.

ثم كلَّمه ﷺ بقوله "سلِ الله العافية في الدنيا والآخرة".

فكان هذا الدعاء من هذه الحيثية قد صار عُدَّة لدفع كل ضرٍّ وجلبِ كلِّ خير.

والأحاديث في هذا المعنى كثيرة جدًّا، قال الجزري في عُدَّة الحِصن الحصين: لقد تواتر عنه ﷺ دعاؤه بالعافية، وورد عنه ﷺ لفظًا ومعنى من نحو من خمسين طريقًا.

تحفة الأحوذي (9/ 348).

عن أبي بكر الصدِّيق رضي الله عنه، أنه قالَ لرسول الله ﷺ:

علِّمني دعاءً أدعو به في صلاتي.

قال: **"قل: اللهمَّ إني ظلمتُ نفسي ظلمًا كثيرًا، ولا يغفرُ الذنوبَ إلا أنت، فاغفرْ لي مغفرةً من عندِكَ وارحمني، إنكَ أنت الغفورُ الرحيم".**

صحيح البخاري (834)، صحيح مسلم (2705).

قال الطبري: في حديث أبي بكر دلالة على ردِّ قول من زعم أنه لا يستحقُّ اسمَ الإيمان إلا من لا خطيئة له ولا ذنب؛ لأن الصدِّيق من أكبر أهل الإيمان، وقد علَّمه النبيُّ ﷺ يقول: "إني ظلمتُ نفسي ظلمًا كثيرًا، ولا يغفرُ الذنوبَ إلا أنت".

وقال الكرماني: هذا الدعاء من الجوامع؛ لأن فيه الاعترافَ بغاية التقصير، وطلبَ غايةِ الإنعام. فالمغفرة ستر الذنوب ومحوها، والرحمة إيصال الخيرات، ففي الأول طلب الزحزحة عن النار، وفي الثاني طلب إدخال الجنة، وهذا هو الفوز العظيم.

وقال ابن أبي جمرة ما ملخصه: في الحديث مشروعية الدعاء في الصلاة، وفضلُ الدعاء المذكور على غيره، وطلبُ التعليم من الأعلى وإن كان الطالب يعرف ذلك النوع، وخصَّ الدعاء بالصلاة لقوله ﷺ: "أقربُ ما يكونُ العبدُ من ربِّه وهو ساجد" [صحيح مسلم: ٤٨٢]. وفيه أن المرء ينظر في عبادته إلى الأرفع فيتسبب في تحصيله، وفي تعليم النبي ﷺ لأبي بكر هذا الدعاء إشارة إلى إيثار أمر الآخرة على أمر الدنيا، ولعله فُهم ذلك من حال أبي بكر وإيثاره أمر الآخرة.

قال: وفي قوله: "ظلمتُ نفسي ظلمًا كثيرًا ولا يغفرُ الذنوبَ إلا أنت" أي: ليس لي حيلة في دفعه، فهي حالة افتقار، فأُشبِهَ حالَ المضطرِّ الموعود بالإجابة. وفيه هضمُ النفس، والاعترافُ بالتقصير.

فتح الباري لابن حجر (11/ 131).

عن شداد بن أوس رضيَ الله عنه، عن النبيِّ ﷺ:

"**سيِّدُ الاستغفارِ أن تقول: اللهمَّ أنت ربي لا إله إلا أنت، خلقتني وأنا عبدُك، وأنا على عهدِكَ ووعدِكَ ما استطعت، أعوذُ بك من شرِّ ما صنعت، أبوءُ لك بنعمتِكَ عليّ، وأبوءُ لكَ بذنبي، فاغفرْ لي، فإنه لا يغفرُ الذنوبَ إلا أنت".**

قال: **"ومن قالها من النهارِ موقنًا بها، فماتَ من يومهِ قبلَ أن يُمسي، فهو من أهلِ الجنة، ومن قالها من الليلِ وهو موقنُ بها، فماتَ قبلَ أن يُصبح، فهو من أهلِ الجنة**".

صحيح البخاري (6306).

المرادُ بالسيادةِ الأفضلية، ومعناها: الأكثرُ نفعًا لمستعمله.

أبوء: أعترف.

قالَ الطيبي: لما كان هذا الدعاءُ جامعًا لمعاني التوبةِ كلِّها، استعيرَ له اسمُ السيِّد، وهو في الأصلِ الرئيسُ الذي يُقصَدُ في الحوائج، ويُرجَعُ إليه في الأمور.

وقالَ الخطابي: يريدُ: أنا على ما عهدتُكَ عليه وواعدتُكَ، من الإيمانِ بك، وإخلاصِ الطاعةِ لك، ما استطعتُ من ذلك. ويحتملُ أن يريد: أنا مقيمٌ على ما عهدتَ إليَّ من أمرك، ومتمسِّكٌ به، ومنتجزٌ وعدَكَ في المثوبةِ والأجر. واشتراطُ الاستطاعةِ في ذلك معناهُ الاعترافُ بالعجزِ والقصورِ عن كنهِ الواجبِ من حقِّهِ تعالى.

موقنًا بها، أي: مخلصًا من قلبه، مصدِّقًا بثوابها.

قالَ ابنُ أبي جمرة: جمعَ ﷺ في هذا الحديثِ من بديعِ المعاني وحسنِ الألفاظِ ما يحقُّ له أنه يسمَّى سيِّدَ الاستغفار، ففيه الإقرارُ لله وحدَهُ بالإلهيةِ والعبودية، والاعترافُ بأنه الخالق، والإقرارُ بالعهدِ الذي أخذَهُ عليه، والرجاءُ بما وعدَهُ به، والاستعاذةُ من شرِّ ما جنى العبدُ على نفسه، وإضافةُ النعماءِ إلى موجدِها، وإضافةُ الذنبِ إلى نفسه، ورغبتهُ في المغفرة، واعترافهُ بأنه لا يقدرُ أحدٌ على ذلك إلا هو.

وقالَ أيضًا: من شروطِ الاستغفار: صحةُ النية، والتوجه، والأدب..

فتح الباري لابن حجر (11/ 98) باختصار.

عن أبي موسى الأشعري، عن النبيِّ ﷺ قال:

"**إن الله عزَّ وجلَّ يَبسطُ يدَهُ بالليلِ ليتوبَ مُسيءُ النهار، ويبسطُ يدَهُ بالنهارِ ليتوبَ مسيءُ الليل، حتى تَطْلُعَ الشمسُ من مغربِها**".

صحيح مسلم (2759).

وفي الحديث تنبيه على سعة رحمته وكثرة تجاوزه عن الذنوب.

مرقاة المفاتيح (4/ 1616)

بسطُ اليد عبارة عن الطلب؛ لأن عادة الناس إذا طَلب أحدُهم شيئًا من أحدهم بسط إليه كفَّه، والمعنى: يدعو المذنبين إلى التوبة بالليل، ليتوب مسيءُ النهار، أي: لا يعاجلهم بالعقوبة، بل يُمهلم ليتوبوا.

وقال النووي: معناه يقبل التوبة من المسيئين نهارًا وليلاً حتى تطلع الشمس من مغربها، ولا يختصُّ قبولُها بوقت، فبسط اليد استعارة في قبول التوبة، قال المازري: المراد به قبول التوبة، وإنما ورد لفظ بسط اليد لأن العرب إذا رضي أحدُهم الشيء بسط يده لقبوله، وإذا كرهه قبضها عنه، فخوطبوا بأمر حسِّي يفهمونه.

وقيل: البسط عبارة عن التوسع في الجود والعطاء، والتنزهِ عن المنع.

وفي الحديث تنبيه على سعة رحمته وكثرة تجاوزه.

وقال الطيبي: هو تمثيل، يدلُّ على أن التوبة مطلوبة عنده محبوبة لديه كأنه يتقاضاها من المسيء. حتى تطلع الشمس من مغربها: فحينئذ يغلق باب التوبة.

باختصار من مرعاة المفاتيح للمباركفوري (8/ 23).

عن ابن مسعود رضي الله عنه، قال: قال رسولُ الله ﷺ:

"**من قال: أستغفرُ اللهَ العظيمَ الذي لا إله إلا هو الحيَّ القيومَ وأتوبُ إليه، ثلاثًا، غُفِرتْ له ذنوبهُ وإن كان فارًّا من الزحف**".

المستدرك على الصحيحين للحاكم (1884) وقال: حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، وقال مرة (2550): صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، واللفظ له. وأخرجه الترمذي من رواية زيد بن حارثة (3577) وقال: حديث غريب، وأبو داود بالرواية نفسها (1517) وقال الشيخ شعيب: صحيح لغيره وهذا إسناد ضعيف. وصححه الألباني في صحيح الترمذي.

قال أبو نعيم الأصبهاني: هذا يدلُّ على أن بعض الكبائر تُغفر ببعض العمل الصالح، وضابطه الذنوبُ التي لا توجب على مرتكبها حكمًا في نفس ولا مال، ووجه الدلالة منه أنه مثل بالفرار من الزحف، وهو من الكبائر، فدلَّ على أن ما كان مثلَهُ أو دونه يُغفر، إذا كان مثلَ الفرار من الزحف، فإنه لا يوجب على مرتكبه حُكمًا في نفس ولا مال.

ذكره ابن حجر في فتح الباري (11/ 98).

في حديث قدسي رواه ابن عباس مرفوعًا:

"**الكفّاراتُ المكثُ في المساجدِ بعد الصلاة، والمشيُ على الأقدامِ إلى الجماعات، وإسباغُ الوضوءِ في المكاره، ومن فعلَ ذلك عاشَ بخيرٍ وماتَ بخير، وكان مِن خطيئتهِ كيومَ وَلَدتهُ أمُّه**".

جزء من حديث رواه الترمذي في السنن (3233)، وصححه في صحيح الجامع (59).

المكث: اللبث.

في المساجد بعد الصلوات: بعد كل صلاة انتظارًا لصلاة أخرى، أو المراد به الاعتكاف، أو مطلق التوقف للاعتزال عن الخلق والاشتغال بالحق.

المشي على الأقدام: فالزيارة على الأقدام أقرب إلى الخضوع والتواضع والتذلل.

إلى الجماعات: أي ولو إلى غير المساجد.

وإسباغ الوضوء إبلاغه، وهو إيصال ماء الوضوء مواضع الفروض والسنن.

في المكاره: ما يكرهه شخص ويشق عليه، أي: التوضؤ مع برد شديد وعلل، يتأذَّى معها بمسِّ الماء.

وإنما خص هذه الأشياء بالذكر حثًّا على فعلها؛ لأنها دائمة، فكانت مظنَّة أن تُملّ.

ومن فعل ذلك عاش بخير، ومات بخير: كما دلَّ عليه قوله تعالى: {مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهُ حَيَاةً طَيِّبَةً ۖ وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُم بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ} [سورة النحل: 97]. وفسِّرت الحياة الطيبة بحلاوة الطاعة وتوفيق العبادة، وفسَّرها ابن عباس بالرزق الحلال، وفسِّرت بالقناعة والرضا بالقسمة المقدرة، وهو نهاية النعمة الدنيوية.

مرقاة المفاتيح (2/ 610)، ومرعاة المفاتيح (2/ 439) مختصرًا.

عن أبي هريرة، أن رسولَ الله ﷺ قال:

"**من صلَّى عليَّ واحدةً صلَّى الله عليه عشرًا**".

صحيح مسلم (408).

قال القاضي عياض رحمه الله: معنى صلاة الله عليه: رحمته له، وتضعيفُ أجرهِ على الصلاةِ عشرًا، كما قال تعالى: {مَن جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا} [سورة الأنعام: 160]. وقد يكون على وجهها وظاهرها؛ تشريفًا له بين ملائكته، كما قال في الحديث الآخر: "وإن ذكرني في ملأ ذكرتهُ في ملأٍ خيرٍ منهم" (صحيح البخاري: 7405).

إكمال المعلم بفوائد مسلم (2/ 306).

وقال ابن هبيرة رحمه الله: في هذا الحديث من فضلِ رسول الله ﷺ ما يشعر أن الواحد من أمته إذا صلى على نبيه مرة واحدة، لم يرضَ الله عزَّ وجلَّ أن يتولَّى الصلاة على ذلك العبد المصلِّي على نبيهِ نبيٌّ مرسل، ولا ملَكٌ مقرَّب، ولكن هو جلَّ جلاله يصلي عليه.

ثم لا يرضى له عزَّ وجلَّ بأن يصلي عليه جلَّ جلاله صلاة واحدةً بإزاء صلاةٍ واحدة، ولكن يصلي عليه عشر صلوات...

الإفصاح عن معاني الصحاح (8/ 165).

**القرآن**

عن عبدالله بن عمرو، عن النبيِّ ﷺ قال:

"**يقالُ لصاحبِ القرآن: اقرأْ وارْتَقِ ورتِّلْ كما كنتَ ترتِّلُ في الدنيا، فإن منزلتكَ عندَ آخرِ آيةٍ تقرأُ بها**".

سنن الترمذي (2914) وقال: هذا حديث حسن صحيح، السنن الكبرى للنسائي (8002)، سنن أبي داود (1464) قال الشيخ شعيب: إسناده صحيح. واللفظ له.

صاحبُ القرآن: من يلازمه بالتلاوة والعمل. فالصحبة تكون بالعناية والهمة، تارة بالحفظ والتلاوة، وتارة بالتدبر له والعمل به.

ارتق: اصعَدْ إلى منزلك درجةً درجة، فإن منزلَهُ بحسَب قراءته من الآيات. يقال له هذا عند دخول الجنة، وتوجهِ العاملين إلى مراتبهم على حسب مكاسبهم.

وفيه إشارة إلى أن الجزاء على وفق الأعمال كمية وكيفية.

ويستفاد منه: استحباب الترتيل في القراءة. والترتيل هو التأني في القراءة والتمهل، وتبيين الحروف والحركات.

ينظر شرح سنن أبي داود للعيني (5/ 381)، شرح سنن أبي داود لابن رسلان (7/ 181)، بذل المجهود (6/ 177)، مرقاة المفاتيح (4/ 1469)، شرح المشكاة للطيبي (5/ 1654).

عن أنس بن مالك قال: قالَ رسولُ الله ﷺ:

"**إنَّ للهِ أهلينَ من الناس**".

قالوا: يا رسولَ الله، من هم؟

قال: "**هم أهلُ القرآن، أهلُ الله وخاصَّتُه**".

سنن ابن ماجه (215) مسند أحمد (12292) قال محققهما الشيخ شعيب: إسناده حسن، السنن الكبرى للنسائي (7977)، وصححه في صحيح الجامع (٢١٦٥).

أهلُ الله وخاصَّتُه: أي حفظة القرآن العاملون به هم أولياء الله المختصون به اختصاص أهل الإنسان به، سمُّوا بذلك تعظيمًا لهم، كما يقال: بيت الله.

فيض القدير (3/ 67).

عن عثمان رضيَ الله عنه، عن النبيِّ ﷺ قال:

"**خيرُكم مَن تعلَّمَ القرآنَ وعلَّمَه**".

صحيح البخاري (5027).

أي: خير المتعلِّمين والمعلِّمين من كان تعلمه وتعليمه في القرآن لا في غيره، إذ خير الكلام كلام الله تعالى، فخير الناس بعد الأنبياء من اشتغل به.

التيسير بشرح الجامع الصغير (1/ 534).

وقال القاري الهروي رحمه الله: الحاصل أنه إذا كان خير الكلام كلامَ الله، فكذلك خير الناس بعد النبيين من يتعلم القرآن ويعلمه، لكن لا بدَّ من تقييد التعلم والتعليم بالإخلاص.

مرقاة المفاتيح (4/ 1453).

عن البراء قال: قال رسولُ الله ﷺ:

"**زيِّنوا القرآنَ بأصواتِكم**".

مسند أحمد (18494) وقال محققه الشيخ شعيب: إسناده صحيح رجاله ثقات، مسند أبي يعلى (1686) قال محققه: إسناده حسن، صحيح ابن حبان (749) قال المحقق: إسناده صحيح، السلسلة الصحيحة (٧٧١) وقال: إسناده جيد على شرط مسلم.

زينوا القرآن بأصواتكم: يعني بالمدِّ والترتيل، وليس بالتطريف الفاحش الذي يخرج إلى حدِّ الغناء.

عمدة القاري (25/ 192).

وقال السندي: بتحسين أصواتكم عند القراءة، فإن الكلام الحسن يزيد حُسنًا وزينةً بالصوت الحسن، وهذا مشاهَد.

حاشية السندي على سنن ابن ماجه (1/ 404).

عن أبي هريرة قال: قالَ رسولُ الله ﷺ:

"**احشُدوا، فإني سأقرأُ عليكم ثُلثَ القرآن**".

فحَشَدَ مَن حَشَد، ثم خرجَ نبيُّ الله ﷺ فقرأ: {قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ}، ثم دخل، فقالَ بعضُنا لبعض: إني أرى هذا خبرٌ جاءَهُ من السماء، فذاكَ الذي أدخله.

ثم خرج نبي الله ﷺ فقال: "**إني قلتُ لكم سأقرأُ عليكم ثُلثَ القرآن، ألَا إنَّها تَعدِلُ ثُلثَ القرآن**".

صحيح مسلم (812)، مسند أحمد (9535) وقال محققه: إسناده صحيح على شرط مسلم.

يحمل على أن قراءتها تعدل قراءة ثلث القرآن، ويحصل لقارئها ثواب قراءة ثلث القرآن.

مرعاة المفاتيح (7/ 201).

**العبادات**

عن أبي قتادة، عن النبيِّ ﷺ قال:

"**إذا بالَ أحدُكم فلا يأخذنَّ ذكرَهُ بيمينه، ولا يستنجي بيمينه، ولا يتنفَّسْ في الإناء**".

صحيح البخاري (154) واللفظ له، صحيح مسلم (267).

أما إمساك الذكَرِ باليمين فمكروه كراهة تنزيه لا تحريم.

ولا يستعين باليمين في شيء من ذلك من الاستنجاء.

ولا يتنفس في الإناء: معناه لا يتنفس في نفسِ الإناء، وأما التنفس ثلاثًا خارج الإناء فسنَّة معروفة. قال العلماء: والنهي عن التنفس في الإناء هو من طريق الأدب؛ مخافة من تقذيره ونتنه وسقوط شيء من الفم والأنف فيه ونحو ذلك.

شرح النووي على مسلم (3/ 159) باختصار.

عن أبي هريرة قال: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقول:

"**إنَّ أمتي يُدْعَون يومَ القيامةَ غُرًّا محجَّلين من آثارِ الوضوء، فمن استطاعَ منكم أن يُطيلَ غُرَّتهُ فليَفعل**".

صحيح البخاري (136)، صحيح مسلم (246)، واللفظ للأول.

قال القاضي عياض رحمه الله: استوفى ﷺ في قوله: "غرًّا محجَّلين" جميع أعضاء الوضوء؛ لأن الغرَّة بياضٌ في جبهة الفرس، والتحجيل بياض في يديه ورجليه، فاستعار للنور الذي يكون بأعضاء الوضوء يوم القيامة اسمَ الغرةِ والتحجيلِ على جهة التشبيه.

إكمال المعلم بفوائد مسلم (2/ 43)

واختلف العلماء في القدر المستحب من التطويل في التحجيل، فقيل: إلى المنكب والركبة، وقد ثبت عن أبي هريرة رواية ورأيًا وعن ابن عمر من فعله. وقيل: المستحب الزيادة إلى نصف العضد والساق، وقيل إلى فوق ذلك. وقال ابن بطال وطائفة من المالكية لا تستحب الزيادة على الكعب والمرفق. وكلامهم معترض من وجوه، ورواية مسلم صريحة في الاستحباب فلا تعارض بالاحتمال. وقد صرح باستحبابه جماعة من السلف وأكثر الشافعية والحنفية.

فتح الباري لابن حجر (1/ 236) مختصرًا.

عن لَقِيط بن صَبِرة قال:

قلت: يا رسولَ الله، أخبرني عن الوضوء؟

قال: "**أَسبِغِ الوضوء، وخلِّلْ بين الأصابع، وبالِغْ في الاستنشاق، إلا أن تكونَ صائمًا**".

سنن الترمذي (788) وقال: حديث حسن صحيح، ولفظه منه، صحيح ابن خزيمة (150)، سنن أبي داود (142) وقال محققه الشيخ شعيب: حديث صحيح وهذا إسناد حسن، وكذا قال في سنن ابن ماحه (407).

أخبرني عن الوضوء: وهو ما اشتهر بين المسلمين، وتعورف عندهم أن الوضوء ما هو، فيكون الاستخبار عن أمر زائد على ما عرفه، فلذلك قال ﷺ: "أسبغِ الوضوء"، أي كماله: إيصالُ الماء من فوق الغرة إلي تحت الحنك طولًا، ومن الأُذن إلى الأُذن عرضًا، مع المبالغة في الاستنشاق والمضمضة. هذا في الوجه، وأما في اليدين والرجلين فإيصالُ الماء إلى فوق المرافق والكعبين، مع تخليل كلِّ واحد من أصابع اليدين والرجلين. فتأمَّل في بلاغة هذا الوجوب الموجز!

شرح المشكاة للطيبي (3/ 799).

بالغ في الاستنشاق: قال في التتمة: المبالغة في الاستنشاق سنة زائدة على الاستنشاق، أي: كالمبالغة في المضمضة. قال القاضي حسين: المبالغة في الاستنشاق أن يأخذ الماءَ بالنفَس ويبلغه أقصى الخياشيم، ثم يستنثر كالممتخط، ويُدخل إصبعه في أنفه ليزيل ما فيه من أذى.

وفي المهذب: الاستنشاق: أن يحوِّل الماء في أنفه ويمدَّه بنفَسه إلى خياشيمه.

إلا أن تكون صائمًا.

شرح سنن أبي داود لابن رسلان (10/ 387)

عن أبي هريرة قال: قالَ رسولُ الله ﷺ:

"**حقٌّ على كلِّ مسلمٍ أن يغتسلَ في كلِّ سبعةِ أيامٍ يومًا، يَغسِلُ فيه رأسَهُ وجسدَه**".

صحيح البخاري (897) واللفظ له، صحيح مسلم (849).

قال القسطلاني: ذكرَ الرأسَ وإن كان الجسدُ يشمله، للاهتمام به؛ لأنهم كانوا يجعلون فيه الدهن والخَطْمي ونحوهما، وكانوا يغسلونه أولًا ثم تغتسلون. ثم ذكر أن المقصود بهذا اليوم الجمعة، وأنه سنة وليس بواجب.

ينظر إرشاد الساري (2/ 169) والصفحة التي بعدها.

عن البراء بن عازب، أن نبيَّ الله ﷺ قال:

"**إنَّ اللهَ وملائكتَهُ يصلُّون على الصفِّ المقدَّم، والمؤذِّنُ يُغفَرُ له بمَدِّ صوته، ويصدِّقهُ مَن سمعَهُ مِن رَطْبٍ ويابس، وله مثلُ أجرِ مَن صلَّى معه**".

سنن النسائي (646)، وصححه في صحيح الجامع (1841).

كلُّ رطبٍ ويابس: يدلُّ على أن الجمادات سواء كانت رطبة أو يابسة فإن لها سماعاً في الدنيا وشهادة في الآخرة، فدلَّ ذلك على صحة أشياء مختلف في بعضها، منها إدراك الجمادات ونطقها، وقد أثبت ذلك جمهور السلف، سواء كانت رطبة أو يابسة، كما دل عليه قوله: {يَا جِبَالُ أَوِّبِي مَعَهُ} [سورة سبأ: 10]، وقوله: {وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ} [سورة الإسراء: 44]. وخصَّ الحسن [البصري] التسبيحَ بما كان رطباً قبل أن ييبس، والجمهور على خلافه.

فتح الباري لابن رجب (5/ 227).

وله مثلُ أجرِ من صلَّى معه: أي إن كان إماماً، أو مع إمامه إن كان مقتدياً بإمام آخر، لحكم الدلالة، لكن هذا يقتضي أن يخصَّ بمن حضر بأذانه، والأقرب العموم تخصيصاً للمؤذن بهذا الفضل، وفضلُ الله أوسع.

حاشية السندي على سنن النسائي (2/ 12).

عن عبدالله بن مسعود قال:

سألتُ رسولَ الله ﷺ: أيُّ الأعمالِ أحبُّ إلى الله؟

قال: "**الصلاةُ على وقتِها**".

قلت: ثم أي؟

قال: "**ثمَّ برُّ الوالدين**".

قلت: ثم أي؟

قال: "**ثمَّ الجهادُ في سبيلِ الله**".

قال: حدَّثني بهنّ، ولو استزدتهُ لزادني.

صحيح البخاري (527)، صحيح مسلم (85) واللفظ له.

في حديث عبدالله أن الصلاة لوقتها أحبُّ إلى الله من كل عمل، وذلك يدلُّ أن تركها أبغضُ الأعمال إلى الله بعد الشرك.

وفيه: أن أعمال البرِّ يَفضُلُ بعضُها بعضًا عند الله.

وفيه فضل برِّ الوالدين، ألا ترى أنه عليه السلام قرن ذلك بالصلاة، كما قرن اللهُ شكرَهما بشكره، فقال: {أَنِ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ} [سورة لقمان: 14]؟

وفيه: أن البِدار إلى الصلاة في أول أوقاتها أفضلُ من التراخي فيها؛ لأنه إنما شرط فيها أن تكون أحبَّ الأعمال إلى الله إذا أقيمت لوقتها المستحَبِّ الفاضل.

شرح صحيح البخاري لابن بطال (5/ 6).

قال الطبري: معنى حديث ابن مسعود أن الصلاة المفروضة، وبرَّ الوالدين، والجهادَ في سبيل الله، أفضلُ الأعمال بعد الإيمان بالله ورسوله، وذلك أن من ضيَّع الصلاة المفروضة حتى خرج وقتها بغير عذر يعذر منه، مع خفَّة مؤنتها وعظم فضلها، فهو لا شك لغيرها من أمر الدين والإسلام أشدُّ تضييعًا، وبه أشدُّ تهاونًا واستخفافًا.

وكذلك من ترك برَّ والديه وضيَّع حقوقهما، مع عظيم حقِّهما عليه، بتربيتهما إياه، وتعطُّفِهما عليه، ورفقهما به صغيرًا، وإحسانهما إليه كثيرًا، وخالف أمرَ الله ووصيتَهُ إياه فيهما، فهو لغير ذلك من حقوق الله أشدُّ تضييعًا.

وكذلك من ترك جهاد أعداء الله، وخالف أمره في قتالهم، مع كفرهم بالله ومناصبتِهم أنبياءه وأولياءه للحرب، فهو لجهاد مَن دونهم من فسَّاق أهل التوحيدِ ومحاربةِ مَن سواهم من أهل الزيغ والنفاق أشدُّ تركًا.

فهذه الأمور الثلاثة تجمع المحافظةُ عليهنَّ الدلالةَ لمن حافظهنَّ أنه محافظ على ما سواهنّ، ويجمع تضييعُهنَّ الدلالةَ على تضييع ما سواهنَّ من أمر الدين والإسلام، فلذلك خصَّهن ﷺ بأنهن أفضل الأعمال.

شرح صحيح البخاري لابن بطال (2/ 157، 5/6).

عن أبي هريرة، أن رسولَ الله ﷺ قال:

"**ألا أدلُّكم على ما يمحو الله به الخطايا، ويرفعُ به الدرجات**"؟

قالوا: بلى يا رسولَ الله.

قال: "**إسباغُ الوضوءِ على المكاره، وكثرةُ الخُطا إلى المساجد، وانتظارُ الصلاةِ بعد الصلاة، فذلكم الرِّباط**".

صحيح مسلم (251).

محو الخطايا يعني غفرانها، ويحتمل محوها من كتاب الحفَظة، ويكون دليلًا على غفرانها.

ورفعُ الدرجات: إعلاءُ المنازل في الجنة.

إسباغ الوضوء على المكاره: إيعابه. والمكاره: يكون من شدة ألم جسمٍ ونحوه.

وكثرة الخطا تكون ببُعد الدار، أو بكثرة التكرار.

فذلكم الرِّباط: يعنى المرغَّب فيه، وأصله الحبس على الشيء، كأنه حَبس نفسه على هذه الطاعة. قيل: ويحتمل أنه أفضل الرباط، كما قيل: الجهاد جهاد النفس. ويحتمل أنه الرباط المتيسِّر الممكن، أي أنه من أنواع الرباط.

وتكرارُ النبيِّ ﷺ له تعظيمٌ لشأنه أو لعادته ليُفهم عنه، وتنبيه على ما يقول.

إكمال المعلم بفوائد مسلم (2/ 55) مختصرًا.

وقال المناوي: انتظار الصلاة بعد الصلاة: سواء أدَّى الصلاة بجماعة، أو منفردًا في مسجد أو بيته. وقال السندي: انتظار الصلاة: أي بالجلوس لها في المسجد، أو تعلقِ القلب بها والتأهب له.

التيسير بشرح الجامع الصغير (1/ 398)، حاشية السندي على سنن ابن ماجه (1/ 165).

قال ابن بطال رحمه الله: على كل مؤمن عاقل سمع هذه الفضائل الشريفة أن يحرص على الأخذ بأوفر الحظِّ منها، ولا تمرَّ عنه صفحًا.

شرح صحيح البخاري لابن بطال (2/ 95).

عن أبي هريرة، أن رسولَ الله ﷺ قال:

"**أقربُ ما يكونُ العبدُ من ربِّهِ وهو ساجد، فأكثِروا الدعاء**".

صحيح مسلم (482).

معناه: أقرب ما يكون من رحمة ربه وفضله.

وفيه الحثُّ على الدعاء في السجود.

وفيه دليلٌ لمن يقول إن السجود أفضل من القيام وسائرِ أركان الصلاة.

وفي هذه المسألة ثلاثة مذاهب:

**أحدها**: أن تطويل السجود وتكثير الركوع والسجود أفضل. حكاه الترمذي والبغوي عن جماعة، وممن قال بتفضيل تطويل السجود ابن عمر رضي الله عنهما.

**والمذهب الثاني**: مذهب الشافعي رضي الله عنه وجماعةٍ أن تطويل القيام أفضل؛ لحديث جابر في صحيح مسلم أن النبي ﷺ قال: "أفضلُ الصلاةِ طولُ القنوت" [صحيح مسلم: ٧٥٦]، والمراد بالقنوت القيام؛ ولأن ذكرَ القيامِ القراءةُ، وذكرَ السجودِ التسبيحُ، والقراءةُ أفضل؛ لأن المنقول عن النبي ﷺ أنه كان يطوِّل القيام أكثر من تطويل السجود.

**والمذهب الثالث**: أنهما سواء.

وتوقف أحمد بن حنبل رضي الله عنه في المسألة، ولم يقض فيها بشيء.

وقال إسحاق بن راهويه: أما في النهار فتكثير الركوع والسجود أفضل، وأما في الليل فتطويل القيام، إلا أن يكون للرجل جزء بالليل يأتي عليه فتكثير الركوع والسجود أفضل؛ لأنه يقرأ جزأه ويربح كثرة الركوع والسجود. وقال الترمذي: إنما قال إسحاق هذا لأنهم وصفوا صلاة النبي ﷺ بالليل بطول القيام، ولم يوصف من تطويله بالنهار ما وصف بالليل. والله أعلم.

شرح النووي على مسلم (4/ 200).

عن معاذ بن جبل، أن رسولَ الله ﷺ أخذَ بيدِ معاذٍ فقال:

"**يا معاذ، واللهِ إني لأحبُّك**".

فقالَ معاذ: بأبي أنت وأمي، والله إني لأحبُّك.

فقال: "**يا معاذ، أوصيكَ ألّا تدعنَّ في دُبرِ كلِّ صلاةٍ أن تقول: اللهمَّ أعنِّي على ذكرِكَ وشكرِكَ وحُسنِ عبادتِك**".

صحيح ابن حبان (2020) وقال محققه: إسناده صحيح، رجاله رجال الصحيح غير عقبة بن مسلم، وهو ثقة، السنن الكبرى للنسائي (9857)، صحيح ابن خزيمة (751)، سنن أبي داود (1522) وقال محققه الشيخ شعيب: إسناده صحيح.

أوصيك: أي آمرك.

وفي هذا مزيد اهتمامه ﷺ بمعاذ، وترغيب له فيما يريد أن يلقيه عليه؛ لأنه من جوامع الدعاء.

المنهل العذب المورود (8/ 185).

قال العيني رحمه الله: فيه استحباب قول الرجل لمن يُحبه: إني أحبك، وجوازُ الحلِف على ذلك، واستحبابُ الوصية بالخير، واستحبابُ المواظبةِ على الدعاء المذكور عقيب كل صلاة.

شرح سنن أبي داود للعيني (5/ 433).

عن عائشة، عن النبي ﷺ أنه قالَ في شأنِ الركعتينِ عند طلوعِ الفجر:

"**لَهما أحبُّ إليَّ من الدنيا جميعًا**".

صحيح مسلم (725).

وقالت رضيَ الله عنها: كان رسول الله ﷺ يقول:

"**نعمَ السورتانِ هما تُقرآنِ في الركعتينِ قبلَ الفجر: {قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ}، و{قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ**}.

صحيح ابن حبان (2461)، سنن ابن ماجه (1150) وقال محققهما الشيخ شعيب: حديث صحيح رجاله ثقات.

خيرٌ من الدنيا وما فيها: أي من متاع الدنيا، قاله النووي.

وقال الطيبي: إن حُمل الدنيا على أعراضها وزهرتها فالخير إما مجريٌّ على زعم من يرى فيها خيرًا، أو يكون من باب {أَيُّ الْفَرِيقَيْنِ خَيْرٌ مَّقَامًا} [سورة مريم: 73]، وإن حُمل على الإنفاق في سبيل الله، فتكون هاتان الركعتان أكثر ثوابًا منها.

وقال الشاه ولي الله الدهلوي في "حجة الله البالغة": إنما كانتا خيرًا منها لأن الدنيا فانية، ونعيمَها لا يخلو عن كدر النصب والتعب، وثوابَهما باق غير كدر.

تحفة الأحوذي (2/ 388).

عن أم حبيبة قالت: قالَ رسولُ الله ﷺ:

"**من صلَّى في يومٍ وليلةٍ ثِنْتَي عشرةَ ركعةً بُنيَ له بيتٌ في الجنة: أربعًا قبلَ الظهر، وركعتينِ بعدها، وركعتينِ بعد المغرب، وركعتين بعد العشاء، وركعتين قبلَ صلاةِ الفجرِ: صلاةِ الغداة**".

سنن الترمذي (415) وقال: حديث حسن صحيح. ورواه آخرون.

ثنتي عشرة ركعة: المراد هنا السنة.

وصلاة التطوع قسمان: راتبة، وهي التي داوم عليها رسول الله ﷺ، وغير راتبة، وهذا من القسم الأول. والرتوب: الدوام.

ينظر مرقاة المفاتيح (3/ 889)، ومرعاة المفاتيح (4/ 130).

عن ابن عمر قال: قالَ رسولُ الله ﷺ:

"**رحمَ اللهُ امرأً صلَّى قبلَ العصرِ أربعًا**".

سنن أبي داود (1271)، صحيح ابن حبان (2453)، مسند أحمد (5980)، قال المحقق في جميعها: إسناده حسن، مسند أبي يعلى (5748) قال محققه حسين أسد: إسناده صحيح.

قال العيني: وبهذا الحديث أخذ العلماء أن السُّنَّة قبل العصر أربع، وقال صاحب "المبسوط": إن التطوع قبل العصر حسن؛ لأن كون الأربع من السنن الراتبة غير ثابت؛ لأنها لم تذكر في حديث عائشة، ولم يروَ أنه عليه السلام واظب على ذلك، واختلف في فعله إياها، فرُوي أنه صلاها أربعاً، ورُوي أنه صلاها ركعتين، فإن صلى أربعاً كان حسنًا. والحديث أخرجه الترمذي، وقال: حديث حسن غريب.

وأورد المناوي قول ابن قدامة: هذا ترغيب فيها، لكن لم يجعلها من الرواتب، بدليل أن رواية ابن عمر: لم يحافظ عليها.

شرح سنن أبي داود للعيني (5/ 163)، التيسير بشرح الجامع الصغير (2/ 31).

عن عثمان بن عفّان رضي الله عنه قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول:

"**مَن صلَّى العشاءَ في جماعةٍ فكأنّما قامَ نصفَ الليل، ومَن صلَّى الصبحَ في جماعةٍ فكأنّما صلَّى الليلَ كلَّه**".

صحيح مسلم (656).

قال الطيبي: خُصّا بالذكر لما فيهما من تركِ النومِ ولذّاته، فلا يؤثرهما إلا كلُّ مخلصٍ تقيّ: {تَتَجَافٰى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ خَوْفاً وَطَمَعاً} [سورة السجدة: 16]، فلمّا آثروا السهرَ والتهجدَ فيهما على النوم، سرَى ثوابُهما إلى سائرِ أوقاتِ الهجود.

وقال المناوي في الفيض: لا يلزمُ منه أن يبلغَ ثوابهُ ثوابَ من قامَ الليلَ كلَّه؛ لأن هذا تشبيهٌ في مطلقِ مقدارِ الثواب، ولا يلزمُ من تشبيهِ الشيءِ بالشيءِ أخذهُ بجميعِ أحكامه، ولو كان قدرُ الثوابِ سواءً لم يكنْ لمصلي العشاءِ والفجرِ جماعةً منفعةٌ في قيامِ الليلِ غيرُ التعب. ذكرهُ البيضاوي.

شرح المشكاة للطيبي (3/898)، فيض القدير (6/165).

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال:

"**من اغتسل، ثم أتَى الجمعة، فصلَّى ما قُدِّرَ له، ثم أنصتَ حتى يَفرُغَ من خُطبته، ثم يصلِّي معه، غُفِرَ له ما بينه وبين الجمعةِ الأخرى، وفضلُ ثلاثةِ أيام**".

صحيح مسلم (857).

قال الإمام النووي رحمه الله: فيه فضيلة الغُسل وأنه ليس بواجب؛ للرواية الثانية.

وفيه استحباب وتحسين الوضوء. ومعنى إحسانه: الإتيان به ثلاثًا ثلاثًا، ودلكُ الأعضاء، وإطالة الغرَّة، والتحجيل، وتقديم الميامن، والإتيان بسننه المشهورة.

وفيه أن التنفل قبل خروج الإمام يوم الجمعة مستحب، وهو مذهبنا ومذهب الجمهور.

وفيه أن النوافل المطلقة لا حدَّ لها؛ لقوله ﷺ: "فصلَّى ما قُدِّر له".

وفيه الإنصات للخطبة.

وفيه أن الكلام بعد الخطبة قبل الإحرام بالصلاة لا بأس به.

شرح النووي على مسلم (6/ 146).

عن ابن عباس، عن النبيِّ ﷺ أنه قال:

"**ما العملُ في أيامٍ أفضلَ منها في هذه**".

قالوا: ولا الجهاد؟

قال: "**ولا الجهاد، إلا رجلٌ خرجَ يخاطرُ بنفسهِ وماله، فلم يرجِعْ بشيء**".

صحيح البخاري (969).

يعني العشر الأولى من ذي الحجة.

قال القسطلاني رحمه الله: العمل في أيام العشر أفضل من العمل في غيرها من أيام الدنيا من غير استثناء شيء.

وذكر أن المقصود بالعمل أنواع العبادات: كالصلاة، والتكبير، والذكر، والصوم.

قال: وفي هذا الحديث أن العمل المفضول في الوقت الفاضل يلتحق بالعمل الفاضل في غيره، ويزيد عليه؛ لمضاعفة ثوابه وأجره.

إرشاد الساري (2/ 216).

وقال ابن هبيرة رحمه الله: في هذا الحديث من الفقه فضيلة العشر الأُوَل من ذي الحجة، وأنه كذلك من حيث إنه أول شهر حرامٍ بين شهرين حرامين فيه أيام الإحرام من الحاج، وأيامُ رفع الأصوات بالتلبية، وقصدُ الناس بيتَ الله الحرام للحج، الذي جعل الله فيه لمن شهده منافع.

وذكرُ المنافع بلفظ الجمع للمنكر، وهذا يشتمل على منافع غير محصورة، فإن القرآن العظيم إذا شهد بمنفعة فهي التي لا تتعقبها مضرة، وهذا لا يَكمل إلا بدخول الجنة إن شاء الله تعالى.

وأعمال الحاج لهم، وأما غير الحاج فإن أعمالهم في سُبل البرِّ التي تمكِّنهم سلوكَها، راجين أن يلحقهم الله بثواب الحاج والمعتمرين.

الإفصاح عن معاني الصحاح (3/ 149).

يخاطر بنفسه: يعنى يكافح العدوَّ بنفسه وسلاحه وجواده، فيَسلَمُ من القتل أو لا يَسلم منه، فهذه المخاطرة. وهذا العمل أفضل في هذه الأيام وغيرها، مع أن هذا العمل لا يمتنع صاحبهُ من إتيان التكبير والإعلان به.

فلم يرجع بشيء: يحتمل ألّا يرجع بشيء من ماله ويرجعَ هو، ويحتمل ألّا يرجعَ هو ولا ماله، فيرزقه الله الشهادة، وقد وعد الله عليها الجنة.

شرح صحيح البخاري لابن بطال (2/ 562).

قال أنس:

أصابنا ونحن مع رسولِ الله ﷺ مطر، قال: فحسرَ رسولُ الله ﷺ ثوبَهُ حتى أصابَهُ من المطر، فقلنا: يا رسولَ الله، لم صنعتَ هذا؟

قال: "**لأنه حديثُ عهدٍ بربِّهِ تعالى**".

صحيح مسلم (898).

حسر: كشف بعض بدنه.

حديثُ عهدٍ بربه: أي بتكوين ربِّهِ إياه.

ومعناه أن المطر رحمة، وهي قريبة العهد بخلق الله تعالى لها، فيُتبرَّكُ بها.

وفي هذا الحديث دليل لقول أصحابنا أنه يستحبُّ عند أول المطر أن يكشف غيرَ عورته ليناله المطر، واستدلوا بهذا.

وفيه أن المفضول إذا رأى من الفاضل شيئًا لا يعرفه أن يسأله عنه ليَعلمه، فيعملَ به ويعلِّمه غيره.

شرح النووي على مسلم (6/ 195).

عن ابن عمر، عن النبيِّ ﷺ قال:

"**لو يعلمُ الناسُ ما في الوحدةِ ما أعلم، ما سارَ راكبٌ بليلٍ وحدَه**".

صحيح البخاري (2998).

فيه مضرَّة دينية، إذ ليس من يصلي معه بالجماعة، ومضرَّة دنيوية، إذ ليس معه من يعينه في الحوائج.

والخطر بالليل أكثر، لأن انبعاث الشرِّ فيه أكثر، والتحرزَ منه أصعب، ومنه قولهم: الليل أخفى للويل، وقولهم: أعذرَ الليل؛ لأنه إذا أظلم كثر فيه العذر، لا سيما إذا كان راكبًا؛ فإنه له خوفُ جَفلةِ المركوب ونفورهُ من أدنى شيء، والتهوّي في الوهدة، بخلاف الراجل.

الكاشف عن حقائق السنن (8/ 2678).

وقال ابن هبيرة رحمه الله: في هذا الحديث ما يدل على كراهية أن يسير الرجل بالليل وحده، وعلى هذا فأرى أن هؤلاء الذين يخرجون في السياحة منفردين، ويسمونها سياحة؛ فكلُّ واحد منهم معرِّض نفسه للسباع وغير ذلك، وتاركٌ للصلوات في الجماعة، ولنفعِ الناس بالتعليم إن كان من أهل التعليم، والانتفاعِ بالتعلم إن كان من أهل التعلم، وأن يحظى بعيادة المريض، وشهود الجنائز، وعمارة المساجد، وغير ذلك؛ فإنه يفئت نفسه ذلك، فلو عرف ما في سير الوحدة من فوات هذه الخيرات لم يفعله.

وقد جاء النهي عن السياحة عن أكابر أهل العلم، إلا أن ذلك إذا اضطر إليه إنسان أو كان على حال لم يقصد فاعله فعله توخيًا لسير الوحدة، بل كما اضطره إليه امرؤ، أو سوء رفقة، فإنه يستغفر الله تعالى من مخالفة السنة في ذلك، ويعمل بحكم الضرورة.

الإفصاح عن معاني الصحاح (4/ 216).

عن سالم، أن ابنَ عمرَ كان يقولُ للرجلِ إذا أرادَ سفرًا: أنِ ادنُ منّي أودِّعْكَ كما كانَ رسولُ الله ﷺ يودِّعُنا، فيقول:

"**أستودِعُ اللهَ دينَك، وأمانتَك، وخواتيمَ عملِك**".

سنن الترمذي (3443) وقال: حديث حسن صحيح غريب، مسند أبي يعلى (5624) وقال محققه حسين أسد: إسناده حسن، المستدرك للحاكم (2475) وقال: صحيح على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي.

قال الخطابي رحمه الله: الأمانة هاهنا أهلُه، ومَن يَخلفه منهم، ومالهُ الذي يودِعهُ ويستحفظه أمينَهُ ووكيلَهُ ومَن في معناهما. وجرى ذِكرُ الدِّين مع الودائع لأن السفر موضعُ خوف وخطر، وقد تصيبه فيه المشقة والتعب فيكون سببًا لإهمال بعض الأمور المتعلقة بالدين، فدعا له بالمعونة والتوفيق.

معالم السنن (2/ 258).

وفيه دليل على أنه يستحبُّ للمسافر أن يودِّع أهله وأقاربه وجيرانه عند إرادة السفر.

شرح سنن أبي داود لابن رسلان (11/ 310).

عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسولُ الله ﷺ:

"**لقِّنوا موتاكَم لا إلهَ إلّا الله**".

صحيح مسلم (916).

معناه مَن حضرَهُ الموت.

والمراد: ذكِّروه "لا إله إلا الله" لتكون آخر كلامه، كما في الحديث: "من كان آخرُ كلامهِ لا إله إلا الله دخلَ الجنة" [صحيح الجامع: ٦٤٧٩].

والأمر بهذا التلقين أمرُ نَدب، وأجمع العلماء على هذا التلقين، وكرهوا الإكثار عليه والموالاة؛ لئلا يضجر بضيق حاله وشدة كربه، فيكرَهَ ذلك بقلبه ويتكلمَ بما لا يليق.

قالوا: وإذا قاله مرة لا يكرر عليه، إلا أن يتكلم بعده بكلام آخر فيُعاد التعريضُ به ليكون آخر كلامه.

ويتضمن الحديث الحضور عند المحتضَرِ لتذكيره، وتأنيسه، وإغماض عينيه، والقيام بحقوقه، وهذا مجمع عليه.

شرح النووي على مسلم (6/ 219).

عن أمِّ سلَمةَ زوجِ النبيِّ ﷺ قالت: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول:

"**ما من عبدٍ تُصيبهُ مصيبةٌ فيقول: {إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ}** [سورة البقرة: 156]**، اللهمَّ أْجُرْني في مُصيبتي وأَخْلِفْ لي خيرًا منها، إلّا أَجَرَهُ الله في مُصيبته، وأخلفَ له خيرًا منها**".

قالت: فلمّا توفي أبو سلمةَ قلتُ كما أمرني رسولُ الله ﷺ، فأخلفَ الله لي خيرًا منه، رسولَ الله ﷺ.

صحيح مسلم (918).

فيه فضيلة قول: {إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ}.

وفيه دليل للمذهب المختار في الأصول أن المندوب مأمور به؛ لأنه ﷺ مأمور به، مع أن الآية الكريمة تقتضي ندبه، وإجماع المسلمين منعقد عليه.

أجرني: معنى أجره الله أعطاه أجره وجزاء صبره وهمه في مصيبته.

وأَخلِف لي: يقال لمن ذهب له مال أو ولد أو قريب أو شيء يتوقع حصول مثله: أخلفَ الله عليك، أي: ردَّ عليك مثله. فإن ذهب ما لا يتوقع مثله، بأن ذهب والدٌ أو عمٌّ أو أخ لمن لا جدَّ له ولا والد له، قيل: خَلف الله عليك، بغير ألف، أي: كان الله خليفة منه عليك.

شرح النووي على مسلم (6/ 220).

عن جابر بن عبدالله الأنصاري قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ قبلَ موتهِ بثلاثةِ أيامٍ يقول:

"**لا يموتَنَّ أحدُكم إلّا وهو يُحسِنُ الظنَّ بالله عزَّ وجلّ**".

صحيح مسلم (2877).

تحذير من القنوط المهلِك، وحضٌّ على الرجاء عند الخاتمة؛ لئلا يغلب عليه الخوف حينئذ، فيُخشى غلبةُ اليأس والقنوط؛ فيهلك.

وعبادة الله إنما هي من أصلين: الخوف والرجاء.

فيستحبُّ غلبة الخوف ما دام الإنسان في خيرية العمل.

فإذا دنا الأجل، وذهب المهل، وانقطع العمل، استحبَّ حينئذ غلبة الرجاء، ليلقى الله تعالى على حالة هي أحب الأحوال إليه جلَّ اسمه؛ إذ هو الرحمن الرحيم، ويحبُّ الرجاء، وأثنى على نبيِّه عليه السلام بذلك.

ويؤيد ما قلناه قوله في الحديث بعد هذا: "يُبعَثُ كلُّ أحدٍ على ما ماتَ عليه"، فهذا جامعٌ لهذا ولغيره، وأن العبد يُبعث على الحالة التي مات عليها.

ونبَّه مسلم رحمه الله بذكره هذا الحديث بعقب الذي قبله يدلُّ على سعة معرفته، وأنه أورده على معنى التفسير له.

إكمال المعلم بفوائد مسلم (8/ 409).

عن ابن عباس قال: قالَ رسولُ الله ﷺ:

"**البَسوا من ثيابِكم البياضَ، فإنها من خيرِ ثيابِكم، وكفِّنوا فيها موتاكم**".

مسند أحمد (2219) قال محققه: صحيح، سنن الترمذي (994) وقال: حسن صحيح، صحيح ابن حبان (5423) قال محققه الشيخ شعيب: إسناده صحيح على شرط مسلم.

البَسوا: أمر ندب.

من خير ثيابكم: فاللون الأبيض أفضل الألوان. هذا وقد لبس عليه الصلاة والسلام غيرَ الأبيض كثيرًا؛ لبيان جوازه، أو لعدم تيسره.

وكفِّنوا فيها موتاكم: الأمر فيه للاستحباب. قال ابن الهمام: وأحبُّها البياض، ولا بأس بالبُرد والكتان للرجال، ويجوز للنساء الحرير، والمزعفر والمعصفر، اعتبارًا للكفن باللباس في الحياة.

مرقاة المفاتيح (3/ 1187) باختصار.

خير ثيابكم البياض: قال السندي: لأنه يظهر فيها من الوسخ ما لا يظهر في غيرها، فيُزال. وكذا يبالَغُ في تنظيفها ما لا يبالغ في غيرها، ولذا قال ﷺ إنها "أطهر وأطيب" [سنن الترمذي: ٢٨١٠ وقال: حسن صحيح].

حاشية السندي على سنن ابن ماجه (2/ 370).

عن عثمان بن عفان قال:

كان النبيُّ ﷺ إذا فرغَ من دفنِ الميتِ وقفَ عليه فقال:

"**استَغفِروا لأخيكم وسَلُوا له بالتثبيت، فإنه الآنَ يُسألُ**".

سنن أبي داود (3221) قال الشيخ شعيب في تخريجه: إسناده حسن، السنن الكبرى للبيهقي (7064)، المستدرك للحاكم (1372) وقال: صحيح على شرط الإسناد ولم يخرجاه. وصححه في صحيح الجامع (٤٧٦٠).

استغفروا لأخيكم: أي اطلبوا المغفرة لذنوب أخيكم المؤمن. وفيه دليل على أن دعاء الأحياء ينفع الأموات خلافًا للمعتزلة.

ثم سلوا له بالتثبيت: ضُمِّن السؤال معنى الدعاء، ولذا عُدِّي بالباء، كقوله تعالى: {سَأَلَ سَائِلٌ بِعَذَابٍ وَاقِعٍ} [سورة المعارج: 1] أي: ادعوا له بدعاء التثبيت، يعني قولوا: ثبته الله بالقول الثابت، أو اللهم ثبته بالقول الثابت، وهو كلمة الشهادة عند منكر ونكير. وهذا أفضل من التلقين المختلف فيه، ولكن أكثر الناس عنه غافلون.

مرقاة المفاتيح (1/ 216).

قال العيني رحمه الله: يستفاد من الحديث ثلاث فوائد:

الأولى: انتفاع الميت بدعاء الحي، خلافًا لمن ينكر ذلك.

الثانية: لا بدَّ من السؤال في القبر.

الثالثة: وقت السؤال عقيب الدفن.

وقال ابن أبي شيبة: حدثنا إسماعيل بن علية، عن عبدالله بن أبي بكر قال: كان أنس بن مالك إذا سوِّي على الميت قبرهُ قام عليه فقال: اللهم عبدُكَ رُدَّ إليك فارؤف به وارحمه، اللهم جافِ الأرض عن جنبه، وافتح أبواب السماء لروحه، وتقبله منك بقبول حسن، اللهم إن كان محسنًا فضاعف له في إحسانه، أو قال: فزد في إحسانه، وإن كان مسيئًا فتجاوز عنه.

شرح سنن أبي داود للعيني (6/ 179).

عن بريدة قال: كان رسولُ الله ﷺ يعلِّمهم إذا خرجوا إلى المقابر، فكان قائلُهم يقول:

"**السلامُ عليكم أهلَ الديارِ من المؤمنينَ والمسلمين، وإنّا إن شاءَ الله لَلاحقون، أسألُ اللهَ لنا ولكم العافية**".

صحيح مسلم (975).

يعلِّمهم إذا خرجوا إلى المقابر: يبين لهم كيفية السلام على الموتى المسلمين عند زيارة القبور.

لاحقون: موافون على الإيمان.

العافية: السلامة والخلاص من المكروه.

وقال ابن الملك:

سمى المقابر دارًا تشبيهًا بدار الأحياء، لاجتماع الموتى فيها.

من المؤمنين والمسلمين: المراد بالمسلمين: المخلصون لوجه الله تعالى، والذين أسلموا باللسان ولا يدخلُ الإيمان في قلوبهم. وهذا يدل على أن السلام عليهم كهو على الأحياء، وأنهم يسمعون.

شرح المصابيح لابن الملك (2/ 389).

عن أبي هريرة، قال: قالَ رسولُ الله ﷺ:

"**زوروا القبور، فإنها تذكِّرُ الموت**".

جزء من حديث رواه مسلم في صحيحه (976) وغيره.

زوروا القبور فإنها تذكركم الآخرة: فزيارتها مندوبة للرجال بهذا القصد، والنهي منسوخ.

قالوا: ليس للقلوب سيما القاسية أنفعُ من زيارة القبور، فزيارتها وذكرُ الموت يردع عن المعاصي، ويلين القلبَ القاسي، ويُذهب الفرح بالدنيا، ويهوِّن المصائب.

وزيارة القبور تَبلغ في دفع رَين القلب واستحكام دواعي الذنب ما لا يبلغه غيرها، فإنه وإن كان مشاهدة المحتضَر تزعج أكثر، لكنه غير ممكن في كل وقت، وقد لا يتفق لمن أراد علاج قلبه في كل أسبوع، بخلاف الزيارة.

وللزيارة آداب، منها: أن يَحضر قلبُه، ولا يكون حظه التطوف على الأجداث فقط، فإنها حالة تشاركه فيها البهائم، بل يقصد بها وجه الله، وإصلاحَ فسادِ قلبه، ونفعَ الميت بما يتلوه من القرآن، ولا يمشي على قبر، ولا يقعد عليه، ويخلع نعله، ويسلِّم، ويخاطبهم خطاب الحاضرين، فيقول: السلام عليكم دار قوم مؤمنين... إلخ.

فيض القدير (4/ 67).

عن أبي موسى الأشعري، عن النبيِّ ﷺ قال:

"**على كلِّ مسلمٍ صدقة**".

فقالوا: يا نبيَّ الله، فمن لم يجد؟

قال: "**يعملُ بيده، فينفعُ نفسَهُ ويتصدَّق**".

قالوا: فإن لم يجد؟

قال: "**يُعِينُ ذا الحاجةِ الملهوف**".

قالوا: فإن لم يجد؟

قال: "**فليعملْ بالمعروف، وليُمسِكْ عن الشرّ، فإنها له صدقة**".

صحيح البخاري (1445) واللفظ له، صحيح مسلم (1008).

على كل مسلم صدقة: أي على سبيل الاستحباب المتأكد، ولا حقَّ في المال سوى الزكاة إلا على سبيل الندب ومكارم الأخلاق، كما قاله الجمهور.

والملهوف: شامل للمظلوم والعاجز.

والحاصل أن الصدقة تكون بمال موجود، أو بمقدور التحصيل، أو بغير مال، وذلك إما فعلٌ وهو الإعانة، أو تركٌ وهو الإمساك عن الشرّ. لكن قال ابن المنيِّر: حصول ذلك للممسك إنما يكون مع نية القربة به.

إرشاد الساري (3/ 38).

وقال ابن بطال رحمه الله: محمل هذا الحديث عند الفقهاء على الحضِّ والندب على الصدقة، وأفعالِ الخير كلها، وهو مثل قوله ﷺ: "على كلِّ سُلامَى من الناسِ صدقة" [متفق عليه]، أي أنهم مندوبون إلى ذلك.

فإن قيل: كيف يكون إمساكه عن الشرِّ صدقة؟ قيل: إذا أمسك شرَّهُ عن غيره فكأنه قد تصدَّق عليه بالسلامة منه، وإن كان شرًّا لا يعدو نفسَهُ، فقد تصدَّق على نفسه بأن منعها من الإثم.

شرح صحيح البخاري لابن بطال (3/ 443).

عن أبي هريرة قال: قالَ رسولُ الله ﷺ:

"**سبقَ درهمٌ مئةَ ألف**".

فقالَ رجل: وكيف ذاكَ يا رسولَ الله؟

قال: "**رجلٌ له مالٌ كثيرٌ أخذَ من عُرْضهِ مئةَ ألفٍ فتصدَّقَ بها، ورجلٌ ليسَ له إلا درهمان، فأخذَ أحدَهما فتصدَّقَ به**".

صحيح ابن حبان (3347) وقال محققه الشيخ شعيب: إسناده حسن، المستدرك للحاكم (1519) وقال: صحيح على شرط مسلم، صحيح ابن خزيمة (2443).

قال اليافعي: فإذا أخرج رجل من ماله مئة ألف وتصدق بها، وأخرج آخرُ درهمًا واحدًا من درهمين لا يملك غيرهما، طيبةً بها نفسه، صار صاحب الدرهم الواحد أفضل من صاحب مئة ألف درهم.

وقال في المطامح: فيه دليل على أن الصدقة من القليل أنفع وأفضل منها من الكثير: {وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ} [سورة الحشر: 9]، والدرجاتُ تتباين بحسب تباين المقاصد والأحوال والأعمال.

فيض القدير للمناوي (4/ 92).

عن سلمان بن عامر قال: قالَ رسولُ الله ﷺ:

"**الصدقةُ على المسكينِ صدقة، وهي على ذي الرحمِ ثنتان: صدقةٌ وصِلَة**".

سنن الترمذي (658) وقال: حديث حسن، السنن الكبرى للنسائي (2374)، صحيح ابن خزيمة (2385)، مسند أحمد (16233) وقال محققه: صحيح لغيره، وكذا قال في سنن ابن ماجه (1844)، المستدرك للحاكم (1476).

على ذي الرحم صدقة وصلة: ففيها أجران، بخلاف الصدقة على الأجنبي، ففيها أجر واحد.

وفيه التصريح بأن العمل قد يجمع ثواب عملين لتحصيل مقصودهما به، فلعامله سائر ما ورد في ثوابهما بفضل الله ومنته.

فيض القدير (4/ 193).

لكن نبه ابن حجر بقوله: لا يلزم من ذلك أن تكون هبة ذي الرحم أفضلَ مطلقًا؛ لاحتمال أن يكون المسكين محتاجًا، ونفعه بذلك متعديًا، والآخر بالعكس.

فتح الباري لابن حجر (5/ 219).

وقال السندي رحمه الله: قوله: "الصدقة على المسكين... إلخ": إطلاقه يشمل الفرض والندب، فيدلُّ على جواز أداء الزكاة إلى القرابة مطلقًا.

حاشية السندي على سنن ابن ماجه (1/ 566).

عن سهل بن سعد رضيَ الله عنه، عن النبي ﷺ قال:

"**إن في الجنةِ بابًا يقالُ له الريّان، يَدخلُ منه الصائمون يومَ القيامة، لا يَدخلُ منه أحدٌ غيرُهم، يقال: أينَ الصائمون؟ فيقومون، لا يدخلُ منه أحدٌ غيرُهم، فإذا دخلوا أُغلق، فلم يدخلْ منه أحد**".

صحيح البخاري (1896) واللفظ له، صحيح مسلم (1152).

الريَّان: من الريّ، وهو باب يُسقى منه الصائم شرابًا طهورًا، يدخل منه إلى الجنة الصائمون يوم القيامة، يعني الذين يكثرون الصوم في الدنيا.

التيسير بشرح الجامع الصغير (1/ 324).

قال المهلب: إنما أُفرد الصائمين بهذا الباب ليسارعوا إلى الريِّ من عطش الصيام في الدنيا إكرامًا لهم واختصاصًا، وليكون دخولهم في الجنة هيّنًا غير متزاحم عليهم عند أبوابها، كما خصَّ النبيُّ أبا بكر الصديق ببابٍ في المسجد يَقرب منه خروجه إلى الصلاة ولا يزاحمه أحد، وأَغلق سائرها إكرامًا له وتفضيلًا.

شرح صحيح البخاري لابن بطال (4/ 15).

عن أنس بن مالك رضيَ الله عنه قال: قال النبيُّ ﷺ:

"**تسحَّروا، فإنَّ في السَّحُور بَركة**".

صحيح البخاري (1923)، صحيح مسلم (1095).

فيه الحثُّ على السَّحور، وأجمع العلماء على استحبابه، وأنه ليس بواجب.

وأما البركة التي فيه فظاهرة؛ لأنه يقوّي على الصيام وينشِّط له، وتحصل بسببه الرغبة في الازدياد من الصيام؛ لخفة المشقة فيه على المتسحِّر، فهذا هو الصواب المعتمد في معناه.

وقيل: لأنه يتضمن الاستيقاظ والذكرَ والدعاء في ذلك الوقت الشريف، وقتَ تنزُّلِ الرحمة وقبولِ الدعاء والاستغفار، وربما توضأ صاحبه وصلَّى، أو أدام الاستيقاظ للذكر والدعاء والصلاة، أو التأهب لها حتى يطلع الفجر.

شرح النووي على مسلم (7/ 206).

عن سهل بن سعد، أن رسولَ الله ﷺ قال:

"**لا يزالُ الناسُ بخيرٍ ما عجَّلوا الفِطر**".

صحيح البخاري (1957)، صحيح مسلم (1098).

قال ابن عبدالبرّ القرطبي رحمه الله: من السنة تعجيل الفطر وتأخير السحور، والتعجيل إنما يكون بعد الاستيقان بمغيب الشمس، ولا يجوز لأحد أن يُفطر وهو شاكّ: هل غابت الشمس أم لا؛ لأن الفرض إذا لزم بيقين لم يخرج عنه إلا بيقين، والله عزَّ وجلَّ يقول: {ثُمَّ أَتِمُّوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ} [سورة البقرة: 187]، وأول الليل مغيب الشمس كلها في الأفق عن أعين الناظرين، من شكَّ لزمه التمادي حتى لا يشك في مغيبها.

التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد (21/ 97).

قال المهلب: إنما حضَّ عليه السلام على تعجيل الفطر لئلا يُزاد في النهار ساعةٌ من الليل، فيكون ذلك زيادة في فروض الله، ولأن ذلك أرفق بالصائم، وأقوى له على الصيام.

شرح صحيح البخاري لابن بطال (4/ 104).

عن طلحة بن عبيدالله، أن النبيَّ ﷺ كان إذا رأى الهلالَ قال:

"**اللهمَّ أهلَّهُ علينا باليُمنِ والإيمان، والسلامةِ والإسلام، ربِّي وربُّكَ الله**".

سنن الترمذي (3451) وقال: حديث حسن غريب، مسند أحمد (1397) قال محققه: حسن لشواهده، صحيح ابن حبان (888) وقال محققه: صحيح لغيره، وحسنه في صحيح الجامع (4726)، وقال في السلسلة الصحيحة (1816): صحيح بمجموع طرقه.

أَهِلَّه: أمرٌ من الإهلال، أي: أَطْلِعه علينا وأرنا إيّاه مقترنًا بالأمن والإيمان (أي باطنًا)، والسلامة والإسلام (أي ظاهرًا).

ونبَّه بذكر الأمن والسلامة على طلب دفع كل مضرَّة، وبالإيمان والإسلام على جلبِ كل منفعة، على أبلغ وجه وأوجز عبارة.

ربي وربك الله: خطاب للهلال على طريق الالتفات. وفيه تنزيه للخالق عن مشاركٍ في تدبير خلقه، وردٌّ على من عبدَ غير الله من الشمس والقمر، وتنبيهٌ على أن الدعاء مستحبٌّ عند ظهور الآيات وتقلب الحالات.

مرقاة المفاتيح (4/ 1686) باختصار.

عن أبي هريرة رضيَ الله عنه، عن النبي ﷺ قال:

"**من صامَ رمضانَ إيمانًا واحتسابًا غُفِرَ له ما تقدَّمَ من ذنبه، ومن قامَ ليلةَ القدرِ إيمانًا واحتسابًا غُفِرَ له ما تقدَّمَ من ذنبه**".

صحيح البخاري (2014)، صحيح مسلم (760) ولفظهما سواء.

معنى إيمانًا: تصديقًا بأنه حقّ، مقتصِدٌ فضيلتَه.

ومعنى احتسابًا: أن يريد اللهَ تعالى وحده، لا يقصد رؤية الناس، ولا غير ذلك مما يخالف الإخلاص.

والمراد بقيام رمضان: صلاةُ التراويح. واتفق العلماء على استحبابها.

غُفر له ما تقدَّم من ذنبه: المعروف عند الفقهاء أن هذا مختصٌّ بغفران الصغائر دون الكبائر. قال بعضهم: ويجوز أن يخفف من الكبائر ما لم يصادف صغيرة.

"ومن قامَ ليلةَ القدرِ إيمانًا واحتسابًا غُفِرَ له ما تقدَّمَ من ذنبه": هذا مع الحديث المتقدم "من قام رمضان" قد يقال إن أحدهما يُغني عن الآخر، وجوابه أن يقال: قيام رمضان من غيرِ موافقة ليلة القدر ومعرفتها سببٌ لغفران الذنوب، وقيام ليلة القدر لمن وافقها وعرفها سببٌ للغفران وإن لم يُقم غيرَها.

شرح النووي على مسلم (6/ 39) مختصرًا.

عن أبي قتادة، عن النبيِّ ﷺ قال:

"**صيامُ يومِ عرفة، أحتسبُ على الله أن يكفِّرَ السنةَ التي قبله، والسنةَ التي بعده، وصيامُ يومِ عاشوراء، أحتسبُ على الله أن يكفِّرَ السنةَ التي قبله**".

صحيح مسلم (1162) واللفظ له، صحيح ابن حبان (3632) قال محققه الشيخ شعيب: إسناده صحيح على شرط مسلم، سنن أبي داود (2425) قال محققه الشيخ شعيب أيضًا: إسناده صحيح، صحيح ابن خزيمة (2087).

المقصود تكفير الذنوب المقترفة في السنتين.

قال إمام الحرمين: والمكفَّر الصغائر، قال القاضي عياض: وهو مذهب أهل السنة والجماعة، وأما الكبائر فلا يكفِّرها إلا التوبة، أو رحمة الله، قلت (الملا علي القاري): رحمة الله تحتمل أن تكون بمكفِّر وبغيره.

وقال النووي: قالوا: المراد بالذنوب الصغائر، وإن لم تكن الصغائر يرجى تخفيف الكبائر، فإن لم تكن رُفعت الدرجات.

قال المظهر: وقيل: تكفير السنة الآتية أن يحفظه من الذنوب فيها، وقيل: أن يعطيه من الرحمة والثواب قدرًا يكون كفارةً للسنة الماضية، والقابلةِ إذا جاءت واتفقتْ له ذنوب.

وصيامُ يوم عاشوراء أحتسبُ على الله أن يكفِّر السنة التي قبله: في النهاية: الاحتساب في الأعمال الصالحة هو البِدار إلى طلب الأجر وتحصيله باستعمال أنواع البرِّ والقيام بها على الوجه المرسوم فيها، طلبًا للثواب المرجوِّ فيها.

قال الطيبي: كان الأصل أن يقال: "أرجو من الله أن يكفِّر"، فوضع موضعه "أحتسب"، وعدّاه بـ"على" الذي للوجوب، على سبيل الوعد، مبالغة لحصول الثواب.

مرقاة المفاتيح (4/ 1415).

عن أبي هريرة رضيَ الله عنه، أن رسولَ الله ﷺ قال:

"**العمرةُ إلى العمرةِ كفَّارةٌ لما بينهما، والحجُّ المبرورُ ليسَ له جزاءٌ إلّا الجنَّة**".

صحيح البخاري (1773)، صحيح مسلم (1349) ولفظهما سواء.

ذكر الإمام النووي أن الحديث ظاهر في فضيلة العمرة، وأنها مكفِّرة للخطايا الواقعة بين العمرتين، والمقصود الصغائر منها، وأن الجمهور على وجوبها، واستحباب تكرارها في السنة الواحدة مرارًا.

وأن الأصح الأشهر أن الحجَّ المبرور هو الذي لا يخالطه إثم، مأخوذ من البرّ، وهو الطاعة. وقيل: هو المقبول، ومن علامة القبول أن يرجع الحاجُّ خيرًا مما كان، ولا يعاود المعاصي.

ومعنى ليس له جزاء إلا الجنة: أنه لا يُقتصَرُ لصاحبه من الجزاء على تكفير بعض ذنوبه، بل لا بد أن يدخل الجنة.

ينظر تفصيله في شرح النووي على مسلم (9/ 118).

عن زيد بن خالد الجهني قال: قالَ رسولُ الله ﷺ:

"**جاءني جبريلُ فقال: يا محمد، مُرْ أصحابكَ فليَرفعوا أصواتَهم بالتلبية، فإنَّها من شعائرِ الحجّ**".

مسند أحمد (21678) قال محققه: إسناده صحيح رجاله ثقات، وكذا قال الشيخ شعيب في صحيح ابن حبان (3803): رجاله ثقات، وفي سنن ابن ماجه (2923): إسناده صحيح. ورواه ابن خزيمة في صحيحه (2628)، والحاكم في المستدرك (1653). واللفظ لأحمد.

التلبية: لبَّيك اللهمَّ لبَّيك...

يرفعوا أصواتهم بالتلبية: إظهارًا لشعائر الإحرام، وتعليمًا للجاهل في ذلك المقام.

شعائر الحج: أعلامه وعلاماته.

ينظر: التيسير بشرح الجامع الصغير (1/ 20).

روى بن أبي شيبة بإسناد صحيح عن بكر بن عبدالله المزني قال: كنت مع ابن عمر، فلبَّى حتى أسمعَ ما بين الجبلين!

وأخرج أيضًا بإسناد صحيح من طريق المطلب بن عبدالله قال: كان أصحاب رسول الله ﷺ يرفعون أصواتهم بالتلبية حتى تبحَّ أصواتُهم.

فتح الباري لابن حجر (3/ 408).

قال ابن الملقن رحمه الله: ليكن الرفع بحيث لا يُجهده، ولا يَقطع صوتَه، وأرى ما وقع للصحابة للإكثار لا للرفع الجهيد.

ثم ذكر أن رفع الصوت بالتلبية مستحبّ، وليس واجبًا، وأن التلبية المقترنة بالإحرام عند الشافعية لا يجهر بها، أما المرأة فتخفض صوتها بحيث تقتصر على إسماع نفسها؛ لما في الرفع من خشية الافتتان، وهو إجماع، فإن رفعت فالأصح عدم التحريم. والخنثى ملحق بها.

ينظر التوضيح لشرح الجامع الصحيح (11/ 149).

عن ابن عباس، أن النبيَّ ﷺ قال:

"**الطوافُ حولَ البيتِ مثلُ الصلاة، إلا أنكم تتكلَّمون فيه، فمن تكلَّمَ فيه فلا يتكلمنَّ إلا بخير**".

سنن الترمذي (960)، وصححه في صحيح الترمذي (960)، وقال في السلسلة الصحيحة (6/501): صحَّ مرفوعًا.

قال ابن عباس: الطواف بالبيت صلاة، فأقلُّوا به الكلام.

وقال الترمذي: العمل على هذا عند أكثر أهل العلم، أنهم يستحبون ألّا يتكلم الرجل في الطواف إلا بحاجة، أو بذكر الله، أو من العلم.

وعن عطاء أنه كان يكره الكلام في الطواف إلا الشيء اليسير، وكان مجاهد يقرأ عليه القرآن في الطواف.

وقال مالك: لا أدري ذلك، وليقبل على طوافه.

وقال الشافعي: أنا أحب القراءة في الطواف، وهو أفضل ما يتكلم به الإنسان.

وفي شرح المهذب: يكره للإنسان الطائف الأكل والشرب في الطواف، وكراهة الشرب أخف، ولا يبطل الطواف بواحد منهما، ولا بهما جميعًا.

عمدة القاري (9/ 263) باختصار.

عن عبدالله بن عمر قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول:

"**من طافَ بالبيتِ وصلَّى ركعتين كان كعتقِ رقَبة**".

سنن ابن ماجه (2956)، قال الشيخ شعيب: حديث حسن. وصححه في صحيح الجامع (٦٣٧٩).

يعني من طاف بالكعبة سبعة أشواط، متطهرًا على الصفة المشروعة، وصلَّى ركعتي الطواف خلف مقام إبراهيم، كان له من الأجر كعتق رقبة. وفيه فضيلة ما ذكر. قاله الصنعاني.

ينظر: التنوير شرح الجامع الصغير (10/ 302).

وقال مجاهد وسعيد بن جبير: الطواف بالبيت أفضل من الصلاة النافلة.

المفاتيح في شرح المصابيح (3/ 295).

عن عبدالله بن عمر، أنه سمعَ رسولَ الله ﷺ يقولُ في المدينة:

"**لا يَصبرُ على لأوائها وشدَّتها أحدٌ إلا كنتُ له شهيدًا أو شفيعًا يومَ القيامة**".

صحيح مسلم (1377).

الشدَّة: الجوع، واللأواء: تعذُّر المكسب وسوءُ الحال.

التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد (21/ 23).

والمراد به أنه من أقام صابرًا فله هذا الأجر، فأما من أقام ولم يصبر فليس هذا له، وذلك أن المدينة لو أنها ذات ثمار وكسب وتجارة وأنهار لكان المجاور بها يتهم فيقال: هذا لطيب المكان، فلما كانت ليس فيها ذلك خلصت نية المقيم فيها لأجل جوار رسول الله ﷺ خاصة.

الإفصاح عن معاني الصحاح (4/ 270)

عن ابن عمر قال: قال رسولُ الله ﷺ:

"**من استطاعَ أن يموتَ بالمدينةِ فليمتْ بها، فإني أشفعُ لمن يموتُ بها**".

سنن الترمذي (3917) وقال: حديث حسن صحيح غريب، ورواه ابن حبان في صحيحه (3472) من رواية صفية بنت أبي عبيد، قال الشيخ شعيب: إسناده صحيح رجاله ثقات.

من استطاع أن يموت بالمدينة: أي يقيم بها حتى يدركه الموت ثمة.

فليمت بها: أي فليقم بها حتى يموت بها.

فإني أشفع لمن يموت بها: أي في محو سيئات العاصين، ورفعِ درجات المطيعين.

والمعنى: شفاعة مخصوصة بأهلها لم توجد لمن لم يمت بها، ولذا قيل: الأفضل لمن كبر عمره أو ظهر أمره بكشفٍ ونحوه من قرب أجله أن يسكن المدينة ليموت فيها.

ومما يؤيده قول عمر: اللهم ارزقني شهادة في سبيلك واجعل موتي ببلد رسولك. (رواه أحمد والترمذي وقال: هذا حديث حسن صحيح غريب إسنادًا).

وليس هذا صريحًا في أفضلية المدينة على مكة مطلقًا، إذ قد يكون في المفضول مزيَّة على الفاضل من حيثية، وتلك بسبب تفضيل بقعة البقيع على الحجون، إما لكونه تربة أكثر الصحابة الكرام، أو لقرب ضجيعه عليه الصلاة والسلام، ولا يبعد أن يراد به المهاجرون، فإنه ذمَّ لهم الموت بمكة، كما قرر في محله.

مرقاة المفاتيح (5/ 1884).

**الجهاد والسير**

في غزوةِ بدر، لما دنا المشركون، قالَ رسولُ الله ﷺ لجيشهِ يرغِّبُهم في الجهاد:

"**قوموا إلى جنةٍ عرضُها السماواتُ والأرض**".

قال عُمير بن الحُمَام الأنصاري: يا رسولَ الله، جنةٌ عرضُها السماواتُ والأرض؟

قال: "**نعم**".

قال: بخٍ بخٍ.

فقال رسولُ الله ﷺ: "**ما يَحملُكَ على قولِكَ بخٍ بخٍ**"؟

قال: لا والله يا رسولَ اللهِ إلّا رجاءةَ أنْ أكونَ من أهلِها.

قال: "**فإنكَ من أهلِها**".

فأخرجَ تمَرات من قَرَنه، فجعلَ يأكلُ منهنّ، ثم قال: لئنْ أنا حَيِيتُ حتى آكلَ تمَراتي هذه إنها لحياةٌ طويلة.

فرمَى بما كان معه من التمر، ثم قاتلَهم حتى قُتل.

صحيح مسلم (1901).

القَرن: جعبة توضع فيها الأسهم.

وفي الحديث أنه يستحبُّ في موطن الحرب أن يحضَّ الناس بتحسين الصفات للجنة، فإن قول رسول الله ﷺ: "قوموا إلى جنةٍ عرضُها السماواتُ والأرض" مِن أحسن ما وصفت به.

الإفصاح عن معاني الصحاح (5/ 393).

وفيه جواز الانغمار في الكفار والتعرض للشهادة، وهو جائز بلا كراهة عند جماهير العلماء.

شرح النووي على مسلم (13/ 46).

عن أبي هريرة قال: قال رسولُ الله ﷺ:

"**من ماتَ ولم يَغزُ، ولم يحدِّثْ به نفسَه، ماتَ على شُعبةٍ من نفاق**".

صحيح مسلم (1910).

المراد أن من فعل هذا فقد أشبه المنافقين المتخلفين عن الجهاد في هذا الوصف، فإن ترك الجهاد أحدُ شُعب النفاق.

وفي هذا الحديث أن من نوى فعل عبادة، فمات قبل فعلها، لا يتوجه عليه من الذمِّ ما يتوجه على من مات ولم ينوها.

شرح النووي على مسلم (13/ 56).

ووضحه القاضي عياض رحمه الله فقال: بيَّن فيه أن مَن منعهُ مانعٌ من أداء فرض، أو مسارعةٍ إلى ركن من أركان الشرع، أو سننه المشهورة، أن يكون على نيَّته فيه متى أمكنه فَعلَ ذلك، وأن العزم على الشيء بدلٌ من فعلهِ إذا لم يتعيَّن وقتُ فعله.

إكمال المعلم بفوائد مسلم (6/ 335).

عن سهل بن حنيف، أن النبيَّ ﷺ قال:

"**من سألَ اللهَ الشهادةَ بصدق، بلَّغَهُ الله منازلَ الشهداءِ وإنْ ماتَ على فِراشه**".

صحيح مسلم (1909).

أي أنه إذا سألَ الشهادةَ بصدق، أُعطيَ من ثوابِ الشهداءِ وإن كان على فراشه.

وفيه استحبابُ سؤالِ الشهادة، واستحبابُ نيَّةِ الخير.

شرح النووي على مسلم (13/ 55).

عن أبي مسعود الأنصاري قال:

جاءَ رجلٌ بناقةٍ مخطومة، فقال: هذه في سبيلِ الله.

فقال رسولُ الله ﷺ: "**لكَ بها يومَ القيامةِ سبعَمئةَ ناقةٍ كلُّها مخطومة**".

صحيح مسلم (1892).

الخِطامُ هو الزمام، يوضَعُ على خَطم البعيرِ ليُقادَ به. والخَطم: مقدِّمةُ الأنف.

رجَّحَ الإمامُ النوويُّ أن يكونَ الحديثُ على ظاهره، وهو أن يكونَ له في الجنةِ بها سبعمائة، كلُّ واحدةٍ منهنَّ مخطومة، يركبهنَّ حيثُ شاءَ للتنزُّه، كما جاءَ في خيلِ الجنةِ ونُجُبِها.

شرح النووي على مسلم (13/ 38).

وعن خُريم بن فاتكٍ قال: قال رسولُ الله ﷺ:

"**من أنفقَ نفقةً في سبيلِ الله كُتبتْ له بسبعِمئةِ ضِعف**".

سنن الترمذي (1625) وقال: حديث حسن. ورواه أحمد في المسند (19036) قال محققه: إسناده حسن.

في سبيل الله: في الجهاد، وهو المتبادر عند الإطلاق.

التنوير شرح الجامع الصغير (10/ 153).

عن أنس قال: قال رسولُ الله ﷺ:

"**جاهِدوا المشركين بأموالِكم، وأنفسِكم، وألسنتِكم**".

مسند أحمد (12246) قال محققه: إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات. ورواه أبو داود (2504) قال محققه الشيخ شعيب: إسناده صحيح، المستدرك للحاكم (2424) وقال: حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي.

بأموالكم: أي أظهِروا العداوة عليهم، بأن تَصرفوا أموالَكم في أسباب المجاهدين، إن لم تقدروا أن تجاهدوا بأنفسكم.

وأنفسكم: إن قدرتم عليه.

وألسنتكم: بأن تدعوا عليهم بالخذلان والهزيمة، وللمسلمين بالنَّصر والغنيمة، وتحرِّضوا القادرين على الغَزوِ، ونحو ذلك.

شرح المصابيح لابن الملك (4/ 325).

عن أبي هريرة قال: قال رسولُ الله ﷺ:

"**ما يجدُ الشهيدُ من مَسِّ القتلِ إلا كما يجدُ أحدُكم من مسِّ القَرصة**".

سنن الترمذي (1668) وقال: حسن صحيح غريب، سنن ابن ماجه (2802) قال محققه الشيخ شعيب: إسناده قوي، وكذا قال في إسناد أحمد (7953)، وقال في صحيح ابن حبان (465): إسناد حسن.

الحكمة في ذلك أنه لما أقدم باذلًا لروحه هوَّن الله عليه ألم القتل.

التنوير شرح الجامع الصغير (6/ 558).

وقال المناوي: يعني أنه تعالى يهوِّن عليه الموت ويكفيه سكراته وكربه، بل ربَّ شهيد يتلذذ ببذل نفسه في سبيل الله طيبة بها نفسه، كقول خبيب الأنصاري حين قُتل:

ولستُ أُبالي حين أُقْتَلُ مسلمًا على أيٍّ شقٍّ كان لله مصرعي

فيض القدير (4/ 182).

عن ابن عباس قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول:

"**عينانِ لا تَمَسُّهما النار: عينُ بكتْ من خشيةِ الله، وعينٌ باتتْ تحرسُ في سبيلِ الله**".

سنن الترمذي (1639) وقال: حديث حسن غريب. واللفظ له، مسند أبي يعلى (4346) وقال محققه حسين أسد: إسناده حسن.

عين باتت تحرس في سبيل الله: وهي مرتبة المجاهدين في العبادة، وهي شاملة لأن تكون في الحج، أو طلب العلم، أو الجهاد، أو العبادة. والأظهر أن المراد به الحارسُ للمجاهدين لحفظهم عن الكفار.

قال الطيبي: قوله: "عين بكت" هذا كناية عن العالم العابد المجاهد مع نفسه، لقوله تعالى: {إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ} [سورة فاطر: 28]، حيث حصر الخشية فيهم غيرَ متجاوز عنهم، فحصلت النسبة بين العينين: عينِ مجاهدٍ مع النفس والشيطان، وعينِ مجاهدٍ مع الكفار.

تحفة الأحوذي (5/ 221)، شرح المصابيح لابن الملك (4/ 329).

**الأيمان والنذور**

عن عبدالله بن عمرو، أن رسولَ الله ﷺ قال:

"**لا نذرَ إلا فيما يُبتغَى به وجهُ الله عزَّ وجلّ، ولا يمينَ في قطيعةِ رَحِم**".

سنن أبي داود (3273)، وذكر محققه الشيخ شعيب أن إسناده حسن، وكذا جاء حكمه في مسند أحمد (6732).

فيه دليل على أن من نذر معصية حرم عليه الوفاء بها.

شرح سنن أبي داود لابن رسلان (13/ 628). وفيه تفصيل واختلاف فقهاء.

عن عائشة رضيَ الله عنها، عن النبيِّ ﷺ قال:

"**من نذرَ أن يطيعَ الله فليُطعه، ومن نذرَ أن يَعصيَهُ فلا يَعصِه**".

صحيح البخاري (6696).

قال ابن بطّال رحمه الله: النذر في الطاعة واجب الوفاء به عند جماعة الفقهاء لمن قدر عليه، وإن كانت تلك الطاعة قبل النذر غير لازمة له فنذره لها قد أوجبها عليه؛ لأنه ألزمها نفسه لله تعالى، فكلُّ من ألزم نفسه شيئًا لله فقد تعيَّن عليه فرضُ الأداء فيه، وقد ذمَّ الله من أوجب على نفسه شيئًا ولم يفِ به.

شرح صحيح البخاري لابن بطال (6/ 157).

وقال الخطابي في الحديث: في هذا بيان أن النذر في المعصية غير لازم، وأن صاحبه منهي عن الوفاء به، وإذا كان كذلك لم تجب فيه كفّارة، ولو كان فيه كفّارة لأشبه أن يجري ذكرها في الحديث، وأن يوجد بيانها مقروناً به، وهذا على مذهب مالك والشافعي.

وقال أبو حنيفة وأصحابه وسفيان الثوري: إذا نذر في معصية فكفّارته كفّارة يمين.

معالم السنن (4/ 54).

**فقه الأسرة**

عن أبي هريرة قال: قال رسولُ الله ﷺ:

"**إذا خَطبَ إليكم مَن ترضَونَ دِينَهُ وخُلُقَهُ فزوِّجوه، إلّا تَفعلوا تكنْ فتنةٌ في الأرضِ وفسادٌ عريض**".

سنن الترمذي (1084)، سنن ابن ماجه (1967)، وحسنه في صحيح الجامع (270).

أي: إذا طلب منكم مسلم أن تزوجوه امرأةً من أولادكم وأقاربكم، ممن تستحسنون ديانته ومعاشرته، فزوِّجوه إيّاها، وإذا لم تفعلوا تقع فتنة عريضة؛ لأنكم إن لم تزوجوها إلا من ذي مال أو جاهٍ ربما يبقى أكثر نسائكم بلا أزواج، وأكثر رجالكم بلا نساء، فيكثر الافتتان بالزنا، وربما يلحق الأولياءَ عارٌ فتهيج الفتن والفساد، ويترتب عليه قطع النسب، وقلة الصلاح والعفَّة.

قال الطيبي رحمه الله: وفي الحديث دليل لمالك، فإنه يقول: لا يراعى في الكفاءة إلا الدين وحده، ومذهب الجمهور أنه يراعى أربعة أشياء: الدين، والحرية، والنسب، والصنعة، فلا تزوَّج المسلمة من كافر، ولا الصالحة من فاسق، ولا الحرة من عبد، ولا المشهورة النسب من الخامل، ولا بنت تاجر أو مَن له حِرفة طيبة ممن له حرفة خبيثة أو مكروهة، فإن رضيت المرأة أو وليُّها بغير كفءٍ صحَّ النكاح.

مرقاة المفاتيح (5/ 2047) مختصرًا.

عن عائشة، أن رسولَ الله ﷺ قال:

"**إنَّ مِن يُمنِ المرأةِ تيسيرَ خِطبتِها، وتيسيرَ صَداقِها، وتيسيرَ رَحِمِها**".

مسند أحمد (24478) وقال محققوه الشيخ شعيب وآخرون: إسناده حسن.

يُمن المرأة: بركتُها.

تيسير خِطبتها: سهولة سؤال الخاطب أولياءَها نكاحَها، وإجابتُهم بسهولة من غير توقف.

تيسير صَداقها: عدمُ التشديد في تكثيره، ووجدانهُ بيد الخاطب من غير كدٍّ في تحصيله.

تيسير رَحِمها: أي للولادة، بأن تكون سريعة الحمل، كثيرة النسل.

قال عروة: وأنا أقول: إن من أول شؤمها أن يكثر صَداقها.

فيض القدير للمناوي (2/ 543) باختصار.

عن أبي هريرة، أن النبيَّ ﷺ كان إذا رفَّأَ إنسانًا إذا تزوجَ قال:

"**باركَ اللهُ لك، وباركَ عليك، وجمعَ بينكما في خير**".

مسند أحمد (8957) وقال محققوه: إسناده قوي، رجاله رجال الصحيح، سنن أبي داود (2130) وقال محققه الشيخ شعيب: إسناده قوي، مستدرك الحاكم (2745) وقال: صحيح على شرط مسلم، ووافقه الذهبي.

رفّأ: معناه دعا له: في موضع قولهم: بالرفاء والبنين. وكانت كلمةً تقولها أهلُ الجاهلية فورد النهي عنها، كما روى بقيُّ بن مَخلد من طريق غالب، عن الحسن، عن رجل من بني تميم قال: كنا نقول في الجاهلية: "بالرفاء والبنين"، فلمّا جاء الإسلام علَّمنا نبيُّنا قال: "قولوا باركَ الله لكم، وبارك فيكم، وبارك عليكم".

فتح الباري لابن حجر (9/ 222).

وقال السندي رحمه الله: رفّأ: أي إذا أراد أن يدعو بالرفاء، وهو الالتئام والاجتماع، وقيل: أي إذا هنأه ودعا له، وكان من دعائهم للمتزوج لمن يقولوا: بالرفاء والبنين، فنُهي عنه.

قوله: بارك الله لكم، البركة لكونها نافعة تتعدَّى باللام، ولكونها نازلة من السماء.

حاشية السندي على سنن ابن ماجه (1/ 589).

عن مَعْقِل بن يسار أن رسولَ الله ﷺ قال:

"**تزوجوا الودودَ الولود، فإني مكاثرٌ بكم الأمم**".

سنن أبي داود (2050) قال الشيخ شعيب: إسناده قوي، وقال في صحيح ابن حبان (4056): إسناده قوي رجاله ثقات. ورواه الحاكم في مستدركه (2685) وقال: حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه بهذه السياقة، ووافقه الذهبي.

الودود: التي تحبُّ زوجها.

الولود: التي تكثر ولادتها.

وقيِّد بهذين لأن الولود إذا لم تكن ودودًا لم يرغب الزوج فيها، والودود إذا لم تكن ولودًا لم يحصل المطلوب، وهو تكثير الأمَّة بكثرة التوالد.

ويُعرف هذان الوصفان في الأبكار من أقاربهن، إذ الغالب سراية طباع الأقارب بعضهِنَّ إلى بعض.

مكاثر بكم الأمم: مفاخر بسببكم سائر الأمم؛ لكثرة أتباعي.

مرقاة المفاتيح (5/ 2047) باختصار.

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال النبيُّ ﷺ:

"**لو أنَّ أحدَهم إذا أرادَ أن يأتيَ أهلَهُ قال: بسمِ الله، اللهمَّ جنِّبْنا الشيطان، وجنِّبِ الشيطانَ ما رزقتنا، فإنه إنْ يُقَدَّرْ بينهما ولدٌ في ذلك، لم يضرَّهُ شيطانٌ أبدًا**".

صحيح البخاري (6388)، صحيح مسلم (1434) ولفظهما سواء.

قيل لهذا الضرّ: هو ألّا يُصرَع ذلك المولود، وقيل: لا يَطعن فيه الشيطان عند ولادته، كما جاء في الحديث. ولم يحمله أحدٌ على العموم في جميع الضرر والوسوسة والإغواء.

إكمال المعلم بفوائد مسلم (4/ 610).

عن أبي هريرة قال: قال رسولُ الله ﷺ:

"**أكملُ المؤمنين إيمانًا أحسنُهم خُلقًا، وخيارُكم خيارُكم لنسائكم**".

مسند أحمد (10106) قال محققه: حديث صحيح وهذا إسناد حسن، صحيح ابن حبان (4176) وقال محققه: إسناده حسن رجاله ثقات.

قال أبو العباس القرطبي: الأخلاق جمع خُلق، وهي عبارة عن أوصاف الإنسان التي بها يعامل غيره، ويخالطه، وهي منقسمة إلى محمود ومذموم.

فالمحمود منها: صفات الأنبياء والأولياء والفضلاء، كالصبر عند المكاره، والحِلم عند الجفاء، وتحمُّل الأذى، والإحسان للناس، والتودد لهم، والمسارعة في حوائجهم، والرحمة، والشفقة، واللطف في المجادلة، والتثبت في الأمور، ومجانبة المفاسد والشرور.

وعلى الجملة: فاعتدالها أن تكون مع غيرك على نفسك، فتُنصف منها، ولا تنتصف لها، فتعفو عمن ظلمك، وتعطي من حرمك.

والمذموم منها: نقيض ذلك كله.

المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم (6/ 116).

وقال الصنعاني: إشارة إلى أنه لا يتم حسن الخلق ويكون صاحبه خيرَ الناس حتى يكون خيرَهم لأهله؛ لأنهم أحق الناس بحسن صحبته.

التنوير شرح الجامع الصغير (3/ 81).

عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسولُ الله ﷺ:

"**إن من أعظمِ الأمانةِ عندَ الله يومَ القيامة: الرجلُ يُفضي إلى امرأته، وتُفضي إليه، ثم يَنشرُ سرَّها**".

صحيح مسلم (1437).

جاء في النهى عن هذا أحاديثُ كثيرة، ووعيد شديد، وذلك في وصف ما يفعله من ذلك وكشفِ حالها فيه، فإنه مِن كشف العورة، ولا فرق بين كشف العورة بالنظر أو بالوصف.

وأما ذكر المجامعة والخبر عنه على الجملة فغير منكر، إذا كان لفائدة ومعنى.

وذكرُ ذلك لغير فائدة أيضًا ليس من مكارم الأخلاق، ولا من حديث أهل المروءات والسمت.

إكمال المعلم بفوائد مسلم (4/ 614) مختصرًا.

عن أبي هريرة قال: قال رسولُ الله ﷺ:

"**إذا صلَّتِ المرأةُ خَمسَها، وصامتْ شهرَها، وحصَّنتْ فرجَها، وأطاعتْ بعلَها، دخلتْ من أيِّ أبوابِ الجنةِ شاءت**".

صحيح ابن حبان (4163) وقال محققه الشيخ شعيب: حديث صحيح، صحيح الجامع (٦٦٠).

صلت خمسها: التي فُرضت عليها.

وصامت شهرها: الذي أُوجِبَ عليها.

وحفظت فرجها: عن كلِّ محرَّم.

وأطاعت زوجها: وفيه أن طاعته مؤخرة عن تلك الواجبات.

دخلت الجنة. لأن هذه الخلال أمهات أفعال الخير، وأسباب دخول الجنة، فإذا وَفيت بها وُقيت شرَّ ما عداها.

ولم يذكر الزكاة؛ لأن غالب النسك عدمُ وجوبها عليهن، ولا الحج لذلك، ولأنهما قد ذُكرا في أحاديث أخرى.

التنوير شرح الجامع الصغير (2/ 121).

عن أبي هريرة قال: قال رسولُ الله ﷺ:

**"دينارٌ أنفقتَهُ في سبيلِ الله، ودينارٌ أنفقتَهُ في رقَبة، ودينارٌ تصدَّقتَ به على مسكين، ودينارٌ أنفقتَهُ على أهلِك، أعظمُها أجرًا الذي أنفقتَهُ على أهلِك".**

صحيح مسلم (995).

دينار أنفقته على أهلك: يعني على مؤونة من تَلزمك مؤونته.

أعظمها أجرًا الذي أنفقته على أهلك: النفقة على الأهل أعمُّ من كون نفقتهم واجبة أو مندوبة، فهي أكثر الكلِّ ثوابًا.

واستدلَّ به على أن فرض العين أفضلُ من الكفاية؛ لأن النفقة على الأهل التي هي فرض عين أفضلُ من النفقة في سبيل الله، وهو الجهاد، الذي هو فرض كفاية.

فيض القدير (3/ 536). باختصار.

عن عبدالله بن عمر قال: سمعتُ عمر بنَ الخطاب يقول:

كان النبيُّ ﷺ يعطيني العطاءَ فأقول: أعطهِ أفقرَ إليه منّي، حتى أعطاني مرةً مالًا فقلت: أعطهِ مَن هو أفقرُ إليه منّي، فقالَ النبي ﷺ:

"**خُذه، فتموَّله، وتصدَّقْ به، فما جاءكَ مِن هذا المالِ وأنت غيرُ مُشرِفٍ ولا سائل، فخذه، وما لا، فلا تُتْبِعْهُ نفسَك**".

صحيح البخاري (7164)، صحيح مسلم (1045)، واللفظ للأول.

وعن ابن الساعدي المالكي أنه قال: استعملني عمر بنُ الخطاب رضيَ الله عنه على الصدقة، فلمّا فرغتُ منها وأدَّيتها إليه، أمرَ لي بعَمالة، فقلت: إنما عملتُ لله، وأجري على الله، فقال: خذْ ما أُعطيت، فإني عملتُ على عهدِ رسولِ الله ﷺ فعمَّلَني، فقلتُ مثلَ قولِك، فقالَ لي رسولُ الله ﷺ:"إذا أُعطِيتَ شيئًا من غيرِ أن تَسأل، فكُلْ وتصدَّق". (صحيح مسلم: 1045).

في هذا الحديث من الفقه:

أنه لم يكن أصحاب رسول الله ﷺ متهافتين على الدنيا، ولا كانوا يريدون بأعمالهم فيها إلا وجه الله عزَّ وجلّ. ألا ترى إلى عمر رضي الله عنه قال لرسول الله ﷺ: ادفعه إلى من هو أفقر مني؟

وفيه أيضا من الفقه قول النبي ﷺ: ما جاءك من هذا المال وأنت غير مشرف، أي: متطلِّع، ولا سائل، أي: طالب، فخذه، وما لا، فلا تُتبعه نفسك. يعني ﷺ ما لا يكون بهذه الصفة، وهو أن يأتي عن إشراف نفس منك، فلا تُتبعه نفسَك.

وفي هذا الحديث من الفقه أن ذلك من طريق الأفضل والأشرف؛ لأنه لم يقل له: "وما لا فلا تأخذه"، وإنما قال: "فلا تُتبعه نفسك"، أي: لا تجعل نفسك تتحسَّر على فَوته، وعلى أنه ليس في هذا النطق ما يدل على تحريمه.

وفي هذا الحديث من الفقه أيضًا أنه قال له: "فتموَّله وتصدَّق به"، ولم يقل: فتصدَّق به، من غير ذكر تقديم قوله: "فتموَّله"؛ لأنه إذا تموَّله وصار له مالًا وملكًا دخل حينئذ في جملة من قال الله عزَّ وجلَّ فيهم: {يُنفِقُونَ أَمْوَالَهُم} [سورة البقرة: 274] على ما يملكونه من حلالهم الطيب، إذ لو أنفق الإنسان من شيء في يده على سبيل الغصب لم يكن منفقًا لماله، بل منفقًا مالَ غيره، ولو تصدَّق به من قبل أن يتموَّله كان فيه كالوكيل لرسول الله ﷺ..

وفيه من الفقه أن العبد المؤمن كما ينبغي ألّا يكون مشرفًا، ولا متطلِّعًا إلى شيء من الدنيا، كذلك ينبغي ألّا يكون مزاحمًا لله تعالى في تدبيره، ولا رادًّا على الله شيئًا من عطائه، ولا مُظهرًا للتغاني عن الله عزَّ وجلَّ بمالٍ ولا بحال، كما روي عن عبدالله بن عمر أنه كان لا يسأل أحدًا شيئًا، وإذا أُعطي شيئًا أخذه.

وفيه أيضًا أن ابن الساعدي لما استعمله عمر وأعطاه العمالة، فردَّ ذلك، فأخبره عمر أنه ردَّ كما ردّ، فقال له رسول الله ﷺ ما قال له، أن ذلك في العمالة على الصدقة؛ فيه زيادة توكيدٍ لتبعد عنه التهمة، وليكون مستعينًا به على نفسه كي لا يضجر في وقتٍ ما إذا استمرَّ لها العمل بغير أجرة، لأنه قد لا يستمرُّ الصفاء للإنسان في الأحوال كلها، فالحازم يتخذ في أوقات الصفاء عُدَّة لمرافعة الكدر.

ثم قول رسول الله ﷺ: "فكُلْ وتصدَّق" دليل على إباحة أن يأكل العامل من أُجرة ما يعمل عليه في الصدقات، وأن يتصدَّق بعد ذلك إن فضلَ عنده؛ لأنه قدَّم الأكل على الصدقة، فيكون إذا أكل أكل طيبًا، وإذا تصدَّق تصدَّق طيبًا من العفو، أي الفضل.

الإفصاح عن معاني الصحاح (1/ 103) باختصار.

عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ:

"**إنَّ أحبَّ أسمائكم إلى الله عبدالله وعبدالرحمن**".

صحيح مسلم (2132).

قال القرطبي: يلتحق بهذين الاسمين ما كان مثلهما، كعبدالرحيم وعبدالملك وعبدالصمد. وإنما كانت أحبَّ إلى الله لأنها تضمنت ما هو وصفٌ واجب لله، وما هو وصف للإنسان وواجب له، وهو العبودية، ثم أضيف العبد إلى الربِّ إضافة حقيقية، فصدَقت أفرادُ هذه الأسماء وشرفت بهذا التركيب، فحصلت لها هذه الفضيلة.

وقال غيره: الحكمة في الاقتصار على الاسمين أنه لم يقع في القرآن إضافةُ عبدٍ إلى اسم من أسماء الله تعالى غيرهما، قال الله تعالى: {وَأَنَّهُ لَمَّا قَامَ عَبْدُ اللَّهِ} [سورة الجن: 19]، وقال في آية أخرى: {وَعِبَادُ الرَّحْمَٰنِ} [سورة الفرقان: 63]، ويؤيده قوله تعالى: {قُلِ ادْعُوا اللَّهَ أَوِ ادْعُوا الرَّحْمَٰنَ} [سورة الإسراء: 110]. وقد أخرج الطبراني من حديث أبي زهير الثقفي رفعه: "إذا سمَّيتم فعبِّدوا"، ومن حديث ابن مسعود رفعه: "أحبُّ الأسماء إلى الله ما تُعُبِّدَ به"، وفي إسناد كلٍّ منهما ضعف.

فتح الباري لابن حجر (10/ 570)، وينظر المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم للقرطبي (5/ 453).

عن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما، أن رسولَ الله ﷺ قال:

"**ما حقُّ امرئٍ مسلمٍ له شيءٌ يريدُ أن يوصيَ فيه، يبيتُ ليلتين إلا ووصيتهُ مكتوبةٌ عنده**".

صحيح البخاري (2738)، صحيح مسلم (1627) واللفظ له.

وفي رواية "ثلاث ليال".

فيه الحثُّ على الوصية. وقد أجمع المسلمون على الأمر بها.

تابع الإمام النووي قائلًا: لكن مذهبنا ومذهب الجماهير أنها مندوبة لا واجبة، وقال داود وغيره من أهل الظاهر هي واجبة؛ لهذا الحديث. ولا دلالة لهم فيه، فليس فيه تصريح بإيجابها، لكن إن كان على الإنسان دَين أو حق، أو عنده وديعة ونحوها، لزمه الإيصاء بذلك.

قال الشافعي رحمه الله: معنى الحديث: ما الحزم والاحتياط للمسلم إلا أن تكون وصيته مكتوبة عنده، ويستحبُّ تعجيلها، وأن يكتبها في صحته، ويُشهد عليه فيها، ويكتب فيها ما يحتاج إليه، فإن تجدَّد له أمر يحتاج إلى الوصية به ألحقه بها. قالوا: ولا يكلَّف أن يكتب كلَّ يوم محقرات المعاملات وجزيئات الأمور المتكررة.

شرح النووي على مسلم (11/ 74).

عن أبي هريرة رضيَ الله عنه قال:

جاءَ رجلٌ إلى رسولِ الله ﷺ فقال: يا رسولَ الله، من أحقُّ الناسِ بحسنِ صحابتي؟

قال: "**أمُّك**".

قال: ثم من؟

قال: "**ثم أمُّك**".

قال: ثم من؟

قال: "**ثم أمُّك**".

قال: ثم من؟

قال: "**ثم أبوك**".

صحيح البخاري (5971)، صحيح مسلم (2548)، ولفظهما سواء.

قال الإمام النووي رحمه الله: فيه الحثُّ على برِّ الأقارب، وأن الأمَّ أحقُّهم بذلك، ثم بعدها الأب، ثم الأقرب فالأقرب.

قال العلماء: وسبب تقديم الأمِّ كثرةُ تعبِها عليه، وشفقتها وخدمتها، ومعاناة المشاقّ في حمله، ثم وضعه، ثم إرضاعه، ثم تربيته وخدمته وتمريضه، وغير ذلك.

شرح النووي على مسلم (16/ 102).

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال:

"**تعلَّموا من أنسابكم ما تصلُون به أرحامكم، فإن صلةَ الرحِمِ محبةٌ في الأهل، مَثْراةٌ في المال، مَنْسأةٌ في الأثر**". ومعنى قوله: "منسأةٌ في الأثر" يعني زيادة في العمر.

سنن الترمذي (1979) وقال: حديث غريب، المستدرك للحاكم (7284) وقال: حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي. وصححه في صحيح الجامع (٢٩٦٥).

محبة في الأهل: سبب في ودّهم.

مثراة في المال: سببٌ لكثرته.

منسأة في الأثر: زيادة في عمره، بالبركة فيه، وعمارة وقت صاحبه بما ينفع.

**الأطعمة والألبسة**

عن عبدالله بن عمر، أن رسول الله ﷺ قال:

"**إذا أكلَ أحدُكم فليأكلْ بيمينه، وإذا شربَ فليشربْ بيمينه، فإنَّ الشيطانَ يأكلُ بشِماله، ويشربُ بشِماله**".

صحيح مسلم (2020).

فيه استحباب الأكل والشرب باليمين، وكراهتُهما بالشمال.

وقد زاد نافع الأخذَ والإعطاء.

وهذا إذا لم يكن عذر، فإن كان عذر يمنع الأكل والشرب باليمين من مرض أو جراحة أو غير ذلك، فلا كراهة في الشمال.

وفيه أنه ينبغي اجتناب الأفعال التي تشبه أفعال الشياطين، وأن للشياطين يدين.

شرح النووي على مسلم (13/ 191).

عن أنس بن مالك قال: قال رسولُ الله ﷺ:

"**إنَّ الله ليَرضَى عن العبدِ أن يأكلَ الأكلةَ فيَحمَدُهُ عليها، أو يشرَبُ الشَّربةَ فيَحمدهُ عليها**".

صحيح مسلم (2734).

الله تعالى يبذل نعمه لعباده، ويطلب منهم الثناء بها وذكرها، والحمدَ عليها، ويرضى منهم بذلك شكرًا عليها، وإن كان ذلك كلُّه من فضله عليهم، وهو غير محتاج إلى شكرهم، لكنه يحبُّ ذلك من عباده، حيث كان صلاح العبد وفلاحه وكماله فيه.

ومن فضله سبحانه أنه نسب الحمد والشكر إليهم، وإن كان من أعظم نعمه عليهم، وهذا كما أنه أعطاهم ما أعطاهم من الأموال، ثم استقرض منهم بعضه، ومدحهم بإعطائه، والكلُّ ملكه ومن فضله، ولكن كرمه اقتضى ذلك.

ومن هنا يُعلم معنى الأثر الذي جاء مرفوعًا وموقوفًا: "الحمدُ لله حمدًا يوافي نعمَهُ ويكافئُ مزيدَه".

جامع العلوم والحكم (2/ 83).

قال المناوي رحمه الله: عبر بالمرَّة (الأكلة، الشربة) إشعارًا بأن الأكل والشرب يستحقُّ الحمد عليه وإن قلّ، وهذا تنويه عظيم بمقام الشكر.

التيسير بشرح الجامع الصغير (1/ 261).

وقال النووي: فيه استحباب حمد الله تعالى عقب الأكل والشرب، وقد جاء في البخاري صفة التحميد: "الحمدُ لله حمدًا كثيرًا طيّبًا مباركًا فيه، غيرَ مَكفيٍّ ولا مودَّعٍ ولا مستغنًى عنه ربَّنا". وجاء غيرُ ذلك. ولو اقتصر على الحمد لله حصل أصلُ السنة.

شرح النووي على مسلم (17/ 51).

عن ابن عباس قال: قال رسولُ الله ﷺ:

"**من أطعمَهُ الله طعامًا فليقل: اللهمَّ باركْ لنا فيه وارزقنا خيرًا منه، ومن سقاهُ الله لبنًا فليقل: اللهمَّ باركْ لنا فيه وزدنا منه، فإني لا أعلمُ ما يُجزئُ من الطعامِ والشرابِ إلا اللبن**".

سنن ابن ماجه (3322)، سنن أبي داود (3730)، مسند أحمد (1978) وقال الشيخ شعيب في الثلاثة: حديث حسن وهذا إسناد ضعيف، ورواه الترمذي (3455) وقال: حديث حسن، كما حسنه في صحيح سنن الترمذي.

المقصود باللبن: الحليب.

فيه دلالة ظاهرة على أنه لا شيء خيرٌ من اللبن؛ ولذا جُعل غذاء الصبي في أول الفطرة، مع ما فيه من عجائب القدرة الباهرة، حيث قال تعالى: {نُّسْقِيكُم مِّمَّا فِي بُطُونِهِ مِن بَيْنِ فَرْثٍ وَدَمٍ لَّبَنًا خَالِصًا سَائِغًا لِّلشَّارِبِينَ} [سورة النحل: 66]. وقد أشار ﷺ في تعليله إلى وجه آخر، حيث قال: "فإنه ليس شيءٌ يُجزِئ"، أي يكفي في دفع الجوع والعطش معًا من الطعام والشراب: أي من جنس المأكول والمشروب، إلا اللبن.

مرقاة المفاتيح (7/ 2754).

عن سعد بن أبي وقّاص قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول:

"**مَن تصبَّحَ بسبعِ تمَراتٍ عَجْوةً لم يَضُرَّهُ ذلك اليومَ سُمٌّ، ولا سِحر**".

صحيح البخاري (5445)، صحيح مسلم (3/ 1618) واللفظ له.

العجوة نوع جيد من التمر.

وفي هذه الأحاديث فضيلة تمر المدينة وعجوتها، وفضيلةُ التصبح بسبع تمرات منه.

وتخصيص عجوة المدينة دون غيرها وعددِ السبع من الأمور التي علِمَها الشارع، ولا نعلم نحن حكمتها، فيجب الإيمان بها واعتقاد فضلها والحكمة فيها، وهذا كأعداد الصلوات، ونُصب الزكاة وغيرها، فهذا هو الصواب في هذا الحديث.

شرح النووي على مسلم (14/ 3).

عن أبي هريرة قال: قال رسولُ الله ﷺ:

"**إذا لبِستُم، وإذا توضَّأتم، فابدؤوا بأيامِنكم**"

سنن أبي داود (4141)، مسند أحمد (8652) قال محققهما: إسناده صحيح. واللفظ للأخير.

التيامن قاعدة مستمرة في الشرع، وهي أنَّ ما كان من باب التكريم والتشريف، كلبس الثوب والسراويل والخف، ودخول المسجد، والسواك، والاكتحال، وتقليم الأظفار، وقص الشارب، وترجيل الشعر، وهو مشطه، ونتف الإبط، وحلق الرأس، والسلام من الصلاة، وغسل أعضاء الطهارة، والخروج من الخلاء، والأكل والشرب، والمصافحة، واستلام الحجر الأسود، وغير ذلك مما هو في معناه، يستحبُّ التيامن فيه.

وأما ما كان بضدِّه، كدخول الخلاء، والخروج من المسجد، والامتخاط، والاستنجاء، وخلع الثوب والسراويل والخفّ، وما أشبه ذلك، فيستحبُّ التياسر فيه.

وذلك كله لكرامة اليمين وشرفها. والله أعلم.

وأجمع العلماء على أن تقديم اليمين على اليسار من اليدين والرجلين في الوضوء سنة، لو خالفها فاته الفضل وصح وضوؤه. وقالت الشيعة: هو واجب، ولا اعتداد بخلاف الشيعة.

واعلم أن الابتداء باليسار وان كان مجزيًّا فهو مكروه، نصَّ عليه الشافعي، وهو ظاهر، وهذا الحديث نصٌّ في الأمر بتقديم اليمين، ومخالفته مكروهة أو محرمة، وقد انعقد إجماع العلماء على أنها ليست محرمة، فوجب أن تكون مكروهة.

ثم اعلم أن من أعضاء الوضوء ما لا يستحبُّ فيه التيامن، وهو الأذنان، والخدّان، بل يطهَّران دفعة واحدة، فإن تعذَّر ذلك، كما في حقِّ الأقطع ونحوه، قُدِّم اليمين. والله أعلم.

شرح النووي على مسلم (3/ 160) باختصار قليل.

**الطب وشؤون أخرى**

عن ثوبانَ مولى رسولِ الله ﷺ، عن رسولِ الله ﷺ قال:

"**من عادَ مريضًا لم يزلْ في خُرْفَةِ الجنة**".

قيل: يا رسولَ الله، وما خُرفةُ الجنة؟

قال: "**جَنَاها**".

صحيح مسلم (2568).

قال الهروي في معنى الخرفة: هو ما يُخترف من النخل حين يُدرَك ثمره.

حاشية السندي على سنن ابن ماجه (1/ 441).

وقال ابن حجر: الخُرفة هي الثمرة إذا نضجت، شُبِّه ما يحوزه عائدُ المريض من الثواب بما يحوزه الذي يجتني الثمر. وقيل: المراد بها هنا الطريق، والمعنى: أن العائد يمشي في طريق تؤديه إلى الجنة. والتفسير الأول أولى.

فتح الباري لابن حجر (10/ 113).

قال القاضي عياض رحمه الله: وعيادة المريض من الطاعات المرغَّب فيها، العظيمةِ الأجر. وقد جاء فيها هذا الحديث وغيره. وقد يكون من فروض الكفاية، لا سيما المرضى من الغرباء، ومن لا قائم عليهم ولا كافل لهم، فلو تُركت عيادتهم لهلكوا، وماتوا ضرًّا وعطشًا وجوعًا، فعيادتهم تطلُّعٌ على أحوالهم، ويتذرع بها إلى معونتهم وإعانتهم، وهي كإغاثة الملهوف، وإنجاء الهالك، وتخليص الغريق، من حضرها لزمته، فمتى لم يُعادوا لم يُعلم حالُهم في ذلك.

إكمال المعلم بفوائد مسلم (8/ 37).

عن أبي هريرة، عن رسولِ الله ﷺ أنه قال:

"**لا يتمنَّى أحدُكم الموتَ، ولا يَدْعُ به مِن قبلِ أن يأتيَه، إنه إذا ماتَ أحدُكم انقطعَ عملُه، وإنهُ لا يَزيدُ المؤمنَ عمرهُ إلّا خيرًا**".

صحيح مسلم (2682).

إذا نزل بالمؤمن ضرٌّ أو ضيق في دنياه فلا يتمنَّى الموت عند ذلك، فأما إذا خشي أن يُصاب في دينه فمباح له أن يدعو بالموت قبل مصابه بدينه، ويشهد لصحة هذا قوله عليه السلام: "وإذا أردت بالناس فتنةً فاقبضني إليك غير مفتون" [رواه الترمذي (٣٢٣٣) بإسناد صحيح أو حسن].

شرح صحيح البخاري لابن بطال (9/ 389).

قال ابن حجر: وفيه إشارة إلى أن المعنى في النهي عن تمني الموت والدعاءِ به هو انقطاع العمل بالموت، فإن الحياة يتسبب منها العمل، وبالعمل يحصل زيادة الثواب، ولو لم يكن إلا استمرار التوحيد فهو أفضل الأعمال.

فتح الباري لابن حجر (10/ 130) وفيه تفصيل وردّ على إشكالات.

اشتكى ثابت البناني، فقال له أنس رضيَ الله عنه: ألا أَرقيكَ برقيةِ رسولِ الله ﷺ؟

قال: بلى.

قال: "**اللهمَّ ربَّ الناس، مُذْهِبَ الباس، اِشْفِ أنت الشافي، لا شافيَ إلا أنت، شفاءً لا يغادرُ سَقَمًا**".

صحيح البخاري (5742).

الباس: الشدَّة والعذاب.

لا شافي إلا أنت: إشارة إلى أن كلَّ ما يقع من الدواء والتداوي إن لم يصادف تقديرَ الله عزَّ وجلَّ فلا ينجح.

لا يغادر: لا يترك.

عمدة القاري (21/ 268).

عن عقبة بن عامر الجهني قال: قال رسول الله ﷺ:

"**لا تُكرِهوا مرضاكُم على الطعام، فإن الله تباركَ وتعالى يُطعمُهم ويَسقيهم**".

سنن الترمذي (2040) وقال: حديث حسن غريب، المستدرك للحاكم (1296) وقال: حديث صحيح على شرط مسلم، وصححه في صحيح الجامع (7439).

لا تُكرهوا مرضاكم على الطعام: يعني لا تُطعموا مرضاكم كرهًا إن لم يَطعموا عن طوع ورغبة، فإن إكراه المرضى على الطعام يضرُّهم ولا ينفعهم، ولا تقولوا: إنهم لو لم يَطعموا لضعفوا وزالت قوتهم.

فإن الله يُطعمهم ويسقيهم: يعني فإن الله يرزقهم صبرًا عن الطعام ويرزقهم قوة، فإن الصبر والقوة والحياة من الله، لا من الطعام والشراب، فإن الله قد يقوّي الأجساد بواسطة الطعام والشراب، وقد يقوّيها بلا واسطة طعام وشراب زمانًا مديدًا.

المفاتيح في شرح المصابيح (5/ 77).

عن أبي موسى رضي الله عنه قال:

احترقَ بيتٌ بالمدينةِ على أهلهِ من الليل، فحُدِّثَ بشأنهم النبيُّ ﷺ، قال:

"**إن هذه النارُ إنما هي عدوٌّ لكم، فإذا نِمتُم فأطفؤوها عنكم**".

صحيح البخاري (6294)، صحيح مسلم (2016).

يعني النار تُحرق ما تصل إليه، فإذا نمتم فأخمدوا النار كيلا تُحرق شيئًا لكم.

المفاتيح في شرح المصابيح (4/ 543).

عن سعد بن أبي وقاص قال: قال رسولُ الله ﷺ:

"**أربعٌ من السعادة: المرأةُ الصالحة، والمسكنُ الواسع، والجارُ الصالح، والمركبُ الهنيء**".

صحيح ابن حبان (4032) قال محققه: إسناده صحيح على شرط البخاري، وصححه في صحيح الجامع (887)، كما صححه من رواية نافع بن عبد الحارث (3029). ورواه آخرون.

المرأة الصالحة: هي الصالحة في دينها، ونفسها، والمصلِحةُ لحالِ زوجها.

المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم (4/ 221).

الجار الصالح: أي المسلم الذي لا يؤذي جاره.

والمسكن الواسع: أي الكثير المرافق بالنسبة لساكنه، ويختلف سعته حينئذ باختلاف الأشخاص، فربَّ واسع لرجل ضيِّق على آخر، وعكسه.

والمركب الهنيء: أي الدابة السريعة غير الجموح والنفور والخشنة المشي، التي يُخاف منها السقوط وانزعاج الأعضاء وتشويش البدن.

فيض القدير (3/ 302).

عن سهل بن الحنظلية قال:

مرَّ رسولُ الله ﷺ ببعيرٍ قد لحقَ ظهرهُ ببطنه، فقال:

"**اتَّقوا الله في هذه البهائمِ المعجَمة، فاركبوها صالحة، وكلُوها صالحة**".

سنن أبي داود (2548) وقال محققه الشيخ شعيب: حديث صحيح وهذا إسناد قوي، صحيح ابن خزيمة (2545)، وصححه في صحيح الجامع (١٠٤).

لحق ظهره ببطنه: أي لصق ظهره ببطنه من الجوع.

اتقوا الله: خافوه.

البهائم المعجَمة: سميت بذلك لأنها لا تتكلم فتشكو ما أصابها من الجوع والمشقة، وكلُّ من لا يقدر على الكلام فهو أعجمي ومستعجم.

فاركبوها صالحة: اركبوها في حال كون البهيمة صالحة للركوب، قادرةً عليه، فإذ عنتت فلا تركبوها، وكذا إذا لم تقدر على الركوب لصغر أو مرضٍ أو نحوه لا يركبها، والتحميل في معنى الركوب، فليتقِ اللهَ صاحبُها في التحميل، فيَحرم على مستحقِّ منفعتها من مالكٍ أو مستأجرٍ ونحوهما أن يحمِّلها ما لا تطيق حمله.

وكلوها: كلوا من البهائم ما يحلُّ أكله من الأهليّ والصيد في حال كونها "صالحة" للأكل منها، أي: غير محرَّم أكلُها ولا مكروه، فلا يجوز الأكل مما عيَّنه للنذر، كما لا يجوز للمحرِم أن يأكل مما صيد له، ولا ما ذبحه مجوسيّ أو وثنيّ، ولا ما ذبحه مسلم وليس فيه حياة مستقرة، أو فيه حياة مستقرة لكنه لم يقطع تمام الحلقوم والمريء، ونحو ذلك.

شرح سنن أبي داود لابن رسلان (11/ 208)، باختصار قليل.

قال الطيبي رحمه الله: وفيه دليل على وجوب علف الدواب، وأن الحاكم يجبر المالك عليه.

الكاشف عن حقائق السنن (7/ 2387).

**المعاملات**

عن الحسن بن علي قال: حفظتُ من رسولِ الله ﷺ:

"**دَعْ ما يُريبُكَ إلى ما لا يُريبُك، فإنَّ الصدقَ طمأنينة، وإنَّ الكذبَ رِيبة**".

سنن الترمذي (2518) وقال: حديث صحيح. ورواه آخرون، وصححه في صحيح الجامع (٣٣٧٧).

أي: اترك ما تشكُّ في كونه حسنًا أو قبيحًا، أو حلالًا أو حرامًا، واعدل إلى ما لا شكَّ فيه، يعني ما تيقَّنتَ حُسنه وحِلَّه، فإن الصدق يطمئنُّ إليه القلب ويسكن، والكذب يَقلق له القلب ويضطرب.

التيسير بشرح الجامع الصغير (2/ 7) باختصار.

وقال ابن رجب: يشير إلى أنه لا ينبغي الاعتماد على قول كلِّ قائل، كما قال في حديث وابصة: "وإن أفتاك الناس وأفتَوك"، وإنما يعتمد على قول من يقول الصدق، وعلامةُ الصدق أنه تطمئنُّ به القلوب، وعلامة الكذب أنه تحصل به الريبة، فلا تسكن القلوب إليه، بل تنفر منه.

ومن هنا كان العقلاء في عهد النبي ﷺ إذا سمعوا كلامه وما يدعو إليه عرفوا أنه صادق، وأنه جاء بالحق، وإذا سمعوا كلام مسيلمة عرفوا أنه كاذب، وأنه جاء بالباطل.

جامع العلوم والحكم (1/ 285).

عن المقدام رضي الله عنه، عن رسولِ الله ﷺ قال:

"**ما أكلَ أحدٌ طعامًا قطُّ خيرًا من أن يأكلَ من عملِ يده، وإنَّ نبيَّ الله داودَ عليه السلامُ كان يأكلُ من عملِ يده**".

صحيح البخاري (2072).

من عمل يده: فأكلُهُ من طعامٍ ليس من كسب يده منفيُّ التفضيل على أكلهِ من كسب يده، ووجه الخيرية ما فيه من إيصال النفع للكاسب وغيره، والسلامة من البطالة المكروهة.

وإن نبيَّ الله داود كان يأكل من عمل يده: في الدروع من الحديد، ويبيعهُ لقُوْته. وخُصَّ داودُ لكون اقتصاره في أكله على عمل يده لم يكن لحاجة؛ لأنه كان خليفة في الأرض، بل أراد الأفضل.

وفيه أن الكسب لا ينافي التوكل، وأن ذكر الشيء بدليله أوقعُ في النفس، وجواز الإجارة، إذ عملُ اليدِ أعمُّ من كونه لغيره أو نفسه.

التيسير بشرح الجامع الصغير (2/ 343)، فيض القدير (5/ 426).

عن جابر بن عبدالله رضي الله عنهما، أن رسولَ الله ﷺ قال:

"**رحمَ اللهُ رجلًا سمحًا إذا باع، وإذا اشترى، وإذا اقتضى**".

صحيح البخاري (2076).

فيه: الحضُّ على السماحة وحسنِ المعاملة، واستعمالُ معالي الأخلاق ومكارمِها، وتركُ المشاحَّة في البيع، وذلك سبب إلى وجود البركة فيه؛ لأن النبيَّ عليه السلام لا يحضُّ أمته إلا على ما فيه النفع لهم في الدنيا والآخرة، فأما فضل ذلك في الآخرة فقد دعا عليه السلام بالرحمة لمن فعل ذلك، فمن أحبَّ أن تناله بركة دعوة النبيِّ عليه السلام فليقتدِ بهذا الحديث ويعمل به.

وفى قوله عليه السلام: "إذا اقتضى" حضٌّ على ترك التضييق على الناس عند طلب الحقوق وأخذِ العفو منهم، وقد روى يحيى بن أيوب عن عبيدالله بن أبي جعفر، عن نافع، عن ابن عمر وعائشة، أن النبيَّ عليه السلام قال: "من طلبَ حقًّا فليطلبه في عفافٍ وافٍ أو غيرِ واف". [صحيح ابن حبان (٥٠٨٠)، صحيح الجامع 6384]. قال ابن المنذر: وفى هذا الحديث الأمرُ بحسن المطالبة وإن قبض هذا الطالب دون حقه.

شرح صحيح البخاري لابن بطال (6/ 210)

عن عقبة بن عامر قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول:

"**المسلمُ أخو المسلم، ولا يحلُّ لمسلمٍ باعَ من أخيهِ بيعًا فيه عيبٌ إلّا بيَّنَهُ له**".

سنن ابن ماجه (2246) وحسَّن الشيخ شعيب إسناده، المستدرك للحاكم (2152) وقال: صحيح على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي، السنن الكبرى للبيهقي (10836). وصححه في صحيح الجامع (٦٧٠٥).

بيعًا فيه عيب: أي مبيعًا فيه عيب.

إلا بيَّنه: استثناء من أعمِّ الأحوال.

حاشية السندي على سنن ابن ماجه (2/ 31).

وأجاب الزرقاني عن مسألة في هذا فقال: فإن قيل: فلمَ لا يُحكم بفسخ العقد وقد انعقد على حرام وانبنى على باطل؟ قلنا: لأنه عارضته قاعدة أخرى تقدمت الإشارة إليها ومهدناها في كتب الأصول، وهي أن النهي إذا كان في حقِّ الله تعالى فُسخ ما انبنى عليه، وإذا كان في حقِّ الآدمي فالله قد جعل للآدمي الخيار رفقًا به، فإنه يحتمل أن يشتريه بعشرة دنانير بعيب لا يعلمه، فإذا اطلع عليه وجد المعيب يساوي أحد عشر ديناراً، فيرى الحظَّ لنفسه، فردَّ الله الأمر إليه، وذلك إجماع.

القبس في شرح موطأ مالك بن أنس (ص 936).

عن أبي هريرة قال: قال رسولُ الله ﷺ:

"**من أقالَ مسلمًا عثرتَه، أقالَهُ اللهُ عثرتَهُ يومَ القيامة**".

صحيح ابن حبان (5030) قال المحقق: إسناده صحيح على شرط الشيخين، سنن أبي داود (3460) قال محققه الشيخ شعيب: إسناده صحيح، المستدرك للحاكم (2291) وقال: صحيح على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي.

من أقال مسلمًا: أي وافقه على نقض البيع، في صفقة عقدٍ كرهها.

أقال الله عثرته: أي غفر زلَّته وخطيئته يوم القيامة.

فيه إيذان بنَدبية الإقالة إن رضي البائع والمشتري. في شرح السنة: الإقالة في البيع والسلَم جائزة قبل القبض وبعده، وهي فسخ البيع.

ينظر: مرقاة المفاتيح (5/1946)، المفاتيح في شرح المصابيح (3/454)، حاشية السندي على سنن ابن ماجه (2/20).

عن أبي حميد الساعدي قال: قال رسول الله ﷺ:

"**أجملوا في طلبِ الدنيا، فإنَّ كلًّا ميسَّرٌ لما خُلِقَ له**".

سنن ابن ماجه (2142) قال محققه: حديث صحيح، المستدرك للحاكم (2133) وقال: صحيح على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي. وصححه في صحيح الجامع (١٥٧).

أي: اطلبوا الرزق طلبًا جميلًا، بأن تَرفقوا وتُحسنوا السعي بلا كدٍّ وتكالب، فإن كلَّ واحد من الخلق مهيأٌ مصروفٌ لما قُدِّر له منها.

يعني الزرق المقدَّر له سيأتيه ولا بدّ، فلا فائدة لإجهاد النفس.

قال الصنعاني: ومن هنا يُعلَم بطلانُ قولِ من قال: أنه لا يحسن الطلب؛ لأنه إن قد كُتب له الرزق وقُدِّره فهو سائقه إليه لا محالة، وإن لم يكتبه ضاع السعي والطلب.

والجواب: أنه تعالى قد قدَّر الرزق وكتبه وقدَّر له سببًا هو الطلب بالإجمال، فمن فعل السبب أتاه المسبَّب، ومن لا فلا، وكلُّ أعمال الدنيا والآخرة منوطة مسبَّباتها بأسبابها.

التيسير بشرح الجامع الصغير (1/ 37)، التنوير شرح الجامع الصغير (1/ 379).

عن جابر بن عبدالله قال: قال رسولُ الله ﷺ:

"**إذا وَزَنتم فأرجِحوا**".

سنن ابن ماجه (2222) قال محققه: إسناده صحيح. وصححه في صحيح الجامع (٨٢٥).

عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال:

"**من أخذَ أموالَ الناسِ يريدُ أداءها أدَّى الله عنه، ومن أخذَ يريدُ إتلافَها أتلفَهُ الله**".

صحيح البخاري (2387).

أَرجِحوا: وهو رجحان الميزان، وأرجح له: أعطاه وافيًا راجحًا كاملاً.

ينظر التنوير شرح الجامع الصغير (2/ 135).

عن أبي قتادة قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول:

"**من سرَّهُ أن يُنجيَهُ الله من كُرَبِ يومِ القيامة، فلينفِّسْ عن مُعسر، أو يَضعْ عنه**".

صحيح مسلم (1563).

الكُربة: المحنة الشديدة والمشقَّة الأكيدة.

فلينفِّس: فليؤخِّر مطالبته عن مُعسِر إلى مدة يجد مالًا فيها.

أو يضع: أو يحطَّ ويتركْ عن المعسر كلَّه أو بعضه.

ينظر مرقاة المفاتيح (5/ 1954).

عن أنس بن مالك رضيَ الله عنه قال: قال رسولُ الله ﷺ:

"**ما من مسلمٍ يَغرِسُ غرسًا، أو يَزرَعُ زرعًا، فيأكلُ منه طيرٌ أو إنسان، أو بهيمة، إلا كان له به صدقة**".

صحيح البخاري (2320)، صحيح مسلم (1553).

فيه فضيلة الغرس، وفضيلة الزرع، وأن أجرَ فاعلي ذلك مستمرٌّ مادام الغراس والزرع وما تولَّد منه إلى يوم القيامة.

وقد اختلف العلماء في أطيب المكاسب وأفضلها، فقيل: التجارة، وقيل: الصنعة باليد، وقيل: الزراعة، وهو الصحيح.

وفي رواية لمسلم: "ما من مسلمٍ يغرسُ غرسًا، إلا كان ما أُكِلَ منه له صدقة، وما سُرقَ منه له صدقة، وما أَكل السبعُ فهو له صدقة، وما أَكلتِ الطيرُ فهو له صدقة، ولا يَرْزَؤهُ أحدٌ إلا كان له صدقة" [صحيح مسلم: 1552].

وفيه أن الثواب والأجر في الآخرة مختصٌّ بالمسلمين، وأن الإنسان يُثاب على ما سُرق من ماله، أو أتلفته دابةٌ أو طائر ونحوهما.

وقوله ﷺ: ولا يرزؤه: أي ينقصه ويأخذ منه.

ينظر شرح النووي على مسلم (10/ 213).

عن أم هانئ، أن النبيَّ ﷺ قال لها:

"**اتَّخذي غنمًا، فإنَّ فيها بركة**".

سنن ابن ماجه (2304) وصحح إسناده محققه، وحسنه في صحيح الجامع (٨٣).

وفي لفظ: "اتَّخِذوا الغنمَ فإنَّها بركة" [صحيح الجامع: ٨٢] أي: نماء وزيادة، وبركتُها دَرُّها ونسلها وصوفها، ولكونها من دوابِّ الجنة، وجعلُها نفسَ البركة مبالغة، وبركتُها مشاهدة، وقد اتخذها **ﷺ**.

التنوير شرح الجامع الصغير (1/ 303).

عن عائشة رضيَ الله عنها قالت:

**كان رسولُ الله ﷺ يَقبَلُ الهديةَ ويُثيبُ عليها.**

صحيح البخاري (2585).

الهدية نوع من الكرم، وباب من حسن الخُلق، يتألف به القلوب، وقد روي عنه ﷺ أنه قال: "تَهادُوا تَحابُّوا" [حسنه في صحيح الأدب المفرد: ٤٦٢]. وكان أكلُ الهدية شعاراً له، وأمارة من أماراته، ووُصف في الكتب المتقدمة بأنه يقبل الهدية ولا يأكل الصدقة.

وإنما صانه الله سبحانه عن الصدقة وحرَّمها عليه لأنها أوساخ الناس.

وكان ﷺ إذا قبل الهدية أثاب عليها لئلا يكون لأحد عليه يد، ولا يلزمه له منَّة، وقد قال الله عزَّ وجلّ: {لَّا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا} [سورة الشورى: 23]، فلو كان يقبلها ولا يثيب عليها لكانت في معنى الأجر.

معالم السنن (3/ 168).

عن أنس رضيَ الله عنه قال: قال رسولُ الله ﷺ:

"**انصرْ أخاكَ ظالماً أو مظلوماً**".

فقال رجل: يا رسولَ الله، أنصرهُ إذا كان مظلومًا، أفرأيتَ إذا كان ظالماً كيف أنصره؟

قال: "**تَحجزه، أو تَمنعهُ من الظلم، فإنَّ ذلك نصرُه**".

صحيح البخاري (6952)، صحيح مسلم (2584)، واللفظ للأول.

تحجزه عن الظلم: تمنعه، وتحول بينه وبينه، فإن ذلك منعهُ عن ظلمه الغيرَ أو النفسَ، هو الإعانة له والنصر؛ لأنه يُعينه على دفع العقاب عنه في الآخرة.

وفيه أنه يجب على كل مسلم نصرَ أخيه إذا رآه في منكر، أو مريدًا أذيَّة أحد، وهذا مما تساهل فيه الناس.

التنوير شرح الجامع الصغير (4/ 285) مختصرًا.

**الأنظمة وشؤون الحكم**

عن أبي موسى قال:

كان رسولُ الله ﷺ إذا بعثَ أحدًا من أصحابهِ في بعضِ أمرهِ قال:

"**بشِّروا ولا تنفِّروا، ويسِّروا ولا تعسِّروا**".

صحيح مسلم (1732).

المعنى: وبشِّروا الناس أو المؤمنين بفضل الله تعالى وثوابه، وجزيلِ عطائه وسعة رحمته، وكذا المعنى في قوله: "ولا تنفِّروا"، يعني بذكر التخويف وأنواع الوعيد، فيتألَّفُ مَن قربَ إسلامه بترك التشديد عليهم، وكذلك مَن قارب البلوغ من الصبيان، ومن بلغ وتاب من المعاصي، يتلطَّف بجميعهم بأنواع الطاعة قليلًا قليلًا، كما كانت أمور الإسلام على التدريج في التكليف شيئًا بعد شيء؛ لأنه متى يسَّر على الداخل في الطاعة المريدِ للدخول فيها سهلتْ عليه وتزايد فيها غالبًا، ومتى عسرَ عليه أوشكَ أن لا يدخل فيها، وإن دخل أوشكَ أن لا يدوم أو لا يستحملها.

وفيه الأمر للولاة بالرفق.

وهذا الحديث من جوامع الكلم، لاشتماله على خيري الدنيا والآخرة، لأن الدنيا دار الأعمال، والآخرة دار الجزاء، فأمر رسول الله ﷺ فيما يتعلق بالدنيا بالتسهيل، وفيما يتعلق بالآخرة بالوعد بالخير والإخبار بالسرور، تحقيقًا لكونه رحمةً للعالمين في الدارين.

عمدة القاري (2/ 47).

عن أنس بن مالك قال:

**ما رأيتُ النبيَّ ﷺ رُفِعَ إليه شيءٌ فيه قصاصٌ إلا أَمرَ فيه بالعفو.**

سنن أبي داود (4497)، سنن ابن ماجه (2692)، مسند أحمد (13220) قال الشيخ شعيب في المواضع الثلاثة: إسناده قوي.

أمر فيه بالعفو: أي رغَّب وحثَّ على ذلك.

قال الرملي: فيه: أنه لا بدَّ في القصاص من الرفع إلى الإمام؛ لأن أمر الدماء خطر؛ ولأن الصحابة لم يعملوا بإطلاق الآية، وهي قوله تعالى: {وَمَن قُتِلَ مَظْلُومًا فَقَدْ جَعَلْنَا لِوَلِيِّهِ سُلْطَانًا}.

حاشية السندي على سنن ابن ماجه (2/ 154). شرح سنن أبي داود لابن رسلان (17/ 546).

**المراجع**([[1]](#footnote-1))

**الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان**/ ترتيب علاء الدين علي بن بلبان الفارسي؛ حققه وخرَّج أحاديثه شعيب الأرناؤوط.- ط2.- بيروت: مؤسسة الرسالة، 1393-1414هـ.

**الأدب المفرد**/ البخاري؛ تحقيق محمد فؤاد عبدالباقي.- ط3.- بيرو: دار البشائر الإسلامية، 1409 هـ.

**إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري**/ القسطلاني.- القاهرة: المطبعة الأميرية، 1323 هـ.

**الإفصاح عن معاني الصحاح**/ يحيى بن هبيرة الشيباني؛ تحقيق فؤاد عبدالمنعم أحمد.- الرياض: دار الوطن، 1417 هـ.

**إكمال المعلم بفوائد مسلم**/ القاضي عياض.- تحقيق يحيى إسماعيل.- المنصورة: دار الوفاء، 1419 هـ.

**البداية والنهاية**/ ابن كثير؛ تحقيق عبدالله بن عبدالمحسن التركي.- القاهرة: دار هجر، 1418 هـ.

**بذل المجهود في حل أبي داود**/ خليل أحمد السهارنفوري؛ تحقيق تقي الدين الندوي.- الهند: مركز الشيخ أبي الحسن الندوي للبحوث 1427 هـ.

**تحفة الأحوذي**/ المباركفوري.- بيروت: دار الكتب العلمية.

**التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد**/ ابن عبدالبر القرطبي؛ تحقيق مصطفى بن أحمد العلوي وآخرين.- الرباط: وزارة الأوقاف، 1387 هـ...

**التنوير شرح الجامع الصغير**/ الصنعاني؛ تحقيق محمد إسحاق محمد إبراهيم.- الرياض: مكتبة دار السلام، 1432 هـ.

**التوضيح لشرح الجامع الصحيح**/ ابن الملقن؛ تحقيق دار الفلاح للبحث.- دمشق: دار النوادر، 1429 هـ، 2008 م.

**التيسير بشرح الجامع الصغير**/ المناوي.- ط3.- الرياض: مكتبة الإمام الشافعي، 1408 هـ.

**جامع العلوم والحكم**/ ابن رجب الحنبلي؛ تحقيق شعيب الأرناؤوط، إبراهيم باجس.- دمشق: مؤسسة الرسالة، 1422 هـ.

**حاشية السندي على سنن ابن ماجه: كفاية الحاجة في شرح سنن ابن ماجه**/ السندي.- ط2.- بيروت: دار الجيل.

**حاشية السندي على سنن النسائي**/ السندي.- ط2.- حلب: مكتب المطبوعات الإسلامية، 1406 هـ (مطبوع مع السنن).

**السلسلة الصحيحة**/ محمد ناصر الدين الألباني.- بيروت: المكتب الإسلامي.

**سنن ابن ماجه**/ تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي.- القاهرة: دار الحديث، د.ت.

**سنن أبي داود**/ تحقيق شعيب الأرناؤوط، محمد كامل قره بللي.- دمشق: دار الرسالة العالمية، 1430هـ.

**سنن الترمذي (الجامع الصحيح)**/ تحقيق أحمد محمد شاكر، محمد فؤاد عبد الباقي، إبراهيم عطوة.- القاهرة: دار الحديث، د.ت.

**السنن الكبرى**/ أبو بكر البيهقي؛ تحقيق محمد عبدالقادر عطا.- بيروت: دار الكتب العلمية، 1424هـ

**السنن الكبرى للنسائي**/ تحقيق حسن عبدالمنعم شلبي.- بيروت: مؤسسة الرسالة، 1421 هـ.

**شرح سنن أبي داود**/ ابن رسلان الرملي.- تحقيق باحثين من دار الفلاح.- الفيوم: دار الفلاح، 1437هـ.

**شرح سنن أبي داود**/ بدر الدين العيني؛ تحقيق خالد إبراهيم المصري.- الرياض: مكتبة الرشد، 1420هـ

**شرح صحيح البخاري**/ لابن بطال؛ تحقيق ياسر إبراهيم.- الرياض: مكتبة الرشد، 1423 هـ، 2003م.

**شرح المشكاة للطيبي** = الكاشف عن حقائق السنن

**شرح مصابيح السنة**/ ابن الملَك؛ تحقيق لجنة مختصة من المحققين.- الكويت: وزارة الأوقاف، 1433 هـ.

**شرح النووي على صحيح مسلم**.- ط2.- بيروت: دار إحياء التراث، 1392 هـ.

**صحيح ابن حبان** = الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان.

**صحيح ابن خزيمة**/ تحقيق محمد مصطفى الأعظمي.- بيروت: المكتب الإسلامي**.**

**صحيح الأدب المفرد**/ محمد ناصر الدين الألباني.- ط4.- الطائف: دار الصدّيق، 1418 هـ.

**صحيح البخاري**/ تحقيق محمد زهير الناصر.- دار طوق النجاة، 1422 هـ.

**صحيح الجامع الصغير وزيادته**/ محمد ناصر الدين الألباني.- ط3.-بيروت: المكتب الإسلامي، 1410هـ

**صحيح سنن ابن ماجه**/ محمد ناصر الدين الألباني.

**صحيح سنن أبي داود**/ محمد ناصر الدين الألباني.

**صحيح سنن الترمذي**/ محمد ناصر الدين الألباني.

**صحيح مسلم**/ تحقيق محمد فؤاد عبدالباقي.- بيروت: دار إحياء التراث العربي.

**عمدة القاري شرح صحيح البخاري**/ بدر الدين العيني.- بيروت: دار إحياء التراث العربي.

**عون المعبود شرح سنن أبي داود**/ محمد أشرف التهانوي.- بيروت: دار الكتب العلمية، 1415 هـ.

**فتح الباري شرح صحيح البخاري**/ ابن حجر العسقلاني.- بيروت: دار المعرفة، 1379هـ.

**فتح الباري شرح صحيح البخاري**/ ابن رجب الحنبلي؛ تحقيق مجموعة من المحققين.- المدينة المنورة: مكتبة الغرباء الأثرية، 1417 هـ.

**فيض القدير شرح الجامع الصغير**/ المناوي.- القاهرة: المكتبة التجارية الكبرى، 1356 هـ.

**القبس في شرح موطأ مالك بن أنس**/ أبو بكر بن العربي؛ تحقيق محمد عبدالله ولد كريم.- بيروت: دار الغرب الإسلامي، 1412 هــ.

**الكاشف عن حقائق السنن**/ الطيبي؛ تحقيق عبدالحميد هنداوي.- مكة المكرمة: مكتبة نزار مصطفى الباز، 1417هـ.

**مجمع الزوائد ومنبع الفوائد**/ نور الدين الهيثمي؛ تحقيق حسام القدسي.- القاهرة: مكتبة القدسي، 1414 هـ.

**مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح**/ المباركفوري.- بنارس، الهند: الجامعة السلفية، 1404 هـ.

**مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح**/ الملا علي القاري الهروي.- بيروت: دار الفكر، 1422هـ.

**المستدرك على الصحيحين**/ الحاكم النيسابوري، تحقيق مصطفى عبدالقادر عطا.- بيروت: دار الكتب العلمية، 1411هـ.

**مسند أبي يعلى الموصلي**/ تحقيق حسين سليم أسد.- دمشق: دار المأمون للتراث، 1404هـ.

**مسند الإمام أحمد بن حنبل**/ تحقيق شعيب الأرناؤوط وآخرين.- دمشق: مؤسسة الرسالة، 1421 هـ.

**معالم السنن: وهو شرح سنن أبي داود**/ الخطابي.- حلب: المطبعة العلمية، 1351 هـ.

**المفاتيح في شرح المصابيح**/ المظهري؛ تحقيق لجنة مختصة من المحققين.- الكويت: وزارة الأوقاف، 1433هـ

**المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم**/ لأبي العباس القرطبي؛ تحقيق محيي الدين مستو وآخرين.- دمشق؛ بيروت: دار ابن كثير، 1417 هـ.

**المنهل العذب المورود شرح سنن الإمام أبي داود**/ محمود محمد خطاب السبكي.- القاهرة: مطبعة الاستقامة، 1351 هـ.

**الميسر في شرح مصابيح السنة**/ التوربشتي؛ تحقيق عبدالحميد هنداوي.- ط2.- الرياض: مكتبة نزار مصطفى الباز، 1429 ه.

**الفهرس**

**الموضوع**  **الصفحة**

مقدمة 3

متفرقات في الإسلام والعقيدة وكلمات جوامع 4

الأخلاق والآداب والرقائق.. 15

الذكر والدعاء.. 36

القرآن.. 55

العبادات 58

الجهاد والسير 85

الأيمان والنذور 89

فقه الأسرة 90

الأطعمة والألبسة 99

الطب وشؤون أخرى 103

المعاملات 107

الأنظمة وشؤون الحكم 113

المراجع 116

الفهرس 119

1. () المراجع من المكتبة الشاملة. [↑](#footnote-ref-1)